

مجازر وانتهاكات روسيا في سوريا



PRO JUSTICE

مع العدالة

منظمة « مع العدالة »
الطبعة الأولى 2022 م
حقوق الطبع محفوظة

مع العدالة :منظمة غير ربحية تسعى إلى إحقاق مبدأ المساءلة ومنع الإفلات من العقاب لمجرمي الحرب ومنتهكي حقوق الإنسان في المجتمعات التي تعاني من حروب أهلية وكوارث طبيعية أو خرجت للتو منها، مع تركيز خاص على الشرق الأوسط وسوريا.
عنوان بريدي:

Pro-justice, 8725 Ginger Snap Lane, San Diego, CA 92129

الولايات المتحدة الأمريكية

بريد إلكتروني : info@pro-justice.org

هاتف: +18588886410

All rights preserved. No reproduction or republication is allowed without stating "Pro-justice" as the source clearly.

جميع الحقوق محفوظة: لا يُسمح بإعادة إصدار هذا الكتاب أو أي جزء منه أو تخزينه في نطاق استعادة المعلومات، أو نقله بأي شكل من الأشكال دون إذن خطي مسبق من منظمة "مع العدالة".



PRO JUSTICE
— مع العدالة —

مجازر وانتهاكات روسيا في سوريا

المحتويات

١.....	تمهيد
٢.....	الفصل الأول: عدم شرعية وقانونية التدخل الروسي ووجودها في سورية
٧.....	الفصل الثاني: أبرز الانتهاكات التي ارتكبتها القوات الروسية في سورية منذ تدخلها في سورية خلال الفترة ٢٠١٥ - ٢٠٢٠
٧.....	أولاً: المجازر التي ارتكبتها القوات الروسية في سورية منذ تدخلها حتى نهاية عام ٢٠٢٠
١٩.....	ثانياً: هجمات القوات الروسية على المواقع المدنية الحيوية في سورية
٤٢.....	ثالثاً: هجمات القوات الروسية على المنشآت الطبية السورية
٤٩.....	رابعاً: ضحايا الكوادر الطبية والإعلامية وكوادر الدفاع المدني جراء الهجمات الروسية
٥٦.....	خامساً: الهجمات التي شنتها القوات الروسية بالذخائر العنقودية
٦٠.....	سادساً: الهجمات التي شنتها القوات الروسية بالذخائر الحارقة
٦٣.....	سابعاً: تجنيد الأطفال السوريين في المؤسسات العسكرية الروسية
٦٨.....	ثامناً: استهداف القوات الروسية للمواقع الأثرية وسرقة وتدمير الآثار السورية
٨٥.....	الفصل الثالث: عدم قانونية تصويت روسيا في مجلس الأمن ومؤسسات الأمم المتحدة بكل ما يخص القضية السورية
٨٨.....	خاتمة

مقدمة مع العدالة

في يوم ٣٠ أيلول (سبتمبر) ٢٠١٥ أعلنت روسيا عن عملية عسكرية في سوريا. والهدف، كما قال الرئيس فلاديمير بوتين حينها هو محاربة تنظيم داعش الإرهابي. تحول ذلك حتى اليوم إلى أكبر وأطول تدخل خارجي للجيش الروسي منذ انهيار الاتحاد السوفياتي. لم تنه القوات الروسية داعش، بل أنهاها السوريون والتحالف الدولي، أما القوات الروسية فأسهمت في قتل المدنيين السوريين وتهديم بيوتهم ومشافيهم ومعاملهم وكنائسهم ومساجدهم ومخابزهم، ودمّرت طرقهم وجسورهم ومحاصيلهم. وعزّزت وجود الطاغية بشار الأسد الذي يعتبر مجرم حرب بكل المقاييس الدولية. ويعرف القاصي والداني أنه لولا تدخل الروس في حياة السوريين، لكان النظام قد انهار ولكانت سوريا جديدة مدنية وديمقراطية قد ولدت، لتكون دولة تعيش وفق مبادئ المواطنة المتساوية وسيادة القانون.

لقد حققت أهدافها في سوريا، فعادت إلى الشرق الأوسط، وأنقذت الأسد من السقوط وأثبتت أنها قادرة على القيام بعمليات في الخارج من نوع عسكري. ولكن كلفة انتصار الحكومة الروسية كانت كارثية على السوريين وعلى الروس. وارتكبت القوات الروسية جرائم يمكن وضعها بسهولة في خانة جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية.

تكذب الحكومة الروسية ووسائل إعلامها وإعلام النظام الدموي في دمشق حينما تقول إن حربها كانت موجهة ضدّ داعش والإرهابيين، فضحاياها من المدنيين العزل أضعاف ضحاياها من المسلحين. وقد قامت المنظمات الحقوقية والدولية بتوثيق هذه الجرائم الموصوفة، ومن بينها الشبكة السورية لحقوق الإنسان ولجنة التحقيق الدولية المستقلة ومنظمة هيومان رايتس ووتش والجمعية الطبية الأمريكية السورية (جسر) ومنظمة الصحة العالمية ومنظمة العفو الدولية ومنظمة أطباء بلا حدود ومنظمة أطباء من أجل حقوق الإنسان وغيرها.

وفي هذا التقرير، تقدّم منظّمة مع العدالة إسهاماً في توثيق هذه الجرائم. يبدأ التقرير بتبيان عدم شرعية وقانونية التدخل الروسي ووجودها في سورية، وتفنيد الحجة الروسية في أن تدخلها في سورية وارتكابها لمئات جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية بأنه تم بناءً على طلب

الحكومة السورية وبناء على اتفاقيات موقعة بينهما. ويبين التقرير أن قوانين الأمم المتحدة تنص على أنه يتوجب على الدول أن تودع الاتفاقيات الموقعة بينها لدى الأمم المتحدة حتى تصبح ملزمة، وهو ما لم يحدث. من شروط المعاهدة الدولية أنه لا بد أن يكون جميع أطرافها متمتعين بالأهلية القانونية، الدولة كاملة السيادة تتمتع بالأهلية الكاملة، ويتوجب عدم قيام التعارض بين مضمون المعاهدة أو غايتها وبين أي من قواعد القانون الدولي العام الآمرة، لأن هذا التعارض يجعل المعاهدة باطلة. لذلك لا يمكن للمعاهدات الدولية أن تتضمن ارتكاب جرائم حرب أو جرائم ضد الإنسانية، وجرائم إبادة وتطهير عرقي واستيلاء على قواعد عسكرية. ثم ينطلق التقرير بعد ذلك ليفصّل في جرائم الحرب الروسية والجرائم ضد الإنسانية التفصيل موثقاً إياها بالزمان والمكان والشهادات الدامغة. هذا التقرير أداة لازمة لكل المناضلين من أجل العدالة والمساءلة والدفاع عن حقوق الإنسان لكي يحمّلوا الحكومة الروسية مسؤوليتها الكاملة عن التدخل الذي لا يستند إلى أي قاعدة شرعية من قواعد القانون الدولي. لا بدّ من أن يتحمل المجرم وزر جريمته ولو بعد حين.

"مجازر وانتهاكات روسيا بحق المدنيين السوريين"

تمهيد

بتاريخ ٣٠ / ٩ / ٢٠١٥ بدأ سلاح الجو الروسي توجيه ضربات جوية في الأراضي السورية بناءً على طلب بشار الأسد (الفاقد للشرعية القانونية والشعبية والسياسية) دعماً عسكرياً من موسكو من أجل التصدي للثورة السورية ووافق مجلس الدوما الروسي على تفويض الرئيس بوتين لاستخدام القوات المسلحة الروسية خارج البلاد.

لقد ارتكبت القوات الروسية من تاريخ تدخلها رسمياً في سورية إلى جانب نظام بشار الأسد المئات من جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية بحق المدنيين والموثقة بتقارير منظمات حقوقية دولية ، أهمها "الشبكة السورية لحقوق الإنسان" و تقرير مجلس الأطلسي الأمريكي للبحث ولجنة التحقيق الدولية المستقلة ومنظمة هيومان رايتس ووتش و الجمعية الطبية الأمريكية السورية (جسر) ومنظمة الصحة العالمية و منظمة العفو الدولية ومنظمة أطباء بلا حدود و منظمة أطباء من أجل حقوق الإنسان و هيئة القانونيين السوريين وغيرهم من المنظمات الحقوقية التي وثقت و أدانت نظام روسيا الاتحادية بقصف المدارس والمشافي والبنى التحتية في كل أنحاء سورية وبشكل متعمد وكذلك ارتكاب القوات الروسية لجرائم التهجير القسري باستخدامها القوة وسياسة الأرض المحروقة والإبادة الجماعية (ابتداءً بحلب المدينة مروراً بإدلب وحماه وحمص وريف دمشق ودرعا وغيرها من المناطق السورية).

الفصل الأول: عدم شرعية وقانونية التدخل الروسي ووجودها في سورية^١

تبرر روسيا الاتحادية تدخلها في سورية وارتكابها لمئات جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية بأنه تم بناء على طلب الحكومة السورية وبناء على اتفاقيات موقعة بينهما. لذلك نبين لكم الآتي :

تقسم هذه الاتفاقيات إلى قسمين: الموقعة بين الحكومة السورية والاتحاد السوفيتي والحكومة الروسية التي ورثته قبل اندلاع الثورة السورية عام ٢٠١١، والاتفاقيات الموقعة بعد هذا التاريخ.

فالاتفاقيات الموقعة قبل تاريخ الثورة السورية هي اتفاقيات سياسية بين ممثلي دولتين حسب القانون الدولي العام، وليس بين أشخاص بصفتهم الشخصية، وبالتالي لا يمكن التمسك بها قانوناً بمواجهة خلاف داخلي عليها، ولا يمكن استخدامها لدعم طرف داخلي بمواجهة الطرف الآخر وإلا فقدت مشروعيتها القانونية كاتفاقية دولية، وانتقلت إلى مصاف الاتفاقيات الشخصية التي لا يحميها القانون الدولي، ولا يمكن التمسك بها في مواجهته، مما يعني أن كل الدعم العسكري والسياسي الذي قدمته روسيا الاتحادية للنظام السوري لا يخضع لقواعد القانون الدولي والاتفاقيات، وليس دعماً لسورية الإقليمية والدولة، وإنما دعم طرف ضد آخر، وبالتالي لديها مسؤولية جزائية عندما يستخدم هذا الدعم لارتكاب الجرائم بشكل عام وجرائم حرب و جرائم ضد الإنسانية.

^١ لجنة القانون الدولي في الأمم المتحدة (معهد القانون الدولي) مبدأ عدم التدخل في الحروب دورة ١٩٧٥

هيئة القانونيين السوريين "وهي مجموعة من القضاة والمحامين يتابعون الملف القانوني السوري من توثيق للجرائم ومواكبة أي حدث قانوني طارئ وتحليله وصياغة مذكرات قانونية حول كل حدث"

أما الاتفاقيات التي تم توقيعها بعد اندلاع الثورة في سورية، فإنها فاقدة لأي شرعية قانونية
حتماً بموجب القانون الدولي حيث تنص قوانين الأمم المتحدة على أنه يتوجب على الدول أن
تودع الاتفاقيات الموقعة بينها لدى الأمم المتحدة حتى تصبح ملزمة

المعاهدة: هي اتفاق دولي يتم إبرامه بين شخصين أو أكثر من أشخاص القانون الدولي، وهي تعني وجود اتفاق بين دولتين أو أكثر لتحديد الحقوق والواجبات المتبادلة، أو لحل مسألة، أو تعديل علاقة، أو وضع قواعد وأنظمة تتعهد الدول باحترامها.

من شروط المعاهدة الدولية أنه لا بد أن يكون جميع أطرافها متمتعين بالأهلية القانونية، الدولة كاملة السيادة تتمتع بالأهلية الكاملة، وتستطيع إبرام كافة أنواع المعاهدات، ولكن الأمر يختلف بالنسبة للدول ناقصة السيادة أو الدول الفاشلة، التي لا يمكن أن تبرم اتفاقيات دولية، ولا يعتد بأي اتفاقيات يمكن أن تبرمها.

كما يتوجب عدم قيام التعارض بين مضمون المعاهدة أو غايتها وبين أي من قواعد القانون الدولي العام الآمرة، إذ أن من شأن قيام مثل هذا التعارض أن يجعل المعاهدة تتصف بالبطلان. وفي هذا الشأن نصّت اتفاقية فيينا للمعاهدات على أنه "تقع باطلة بطلاناً مطلقاً كل معاهدة تتعارض في لحظة إبرامها مع إحدى قواعد القانون الدولي العام الآمرة"

لذلك لا يمكن للمعاهدات الدولية أن تتضمن ارتكاب جرائم حرب أو جرائم ضد الإنسانية،
وجرائم إبادة وتطهير عرقي واستيلاء على قواعد عسكرية.

ولما كان بشار الأسد قد حول سورية إلى دولة فاشلة بموجب المعايير الدولية التي تنص على أن الدولة تصبح فاشلة إذا ظهر عليها عدداً من الأعراض :

أولاً- فقدت السلطة القائمة قدرتها على السيطرة الفعلية على أراضيها، وفقدت احتكارها لحق استخدام القوة المشروعة في الأراضي التي تحكمها .

ثانياً - فقدانها لشرعية اتخاذ القرارات العامة وتنفيذها.

ثالثاً - عجزها عن توفير الحد المعقول من الخدمات العامة.

رابعاً - عجزها عن التفاعل مع الدول الأخرى كعضو فاعل في الأسرة الدولية.

لذلك فقد:

- ١- بات ثابتاً أن الوجود الروسي على الأراضي السورية هو وجود غير مشروع ولا يمكن وضعه تحت بند اتفاقيات دولية أو إعطائه بعداً شرعياً قانونياً.
- ٢- إن كل ما تسوقه الحكومة الروسية من أعذار أو تبريرات لتدخلها العسكري في سورية هي أعذار وتبريرات خاطئة ومخالفة للحقيقة ولل قانون الدولي، وهي حقيقة وقانوناً تدخل عسكري غير مشروع، ووجود عسكري يعتبر غزواً لسورية تمهيداً لاحتلالها المباشر بعد أن حولها بشار الأسد لدولة فاشلة .
- ٣- من حق السوريين اعتبار روسيا الاتحادية عدواً عسكرياً مباشراً غازياً لبلدهم، والمطالبة بمحاكمة الرئيس الروسي وأعضاء حكومته والعسكريين الروس عما ارتكبوه من جرائم بحق سورية والسوريين .
- ٤- على الأمم المتحدة عدم شرعنة أي معاهدة أو اتفاق بين روسيا والشخصيات السورية المتحالفة معها، واتخاذ كل الإجراءات اللازمة لإجبار روسيا على الانسحاب من سورية ومنع احتلال روسيا أو إيران لسورية، ومحاكمة المجرمين الذين ارتكبوا الجرائم بحق المدنيين في سورية والمسؤولين الذين أعطوا الأوامر لارتكاب تلك الجرائم.
- إن التدخل الروسي لا يستند إلى أي قاعدة شرعية من قواعد القانون الدولي الأمر الذي يجعله غزواً واضحاً لسورية تمهيداً لاحتلال مكتمل الأركان من حيث الأسلوب والوسائل التي تتبعها الحكومة الروسية. كونه وجود أجنبي مسلح، يقوم بعمليات عسكرية مباشرة تستهدف البنية السكانية والجغرافية السورية، رغم ادعاءات الحكومة الروسية الكاذبة بأن تدخلها كان بهدف محاربة الإرهاب.

اليوم الأول للتدخل الروسي في سورية والأسلحة التي نشرتها واستخدمتها^٢

نضع بين أيديكم نموذجاً للجرائم التي ارتكبتها سلاح الجو الروسي بحق سورية والسوريين من
اليوم الأول للتدخل العسكري الروسي المباشر في سورية:

اليوم الأول للتدخل الروسي المباشر في سورية ٢٠١٥/٩/٣٠

(٤٠ غارة جوية روسية على ريف حمص و ٤٠ شهيداً موثقة أسماء ٣٦ شهيد ومئات الجرحى:
الزعفرانة ١١، تلييسة ١٧، الرستن ٦ شهداء عائلة كاملة أب وأولاده، المكرمية شهيد، الغنطو
شهيد، وأضرار مادية ودمار هائل في ريف حمص التلؤل الأحمر ودير فول و عيدون ومحيط
منطقة السلمية).

فيما يلي بعضاً من الأسلحة التي نشرتها روسيا في سورية واستخدمتها في قمع ثورة الشعب
السوري وقتل المدنيين:

- نشرت القوات الروسية ٢١ طائرة هجوم نوع سوخوي-٢٥، و ١٢ مقاتلة اعتراضية من نوع
سوخوي-٢٤ و ٦ قاذفات متوسطة من نوع سوخوي-٣٤، و ٤ سوخوي-٣٠ متعددة الأدوار
بالإضافة إلى ١٥ مروحية "متضمنة مي-٢٤ هايند الهجومية" في مطار قرب اللاذقية.
- ٤ تشرين الأول من عام ٢٠١٥ نشرت أنظمة للدفاع الجوي من طراز اس-٣٠٠ في طرطوس.
- ٧ تشرين الأول من ٢٠١٥ شاركت سفن بحرية روسية في العملية العسكرية في سورية للمرة
الأولى وأطلقت الطرادات الصاروخية صواريخ منجنحة من بحر قزوين.
- ١ تشرين الثاني من عام ٢٠١٥ استخدمت روسيا طائراتها الاستراتيجية "تو-١٦٠"
و"تو-٩٥" و"تو-٢٢"
- كانون الأول من العام ذاته، استخدمت صواريخ "كاليبر" بعيدة المدى من تحت الماء.

^٢ العيادات القانونية وهي مجموعة من المحامين السوريين في الداخل السوري تتوزع في عدة مناطق مركزها
الرئيسي في محافظة ادلب

- ٢٥ تشرين الثاني من ٢٠١٥ نشرت بطاريات صواريخ مضادة للطيران من طراز اس-٤٠٠ في قاعدة حميميم .
- بداية كانون الأول من ٢٠١٥ وجه الجيش الروسي ضربات صاروخية انطلاقاً من غواصة تابعة له في البحر المتوسط.
- شباط من عام ٢٠١٦: بدأت قوات النظام بإسناد جوي روسي هجوماً في محافظة حلب.
- ١٤ آذار من ٢٠١٦ أعلن بوتين سحب الجزء الأكبر من قواته في سورية، وبقاء حوالي ٤٥٠٠ جندي في البلاد.
- ١٦ آب من ٢٠١٦: ضرب الطيران الروسي أهدافاً في سورية مستخدماً للمرة الأولى قاذفاته انطلاقاً من مطار همدان العسكري في شمال غرب إيران.
- ١٤ تشرين من ٢٠١٦ صادق بوتين على اتفاق بين دمشق وموسكو حول نشر قوات جوية روسية في قاعدة حميميم "لفترة غير محددة".

الفصل الثاني: أبرز الانتهاكات التي ارتكبتها القوات الروسية في

سورية خلال الفترة ٢٠١٥ - ٢٠٢٠

أولاً. المجازر التي ارتكبتها القوات الروسية في سورية منذ
تدخلها حتى نهاية عام ٢٠٢٠^٣

القانون الدولي العرفي

القاعدة ١ "يُميز أطراف النزاع في جميع الأوقات بين المدنيين والمقاتلين، وتوجه الهجمات إلى المقاتلين فحسب، ولا يجوز أن توجه إلى المدنيين"

القاعدة ٢ "تحظر أعمال العنف أو التهديد بأعمال العنف التي تستهدف بصورة رئيسية بث الذعر لبلد السكان المدنيين"

القاعدة ٥ "المدنيون أشخاص لا ينتمون إلى القوات المسلحة، ويشمل مصطلح "السكان المدنيون" جميع الأشخاص المدنيين"

القاعدة ١١ "تحظر الهجمات العشوائية"

القاعدة ١٣٩ "يحترم كل طرف في النزاع، القانون الإنساني الدولي ويكفل احترامه من قبل قواته المسلحة والأشخاص والمجموعات الأخرى الذين يعملون في الواقع بناء على تعليماته أو تحت إشرافه أو سيطرته"

القاعدة ١٤٠ "لا يعتمد الالتزام باحترام وكفالة احترام القانون الدولي الإنساني على المعاملة بالمثل"

(أكثر من ٤١٤ مجزرة ارتكبتها القوات الروسية في سورية حتى عام ٢٠٢٠)

^٣ جميع المجازر موثقة بصورة تفصيلية استناداً على قواعد معلومات من الموثقين السوريين: في مقدمتهم الشبكة السورية لحقوق الإنسان

وكذلك جهات دولية كلجنة التحقيق الدولية المستقلة و منظمة العفو الدولية ومنظمات حقوقية كهيومان رايتس ووتش

نحتفظ بنسخة كاملة عن كافة التوثيقات الخاصة بالمجازر المذكورة أعلاه . وفيها الأسماء والزمان والمكان لكل من قتل بتلك المجازر، وكيفية ارتكابها، والتي حصلنا عليها (من الشبكة السورية لحقوق الإنسان خاصة). وهيومان رايتس ووتش

عام ٢٠١٥ / ١٠٥ مجازر حصيلتها ٨٣٣ أشخاص بينهم ٢١١ طفلاً و ١٠٦ سيدات

من ٣٠ / ٩ / ٢٠١٥ حتى ٢٦ / ١٠ / ٢٠١٥ أكثر من ٥٧ مجزرة حصيلتها ٢٥٤ شخصاً بينهم ٨٣

طفلاً و ٤٢ سيدة^٤

توزعت وفق الآتي:

- حلب / ١٨ مجزرة منها (عندان، حيان، دارة عزة، دارة عزة، كفر كرمين، البرقوم، تل حديا، الزيارة، الحاضر، العيس، زيتان، دير جمال، بيانون حيان، بلدة قنسرين، حيان، حي الميسر، خان العسل)
- حمص / ١٠ مجازر منها (الغنطو، تير معلة، تليسة، الرستن، قرية الزعفرانة، قرية المكرمية، قرية غرناطة، قرية أم شرشوح، ميهين)
- إدلب / ٢١ مجزرة منها (معرة النعمان، مفرق قرية بابيلا، مدخل قرية معصران، مدينة خان شيخون، خان شيخون، التمانعة، سراقب، بلدة عين لاروز، كنصفرة، سراقب، قرية بينين، قرية الشيخ بركة، الهبيط، قرية بليون، بلدة احسم، كفرنبيل، سرمين، كفرنبيل، كفر عويد، قرية الكستن)
- حماه / ٥ مجازر منها (مدخل قرية عقيريات، كفرزيتا، قرية أم ميال)
- اللاذقية / ٣ مجازر منها (جبل التركمان، سلى)
- شہرت ٢ / ٢٦ مجزرة حصيلتها ٣٤١ شخصاً بينهم ٧٤ طفلاً و ١٩ سيدة توزعت وفق الآتي:^٥
- حلب / ٨ مجازر (حي الأنصاري، حي بستان القصر، مدينة اعزاز، كفر حمرة، حريتان، اعزاز، الأتارب، اعزاز)
- إدلب / ٨ مجازر (معرة النعمان، أريحا، معرة النعمان، خان شيخون، قرية مرعيان، معرة النعمان، بنش، أريحا)
- الرقة / مجزرتان (مدينة الرقة، مدينة الرقة محيط مدرسة حطين)
- حمص / ٣ مجازر (القريتين، السخنة، بلدة الصوانة)
- حماه / مجزرة (قرية أم صهيرج)

^٤ تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان الصادر بتاريخ ٣١ - ١٠ - ٢٠١٥ وتحفظ مع العدالة بنسخة عنه.
^٥ تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان الصادر بتاريخ ٤ و ١٥ - ١٠ - ٢٠١٥ وتحفظ مع العدالة بنسخة عنهما.

- دير الزور / مجزرة (سوق شعبي في البوكمال)
- ريف دمشق / مجزرة (دوما)
- درعا مجزرتان (حي طريق السد بدرعا، بلدة الصورة)
- شهرک ١ / ٢٢ مجزرة حصيلتها ٢٣٨ أشخاص بينهم ٥٤ طفلاً و ٤٥ سيدة توزعت وفق الآتي:^٦
- حلب / ١٥ مجزرة (حي الهلك، حي السكري، كفر حمرة، كفر حمرة، منبج، الأتارب، مسكنة، كفر حمرة، مسكنة، اعزاز، حريتان، طريق عام حربل احرص، سيجراز اعزاز، ترفعت، ترفعت)
- الرقة / مجزرتان (مدينة الرقة، فوج الإطفاء)
- إدلب / ٣ مجازر (مدينة إدلب، قرية القصابية، قرية مرعند)
- دير الزور / مجزرة (حي الحميدية)
- ريف دمشق / مجزرة (بلدة حمورية)

عام ٢٠١٦ / ١٧٨ مجزرة حصيلتها ٢٠٤٣ شخصاً بينهم ٦٢٨ طفلاً و ٢٩٦ سيدة^٧

- شهرک ٢ / ٣٣ مجزرة حصيلتها ٤٩٢ شخصاً بينهم ١٢٩ طفلاً و ٦٥ سيدة توزعت وفق الآتي:
- حلب / ١٢ مجزرة (بزاعة، حي العامرية، مدرسة في عينجارة، حي قاضي عسكر، معرسة الخان حيان، مدينة الباب، تادف، حي السكري، طريق بلدة احرص كفر ناصح، قباسين، شارع الكورنيش مدينة الباب، جبل الشيخ عقيل مدينة الباب)
 - دير الزور / ١٠ مجازر (حي الإصلاح بلدة البوليل، حي رويده بلدة البوليل، خيمة عزاء بقرية شقرا حي الدلو بلدة البوليل، قرية طابية جزيرة، بلدة خشام، حي الشهابيات في بلدة الحسينية، بلدة محيميدة، قرية الصالحية، قرية الحصان)
 - الرقة / ٥ مجازر (مدينة الرقة، شارع سيف الدولة، شارع الأماسي، محيط مديرية الكهرباء، منطقة المشلب)
 - إدلب / ٥ مجازر (معررة النعمان، معرة النعمان، سرمدا، فيلون، ترمانيون)

^٦ تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان الصادر بتاريخ ٢٦-١٥-٢٠١٥ وتحفظ مع العدالة بنسخة عنه.
 تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان الصادر بتاريخ ٤-٢٠١٦ وتحفظ مع العدالة بنسخة عنه.
^٧ تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان الصادر بتاريخ ٣٠-أيلول-٢٠١٦ وتحفظ مع العدالة بنسخة عنه.
 و تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان الصادر بتاريخ ١٦-أب-٢٠١٦ وتحفظ مع العدالة بنسخة عنه.

- الحسكة / مجزرة (قرية عجاجة ناحية الشدادة)
- شهر شباط / ٢٢ مجزرة حصيلتها ٢١٦ أشخاص بينهم ٦٥ طفلاً و ٣٨ سيدة توزعت وفق الآتي:
- حلب / ١٥ مجزرة (عندان، قبر الانكليزي حريتان، شارع بغداد حريتان، عندان، حي المشهد، حي الصاخور، حي الصالحين، دوار حي القاطرجي، طريق كلجبرين مارع، قرية الشيخ عيسى، الاتسترد الشمالي لمدينة اعزاز، قرية السلوم عينجارا، بلدة قبتان الجبل، بلدة كفر حمرة، جمعية الهادي السكنية بلدة بابيص)
- الحسكة / مجزرتان (الفرن الآلي لمدينة الشدادية، قرية الجاير جبل عبد العزيز)
- حمص / مجزرتان (قرية برج قاعي، بلدة الغنطو)
- إدلب / مجزرة (مشفى ميداني قرية الحامدية)
- الرقة / مجزرة (بلدة معدان)
- درعا / مجزرة (مدينة الحراك)
- شهر آذار / مجزرة حصيلتها ٥ أشخاص بينهم طفل وفق الآتي:
- الرقة (مؤسسة المياه في قرية كسرة فرج)
- شهر نيسان / ٤ مجازر حصيلتها ٦٠ شخصاً بينهم ٢١ طفلاً و ٩٠ سيدات توزعت وفق الآتي:
- الرقة / مجزرة (حي الثكنة مدينة الرقة)
- حلب / ٣ مجازر (مشفى القدس حي السكري، شارع الصباحان حي الكلاسة، شارع الاتحاد النسائي حي بستان القصر)
- شهر أيار / ٣ مجازر حصيلتها ٤٦ شخصاً بينهم ١٢ طفلاً و ٣ سيدات توزعت وفق الآتي:
- حلب / مجزرتان (فرن الخبز الآلي حريتان، بلدة تل الضمان)
- إدلب / مجزرة (مدينة إدلب)
- شهر حزيران / ٥ مجازر حصيلتها ٩١ شخصاً بينهم ٤٠ أطفال و ٢٣ سيدة وفق الآتي:
- حلب / ٤ مجازر (حي القاطرجي، قرية الإبزمو، قرية خربة العمقية كوسنيا، بلدة الخفصة)

- دير الزور/ مجزرة (حي الطعس وسط مدينة القورية)
شهر تموز / ٩ مجازر حصيلتها ١٣٠ شخصاً بينهم ٤٨ طفلاً و ٢٠ سيدة توزعت وفق الآتي:

- إدلب /مجزرتان (بلدة دركوش، طريق ترمانين دارة عزة)
- حلب / ٧ مجازر (دوار حي الصالحين، بلدة إبين، دوار الحلوانية حي طريق الباب، حي الفردوس الأتارب، سوق شعبي الأتارب، الأتارب)
- شهر آب / ٢١ مجزرة حصيلتها ٢٠٣ أشخاص بينهم ٥٧ طفلاً و ٢١ سيدة توزعت وفق الآتي:

- حلب ١٢/ مجزرة (الأتارب، بلدة المنصورة، حي المرجة، بلدة أورم الكبرى، سوق للخضار بلدة كفرناها، بلدة حيان، قرية الجينة، بلدة قبتان الجبل، حي العامرية، بلدة أورم الكبرى، قرية كفر حلب، شارع نور الدين حي السكري)
- إدلب ٦/ مجازر (مشفى الأمل الجراحي بلدة ملس، معرة النعمان، شارع الكنيسة مدينة إدلب، المدينة الصناعية مدينة إدلب، بلدة عرب سعيد، معرة مصرين)
- دير الزور/ مجزرتان (مخبز النور حي الحميدية، بلدة الصالحية)
- الرقة / مجزرة (حي الادخار)

- شهر أيلول / ٢٧ مجزرة حصيلتها ٢٧٦ بينهم ٩٤ طفلاً و ٣٩ سيدة توزعت وفق الآتي:
- حلب / ٢٢ مجزرة (تادف، بلدة باتبو، بلدة أورم الكبرى، نقطة طبية خان طومان، حي الكلاسة،
- دوار حي القاطرجي، قرية بشقاتين، كازية الكنج حي الكلاسة، طريق حي القاطرجي، دوار الصناعة حي باب النيرب، حي المشهد، حي بستان القصر، حي الشعار، حي الهلك تحتاني، حي الشيخ فارس الهلك، حي الصالحين، حي السكري، حي المشهد، طريق حي الصالحين كرم حومد، حي السكري الطم، طريق حي صلاح الدين المشهد، حي قاضي عسكر)
- إدلب / ٥ مجازر (الاتسترد الدولي بلدة خان السبل، معرة النعمان، خان شيخون، مدينة إدلب، معرة مصرين)

شهرت ١ / ٢٩ مجزرة حصيلتها ٢٦٧ شخصاً بينهم ٧٤ طفلاً و ٤٠ سيدة توزعت وفق الآتي:^٨

- حلب/ ٢٥ مجزرة (محطة الواحة حي الهلك، ضاحية ريف المهندسين، حي بستان القصر، حي الفردوس، سوق حي الفردوس، حي الشيخ فارس الهلك، حي القاطرجي، حي المرجة، قرية عويجل، حي الأنصاري، حي بعيددين، حي الصاخور، حي الفردوس، محيط دوار الحلوانية، سوق حي الميسر، طريق الأنصاري الزيدية، حي طريق الباب، حي الشعار، محيط المسلخ حي القاطرجي، محيط المخبز حي القاطرجي، طريق الشيخ سعيد كرم النزهة، الشيخ فارس الهلك، حي القاطرجي، حي المرجة، بستان القصر)
- إدلب/ ٤ مجازر (مخيم الفرجة تل الشيخ خان شيخون، مدينة جسر الشغور، مدينة كفر تخاريم، مدينة جسر الشغور)

شهرت ٢ / ١٦ مجزرة حصيلتها ١٥٨ شخصاً بينهم ٥٦ طفلاً و ٢٩ سيدة توزعت وفق الآتي:^٩

- حلب/ ١٠ مجازر (بلدة كفرناها، دارة عزة، عندان، بلدة باتبو، حي السكري، قرية عرادة، قرية ياقد العدس، بلدة تقاد، عينجارة، طريق جب القبة باب النيرب)
- إدلب/ ٥ مجازر (بلدة مشمشان، بلدة كفر جالس، بلدة كفر جالس، قرية مرج الزهور، مدينة إدلب)
- حمص/ مجزرة (مدينة الرستن)

شهرت ١ / ٨ مجازر حصيلتها ٩٩ شخصاً بينهم ٣١ طفلاً و ٩ سيدات توزعت وفق الآتي:^{١٠}

- حلب/ ٥ مجازر (طريق حي الكلاسة، حي المرجة، حي الكلاسة، مدينة الأتارب، منطقة الحامدية تادف)

^٨ تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان الصادر بتاريخ ١٦-١-٢٠١٦ وتحفظ مع العدالة بنسخة عنه.

^٩ تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان الصادر بتاريخ ٧-١-٢٠١٦ وتحفظ مع العدالة بنسخة عنه.

^{١٠} تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان الصادر بتاريخ ٦-٢-٢٠١٧ وتحفظ مع العدالة بنسخة عنه.

• إدلب / مجزرتان (حرة منصور إدلب، مدينة بنش)

• الرقة / مجزرة (مدينة الرقة)

عام ٢٠١٧ / ٦٦ مجزرة حصيلتها ٨٤٣ شخصاً بينهم ٢٩٣ طفلاً و ١٧٦ سيدة^{١١}

شهر ك ١ / ٥ مجازر حصيلتها ٣١ شخصاً بينهم ١٤ طفلاً و ٨ سيدات توزعت وفق الآتي:

• حلب/ ٣ مجازر (قرية بابكة، قرية قصر البريج، جمعية ريف المهندسين قرية كفر جوم)

• إدلب/ مجزرتان (بلدة أورم الجوز، سوق الهال معرة مصرين)

شهر شباط / ٦ مجازر حصيلتها ٦٧ شخصاً بينهم ٢٤ طفلاً و ١٨ سيدة توزعت وفق

الآتي:

• إدلب / ٥ مجازر (جبل الأربعين أريحا، بناء سكني مدينة إدلب، حي القصور مدينة إدلب، حي

القصور مدينة إدلب، أبنية سكنية مدينة أريحا)

• دير الزور/ مجزرة (قرية الصالحية)

شهر آذار / ٨ مجازر حصيلتها ٧٧ شخصاً بينهم ٣٣ طفلاً و ٢٠ سيدة توزعت وفق الآتي:

• إدلب/ ٦ مجازر (بناء سكني مدينة الدانا، منطقة الوطا كفرنبيل، حي القصور إدلب، سجن

النساء وسط مدينة إدلب، بناء سكني جسر الشغور، مسجد وسط قرية الدير)

• حلب/ مجزرة (مدرسة دارة عزة الشرقية)

• الرقة/ مجزرة (شارع المعري حي البدوي)

شهر نيسان / ١٠ مجازر حصيلتها ١٠٣ أشخاص بينهم ٤٨ طفلاً و ١٧ سيدة

توزعت وفق الآتي:

• إدلب/ ٩ مجازر (حي الصناعة جسر الشغور، مسجد الروضة مدينة سلقين، بناء سكني بلدة

حيش، منطقة عين أورم بأورم الجوز، قرية السكرية، قرية معرة حرمة، قرية معرة حرمة،

قرية بسنقول، قرية معرثورين)

• حماه/ مجزرة (كفرزيتا مركز ١٠٧ دفاع مدني)

^{١١} تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان الصادر بتاريخ ١ - ١ - ٢٠١٧ وتحتفظ مع العدالة بنسخة عنه.

- شهر أيار/ مجزرة واحدة حصيلتها ٥ أشخاص بينهم سيدتان وفق الآتي:
- دير الزور/ مجزرة (حي العرضي مدينة دير الزور)
 - شهر حزيران / مجزرة واحدة حصيلتها ٢٢ شخص بينهم ٧ أطفال و ٥ سيدات وفق الآتي:
 - دير الزور/ مجزرة (قرية دبلان)
 - شهر تموز / ٣ مجازر حصيلتها ٣٠ شخصاً بينهم ٦ أطفال و ٨ سيدات وفق الآتي:
 - الرقة/ مجزرتان (قرية الجابر، قرية السبخة)
 - ريف دمشق/ مجزرة (بلدة عين ترما)
 - شهر آب / مجزرتان حصيلتهما ٢٢ شخصاً بينهم ١٠ أطفال و ٩ سيدات وفق الآتي:
 - دير الزور/ مجزرة (بلدة التبيني)
 - الرقة مجزرة/ (سيارة نقل مدنيين قرية أبو شهري)
 - شهر أيلول / ١٣ مجزرة حصيلتها ١٥٢ شخصاً بينهم ٤٦ طفلاً و ٢٩ سيدة وفق الآتي:
 - دير الزور/ ٩ مجازر (معبر البوليل الدحلة، معبر البوليل الصبحة، خيمة بقرية زغير شامية، قرية جديدة بكار، بلدة خشام، قرية مراط، حافلة مدنيين قرية البوليل، قرية بريهة، مدينة البوكمال)
 - إدلب/ ٣ مجازر (مدينة خان شيخون، منطقة كراج حلب وسط جسر الشغور، مدينة حارم)
 - حلب/ مجزرة واحدة (قرية حوير العيس)
 - شهرت ١ / ٦ مجازر حصيلتها ٩٨ شخصاً بينهم ٢٥ طفلاً و ١٦ سيدة وفق الآتي:^{١٢}
 - دير الزور/ ٦ مجازر (المعبر المائي الواصل بين مدينة العشارة وقرية درنج، مدينة البوكمال، المعبر المائي الواصل بين مدينة القورية وقرية الطيانية، دوار المصرية مدينة البوكمال، المعبر النهري الواصل بين مدينة البوكمال وقرية الباغوز، بلدة السوسة)

^{١٢} تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان الصادر بتاريخ ٨-١-٢٠١٧ وتحفظ مع العدالة بنسخة عنه.

شهرت ٢ / ٧ مجازر حصيلتها ٢٠٢ مدنياً بينهم ٦٩ طفلاً و ٣٢ سيدة وفق الآتي:^{١٣}

- دير الزور/ ٥ مجازر (بلدة الجلاء البوكمال، خيام نازحين قرية السكرية، خيام نازحين منطقة العوينة قرية معزيلة، تجمع خيام نازحين بين قرية السيالة وقرية الغبرة البوكمال، مدينة الشعفة البوكمال)

• ريف دمشق/ مجزرة (قرية مديرا الغوطة الشرقية)

• حلب/ مجزرة (مدينة الأتارب)

شهرك ١ / ٤ مجازر حصيلتها ٣٤ مدنياً بينهم ١١ طفلاً و ١٢ سيدة وفق الآتي:^{١٤}

• إدلب/ ٣ مجازر (مدينة خان شيخون، قرية معرثورين، قرية معرثورين)

• دير الزور/ مجزرة (المعبر المائي في قرية الطواطحة البوكمال)

عام ٢٠١٨ / ٢١ مجزرة حصيلتها ٢٨٨ شخصاً بينهم ١٠٤ أطفال و ٦٢ سيدة^{١٥}

شهرك ٢ / ٧ مجازر حصيلتها ٦٩ شخصاً بينهم ١٣ طفلاً و ٢١ سيدة وفق الآتي:

- إدلب/ ٤ مجازر (قرية خان السبل، مزرعة الفعلول جرجناز، قرية سنقرة سهل الراج، شمال مدينة سراقب)

• ريف دمشق/ مجزرتان (مدينة عربين، بلدة مسرابا)

• حلب/ مجزرة (قرية زماريف حلب الجنوبي)

شهر شباط / ٤ مجازر حصيلتها ٣٩ شخصاً بينهم ١٤ طفلاً و ٩ سيدات وفق

الآتي:

• إدلب/ مجزرتان (وسط مدينة كفرنبيل، بناء سكاني منطقة وادي النسيم مدينة إدلب)

• حلب/ مجزرة (قرية أباد ريف حلب الجنوبي)

^{١٣} تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان الصادر بتاريخ ٧-١٠-٢٠١٧ وتحفظ مع العدالة بنسخة عنه.

^{١٤} تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان الصادر بتاريخ ٥-٢-٢٠١٨ وتحفظ مع العدالة بنسخة عنه.

^{١٥} تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان الصادر بتاريخ ٣٠-أيلول-٢٠١٨ وتحفظ مع العدالة بنسخة عنه.

- حماه/ مجزرة (بلدة كفرنبودة)
شهر آذار/ ٤ مجازر حصيلتها ٦٤ شخصاً بينهم ٣٣ طفلاً و ٩ سيدات وفق الآتي:
- إدلب/ ٤ مجازر (ملجاً قرب مدرسة كفر بطيخ، غارات متتالية على سوق حارم الشعبي)
شهر نيسان / مجزرة حصيلتها ٦ أشخاص بينهم ٣ سيدات وفق الآتي:
- دمشق/ مجزرة (مخيم اليرموك)
شهر أيار/ مجزرة حصيلتها ٨ أشخاص بينهم ٥ أطفال و ٣ سيدات وفق الآتي:
- إدلب/ مجزرة (مغارة في قرية معر زيتا)
شهر حزيران / مجزرة حصيلتها ٥٥ شخصاً بينهم ١٠ أطفال و ٩ سيدات وفق الآتي:
- إدلب/ مجزرة (حي سكي قرية زردنا)
شهر تموز/ مجزرة حصيلتها ٦ أشخاص بينهم ٥ أطفال وفق الآتي:
- دير الزور/ مجزرة (مدينة الميادين)
شهر آب / مجزرة حصيلتها ٣٦ شخصاً بينهم ٢٠ طفلاً و ٧ سيدات وفق الآتي:
- حلب/ مجزرة (أورم الكبرى)
شهر أيلول/ مجزرة حصيلتها ٥ أشخاص بينهم ٤ أطفال وسيدة وفق الآتي:
- إدلب/ مجزرة (مدينة جسر الشغور)
عام ٢٠١٩ / ٢٥ مجزرة حصيلتها ٤٣٩ شخصاً بينهم ١١٤ أطفال و ٦٧ سيدة^{١٦}
شهر آذار/ ٤ مجازر حصيلتها ٦٣ شخصاً بينهم ١٣ طفلاً و ٣ سيدات وفق الآتي:
- إدلب/ ٤ مجازر (سجن إدلب المركزي، مبنى سكي مدينة إدلب، أبنية سكنية مقابل مؤسسة الكهرباء، قرية كفر الأحياء السكنية)
شهر نيسان / ٣ مجازر حصيلتها ١٨ شخصاً بينهم طفلان و ٣ سيدات وفق الآتي:
- حماه/ مجزرتان (قرية تل هواش، قلعة المضيق)

^{١٦} تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان الصادر بتاريخ ٢٠٢٠ - ٢٠٢٠ وتحتفظ مع العدالة بنسخة عنه.

- إدلب/ (مدينة إدلب)
- شهر أيار/ مجزرتان حصيلتهما ٤٥ شخصاً بينهم ١٧ طفلاً و ١٠ سيدة وفق الآتي:
- إدلب/ مجزرة (كفرنبل) ، حماه/ مجزرة
- شهر حزيران / مجزرتان حصيلتهما ٦ أشخاص وفق الآتي:
- إدلب/ مجزرة ، حماه/ مجزرة
- شهر تموز/ ٣ مجازر حصيلتها ١١٥ أشخاص بينهم ٢٣ طفلاً و ٢٠ سيدة وفق الآتي:
- إدلب/ مجزرتان (معرة النعمان، خان شيخون)
- حماه/ مجزرة (اللطامنة)
- شهر آب / ٣ مجازر حصيلتها ٦٠ شخصاً بينهم ١٥ طفلاً و ٧ سيدات وفق الآتي:
- إدلب ٣ مجازر (مبان إيواء نازحين قرب قرية حاس، معرة النعمان، مدينة إدلب)
- شهر ت/٢ / ٤ مجازر حصيلتها ٧٠ شخصاً بينهم ٢٦ طفلاً و ١١ سيدة وفق الآتي:^{١٧}
- حلب/ مجزرة (بلدة السحارة)
- إدلب/ ٣ مجازر منها (قرية الملاحة قرب قرية حزارين)
- شهر ك/١ / ٤ مجازر حصيلتها ٦٢ شخصاً بينهم ١٨ طفلاً و ١٣ سيدة وفق الآتي:^{١٨}
- إدلب/ ٤ مجازر منها (السوق الرئيسي لقرية بليون، مخيم عشوائي لقرية جوباس والمدرسة الملاصقة للمخيم).

^{١٧} تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان الصادر بتاريخ ١ ك١ - ٢٠١٩ وتحفظ مع العدالة بنسخة عنه.

^{١٨} تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان الصادر بتاريخ ١ ك١ - ٢٠٢٠ وتحفظ مع العدالة بنسخة عنه.

اعتباراً من ٣٠ / ٩ / ٢٠١٩ حتى ٣٠ / ٩ / ٢٠٢٠ (١٩ مجزرة حصيلة ضحايا قصف

الطيران الروسي ٣٤٣ شخصاً بينهم ٩٧ طفلاً و ٧١ سيدة)^{١٩}

توزعت المجازر وفق الآتي:

- إدلب / ١٤ مجزرة منها (قصف مخيم عشوائي للنازحين والمدرسة الاعدادية التابعة له في الاطراف الجنوبية لقرية جوباس جنوب مدينة سراقب ١٠ مدنيين بينهم ٥ أطفال ٣ ذكور ٢ إناث و ٤ سيدات، مجزرة في معرتمصرين بقصف مدجنة فيها نازحين من حلب وإدلب ١٥ مدني بينهم طفلتان و ٧ سيدات، مجزرة بقصف محطة وقود شرق مدينة سراقب يقيم فيها نازحون ٥ مدنيين من عائلة واحدة بينهم ٣ أطفال ذكور وسيدة، مجزرة بقرية جدرايا بريف إدلب الشمالي ٦ مدنيين بينهم طفلة و ٤ سيدات، مجزرة بقرية كفرلاتة بمنطقة جبل الأربعين جبل الزاوية ١٩ مدني بينهم ٤ أطفال ٣ ذكور وأنثى وسيدتان.
- حلب / ٥ خمسة مجازر منها (مجزرة السحارة ٨ أشخاص بينهم طفلتان وسيدة، مجزرة بقرية كفر تعال بريف حلب الغربي ٩ مدنيين من عائلة واحدة بينهم ٦ أطفال ٣ ذكور و ٣ إناث،
- مجزرة في بحافلة تقل مدنيين في جمعية الرحال بريف حلب الغربي ٩ مدنيين بينهم ٥ أطفال ٤ ذكور وأنثى وسيدتان.

^{١٩} تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان الصادر بتاريخ ٣-٢٠١٩ - ٢٠١٩ وتحتفظ مع العدالة بنسخة عنه.
تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان الصادر بتاريخ ٢٦-١٠-٢٠١٩ وتحتفظ مع العدالة بنسخة عنه.
تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان الصادر بتاريخ ٥-١٠-٢٠١٩ وتحتفظ مع العدالة بنسخة عنه.
تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان الصادر بتاريخ ٤-٢-٢٠٢١ وتحتفظ مع العدالة بنسخة عنه.

ثانياً: هجمات القوات الروسية على المواقع المدنية الحيوية في سورية^{٢٠} القانون الدولي العرفي

القاعدة ٧ "يميز أطراف النزاع في جميع الأوقات بين الأعيان المدنية والأهداف العسكرية، ولا توجه الهجمات إلا إلى الأهداف العسكرية فحسب، ولا يجوز أن توجه إلى الأعيان المدنية"
القاعدة ٩ "الأعيان المدنية هي جميع الأعيان التي ليست أهدافاً عسكرية"
القاعدة ١٢ "الهجمات العشوائية هي:

أ- التي لا توجه إلى هدف عسكري محدد

القاعدة ١٤ "يحظر الهجوم الذي قد يتوقع منه أن يسبب بصورة عارضة خسائر في أرواح المدنيين أو إصابات بينهم، أو أضرار بالأعيان المدنية، أو مجموعة من هذه الخسائر والأضرار"

هجمات القوات الروسية على المراكز المدنية الحيوية في سورية:

اعتباراً من ٣٠ / أيلول ٢٠١٥ تاريخ التدخل الروسي العسكري رسمياً حتى ٣٠ / أيلول

٢٠٢١

أكثر من ١٠٧٩ اعتداء روسي عسكري على المراكز المدنية الحيوية منها:
(١٩٤ مسجداً - ٢١٤ مدرسة - ٩ جامعات - ٢٠٢ منشآت طبية)
توزعت تلك الضربات زمنياً وفق الآتي:

اعتباراً من ٣٠ / ٩ / ٢٠١٥ حتى ٣٠ / ٩ / ٢٠١٦ (٣٦٥) اعتداء روسي على المراكز

الحيوية

منها: (٦٩ مسجداً - ٧٠ مدرسة - ٤ جامعات - ٧٣ منشآت طبية) وفق الآتي:

- ت ١ / ٢٠١٥^{٢١} (٤ مساجد "مسجد عمر بن عبد العزيز في الحي الشمالي جسر الشغور إدلب- مسجد اسكيف جسر الشغور-مسجد الإمام الشافعي بلدة حيان ريف حلب الشمالي-المسجد الكبير بلدة زيتان ريف حلب الجنوبي" ، ١ مدارس "مدرسة تؤوي نازحين في بلدة عين لاروز ريف إدلب" ، ٣ مراكز طبية "مشفى الحاضر الميداني-مشفى اللطامنة الميداني الثاني- مشفى

^{٢٠} تم توثيقها جميعها من قبل الشبكة السورية لحقوق الإنسان وهيومان رايتس ووتش ومبادرة الأرشيف السوري ونحتفظ في مع العدالة بنسخة كاملة عن كامل التوثيقات بالتفصيل.
^{٢١} تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان الصادر بتاريخ ٧ - ت ٢ - ٢٠١٥ ونحتفظ مع العدالة بنسخة عنه.

كفر زيتا التخصصي" ١ أسواق "سوق لبيع الأغنام بقرية عقيريات ريف حماه"، ١ مقرات خدمات رسمية "مبنى محافظة حلب الحرة بدير جمال ريف حلب الشمالي"، ٢ أفران" فرن تير معلقة حمص-فرن منظمة الإحسان في سراقب إدلب"، ١ مزارع داجنة" مدجنة تؤوي نازحي في احسم إدلب"، ١ منشآت صناعية" مطحنة تابعة لمؤسسة الإحسان الخيرية، ١ مخيمات لاجئين "ملجأ لاجئين في الغنطو حمص" المجموع (١٥)

- ت ٢٠١٥ / ٢ (٨ مساجد "مسجد أم ميال بقرية أم ميال ريف حماه-مسجد عمر بن الخطاب وسط مدينة البوكمال دير الزور- مسجد عمر بن الخطاب بلدة كفرناها ريف حلب الغربي- مسجد قرية أم صهريج ريف حماه- مسجد الأمين بكفر حمرة ريف حلب الشمالي- مسجد قشقارة بجسر الشغور إدلب- مسجد الصباحان حي الكلاسة حلب- مسجد الإيمان تدمر حمص"، ١١ مدرسة "مدرسة المعلوماتية كفرنبيل ريف إدلب- مدرسة أحمد مغلاج كفر عويد إدلب- مدرسة تشرين البوكمال دير الزور- مدرسة قرية تل العلباوي حماه- المدرسة الثانوية الصناعية معرة النعمان إدلب- مدرسة أحمد الطعان خان شيخون إدلب- إعدادية أبو العلاء المعري للبنين معرة النعمان إدلب- مدرسة الشهيد نسيم الخليل كنصفرة ريف إدلب- مدرسة رابعة العدوية جسر الشغور إدلب- مدرسة محمد حسين العمشة الاعدادية تدمر حمص- المدرسة الابتدائية الجنوبية الأتارب ريف حلب الغربي"،
- ٦ مراكز طبية "مشفى العيس الميداني ريف حلب الجنوبي- المشفى الوطني العام الرقة- بنك الدم للمشفى الوطني بتدمر حمص- المشفى الوطني بتدمر حمص- مستوصف الوفاء قرية الناجية بريف اللاذقية- مشفى أورينت كفرنبيل إدلب"، ١ مناطق أثرية "المدافن الأثرية بحي القلعة بتدمر حمص"، ٢ حدائق "حديقة الأطفال بمدينة الرقة- حديقة الشهداء في البوكمال".

- ٦ أسواق "سوق شعبي بقرية الكستن إدلب- سوق شعبي بالبوكمال دير الزور- سوق شعبي في دوما ريف دمشق — سوق تجاري بمعرة النعمان إدلب- سوق مدينة نوى درعا- سوق مدينة أريحا إدلب" ٢ محطات ومصادر طاقة " محطة كهرباء الرقة- محطة كهرباء عدية طريق عام تدمر"، ١ مراكز دفاع مدني "سيارة اسعاف دفاع مدني قرية بينين إدلب"، ١ فوج إطفاء "سيارة اطفاء بقرية بينين إدلب"، ٤ منشآت ومصادر مائية "جسر الرشيد بالرقّة- محطة المياه

^{٢٢} تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان الصادر بتاريخ ٧ - ١ ك - ٢٠١٥ وتحفظ مع العدالة بنسخة عنه.

حي سليمان الحلبي بحلب- محطة المياه بلدة الخفسة- منهلا مياه الشرب بمعرة النعمان"٣، مقرات خدمات رسمية " مقسم هاتف بلدة تل حدية ريف حلب الجنوبي- المجلس المحلي كفر نبل- مجلس محافظة حلب الحرة دير جمال" ، ٣ وسائل نقل " جسر السياسية دير الزور- جسر المنصور الرقة- جسر الرشيد القديم الرقة"، ٤ أفران "فرن قرية بينين إدلب- الفرن الرئيسي الأتارب- فرن آخر في لأتارب- فرن مؤسسة الإحسان سراقب إدلب-" ، ٧ منشآت صناعية " معمل الديري للنسيج كفرجوم حلب- معصرة زيتون بقرية بينين إدلب- معمل آسيا للأدوية ريف حلب الشمالي- مشغل خياطة لمنظمة مسرات كفر حمرة حلب- معمل أطلس للأقطان حيان ريف حلب الشمالي- معمل كلاس للنسيج حيان ريف حلب الشمالي- معمل آسيا للأدوية مرة ثانية- مطحنة مؤسسة الإحسان سراقب إدلب" (المجموع ٥٩)

- ك ١ / ٢٠١٥ / ٢٣ (٧ مساجد " المسجد الكبير قرية أبو رويل ريف حلب الجنوبي- المسجد الصغير حي الشهابي مدينة الباب حلب- مسجد أبو بكر الصديق كفر حمرة حلب- مسجد الشرعية منبج حلب- مسجد عروة بن الزبير حي طريق الباب حلب- مسجد البراء بن مالك حريتان ريف حلب الشمالي- مسجد البتول حي الزبدية حلب" ، ٤ مدارس " مدرسة غازي برهو الخضر طريق القسطل بإعزاز ريف حلب الشمالي- مدررة العروبة الابتدائية إدلب- مدرسة كفرداعل الابتدائية بلدة كفرداعل ريف حلب الغربي- مدرسة حسن نعان حريتان ريف حلب الشمالي"، ٣ جامعات منها "المجمع السكني المعد لافتتاح جامعة با لأتارب"، معهد تعليمي واحد " مركز براعم لذوي الاحتياجات الخاصة قرب سكة الحديد ترفعت ريف حلب الشمالي"، ٣ مراكز طبية " مشفى مدينة الأتارب الميداني بريف حلب الغربي- المشفى الوطني بإعزاز- مشفى النسائية والأطفال" ، ٥ أسواق " سوق مدينة مسكنة بريف حلب الشرقي- سوق شعبي على أطراف مدينة مسكنة- سوق لبيع المازوت في معرة النعمان بإدلب- سوق تجاري بإدلب- سوق الدجاج في حي باب الحديد بحلب" ، ٢ مقرات خدمات رسمية " مبنى الكتب المدرسية شارع الجلاء إدلب- محيط القصر العدلي إدلب" ، ١ فرن "فرن حي الصالحين بحلب" ، ١ مخيمات لاجئين "مركز إيواء نازحين في الجهة الشرقية من اعزاز" (المجموع ٢٧)

^{٢٣} تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان الصادر بتاريخ ٦ - ٢٠١٦ - وتحفظ مع العدالة بنسخة عنه.

- ك ٢ / ٢٠١٦^{٢٤} (١٠) مسجد " مسجد عمر بن الخطاب وسط بلدة معارة الأرتيق ريف حلب الشمالي- مسجد عمر بن الخطاب بلدة بيانون ريف حلب الشمالي- مسجد عبد الله بن عباس حي العامرية حلب- مسجد قرية بابيص ريف حلب الغربي- مسجد الهبوبي معرة النعمان إدلب- مسجد آغا جق حي قاضي عسكر حلب- المسجد الكبير طريق حيان معرة الخان ريف حلب الشمالي- مسجد النور حارة البوليل حي الوردة بلدة البوليل ريف دير الزور الشرقي- مسجد الحني شارع ٢٣ شباط وسط الرقة- مسجد أبو بكر الصديق مدينة الباب ريف حلب الشرقي"، ١١ مدرسة " مدرسة منع الاعدادية بلدة منع ريف حلب الشمالي- مدرسة منع الابتدائية – مدرسة الدمشقي للتعليم الأساسي معرة النعمان إدلب- مدرسة الشهيد مصطفى رستم عينجارة ريف حلب الغربي- ثانوية عينجارة للبنين – ثانوية عينجارة للبنات- ثانوية حيان للبنين- مدرسة ابن القيم الجوزية حي الزبدية حلب- مدرسة تؤوي نازحين في قرية القصبي بريف دير الزور الشرقي- مدرسة عمر المختار الباب ريف حلب الشرقي- ثانوية الرشيد شارع عدنان المالكي مدينة الرقة"، ١١ مركز طبي " مشفى بيوتي كفرناها ريف حلب الغربي- مشفى بيوتي للمرة الثانية- المشفى الوطني وسط الرقة- مشفى المواساة الرقة- بنك الدم قرب حي الشراكسة الرقة- المشفى الميداني بلدة الكسرة بريف دير الزور الغربي- المشفى الميداني بلدة الخريطة بريف دير الزور الغربي- مشفى السلام شارع ٢٣ شباط الرقة- مشفى الأطفال شارع عدنان المالكي الرقة- مبنى العيادات الشارع العام وسط الرقة- المشفى الخيري عندان ريف حلب الشمالي"، ١ مناطق أثرية "قلعة الرحبة الأثرية مدينة الميادين دير الزور الشرقي"، ١ حدائق " حديقة الرشيد قرب المجمع الحكومي"، ٣ أسواق " سوق الألبسة بحي السكري حلب- سوق للماشية في بلدة الشميطية بريف دير الزور الغربي- سوق لبيع النفط الخام قرية عجاجة ناحية الشدادية ريف الحسكة الجنوبي"
 - ٢ مراكز دفاع مدني " في بلدة حردتين ريف حلب الشمالي"، ١ مقرات خدمات رسمية" مبنى القصر العدلي بمعرة النعمان إدلب"، ١ فرن " فرن جهلان معارة الأرتيق ريف حلب الشمالي"، ١ منشآت صناعية " معمل الديري للصناعات النسيجية كفرجوم ريف حلب الغربي"
- (المجموع ٤٢)

^{٢٤} تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان الصادر بتاريخ ٧ - شباط - ٢٠١٦ وتحفظ مع العدالة بنسخة عنه.

● شباط / ٢٠١٦^{٢٥} (١٣) مسجد " مسجد عمر بن الخطاب تادف ريف حلب الشرقي- مسجد النور بلدة مسقان ريف حلب الشمالي- مسجد الحمزة عندان ريف حلب الشمالي- مسجد الخيرات جي الصاخور حلب- مسجد أبو بكر الصديق حي الهراميس حريتان ريف حلب الشمالي- مسجد الفاروق بلدة مسقان ريف حلب الشمالي – مسجد النور وسط مارع ريف حلب الشمالي- مسجد الشيخ قاسم حيان ريف حلب الشمالي- مسجد العمري أورم الكبرى ريف حلب الغربي – مسجد عمر بن الخطاب قرية كلجبرين ريف حلب الشمالي- مسجد محيي الدين ابن عربي حي الميسر حلب – مسجد علي بن أبي طالب دارة عزة ريف حلب الغربي- مسجد الشيخ إبراهيم دارة عزة"، ١٢ مدرسة " المدرسة الجنوبية الابتدائية عندان ريف حلب الشمالي- ثانوية بيانون للبنات ريف حلب الشمالي- مدرسة الفاروق البرتقالة بلدة معدان ريف الرقة الشرقي- مدرسة طه كريمان معدان ريف الرقة الشرقي- مدرسة حريتان المحدثه ريف حلب الشمالي – مدرسة أحمد كامل عترو حيان ريف حلب الشمالي- ثانوية الشهيد عبد القادر حاج غازي للبنات معارة الأرتيق ريف حلب الشمالي- مدرسة أحمد كامل عترو الابتدائية حيان ريف حلب الشمالي ثانية – مدرسة المحبة والإخلاص أورم الكبرى ريف حلب الغربي- مدرسة حيان الاعدادية للبنات ريف حلب الشمالي- مدرسة التحرير ناحية الشدادي ريف الحسكة الجنوبي- مدرسة الأمل الشدادي الحسكة"، ٩ مراكز طبية " المشفى الميداني شرق مارع ريف حلب الشمالي- مركز الرعاية الصحية مدينة عندان ريف حلب الشمالي- المشفى الميداني عندان ريف حلب- مركز المعالجة الفيزيائية عندان ريف حلب- مشفى ميداني لمنظمة أطباء بلا حدود قرب قرية الحامدية إدلب- مشفى النسائية والأطفال اعزاز ريف حلب الشمالي- مركز الانعاش الريفي الشدادي الحسكة- مشفى الكنانة دارة عزة ريف حلب الغربي- المشفى الميداني كفر حمرة ريف حلب الشمالي"، ٣ أسواق " سوق مدينة ترفعت ريف حلب الشمالي- سوق المدينة في الجهة الشرقية عندان ريف حلب الشمالي- سوق السلاطين منبج ريف حلب الشرقي"، ١ منظمة هلال أحمر " سيارة للهلال الأحمر قرب عندان ريف حلب الشمالي"

● ١ محطات ومصادر طاقة " محطة الكهرباء طريق حلب غازي عينتاب قرب حريتان ريف حلب الشمالي"، ١ منشآت ومصادر مائية " محطة ري الأراضي الزراعية قرية الحصان دير الزور

^{٢٥} تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان الصادر بتاريخ ٧ - آذار - ٢٠١٦ وتحفظ مع العدالة بنسخة عنه.

الغربي"، ٢ مقرات خدمات رسمية "مبنى البريد الشدادي الحسكة- مبنى البلدية وسط الشدادي الحسكة"، ٣ أفران " فرن الخبز الاحتياطي حريتان ريف حلب الشمالي- الفرن الآلي الشدادي الحسكة- فرن قوجة دارة عزة ريف حلب الغربي"، ١ مقرات ومنظمات دولية " مكتب منظمة أوسم الطبية شارع بغداد حريتان ريف حلب الشمالي المجموع ٤٦)

- آذار/ ٢٠١٦ ^{٢٦} (١ مدرسة " مدرسة إبراهيم فلاحه مدينة الباب ريف حلب الشرقي"، ١ مقرات خدمات رسمية " مؤسسة المياه في قرية كسرة فرج ريق الرقة الجنوبي" المجموع ٢)
- نيسان / ٢٠١٦ ^{٢٧} (٢ مدارس " مدرسة حور قرية حور ريف حلب الغربي- الثانوية الصناعية الأتارب ريف حلب الغربي"، ٤ منشآت طبية " مشفى الطب الحديث الرقة- مشفى التوليد الرقة – المشفى الوطني وسط الرقة – مشفى القدس حي السكري حلب"، مخيم واحد " مخيم للنازحين في قرية الشيخ مصطفى ريف معرة النعمان" المجموع ٧)
- أيار/ ٢٠١٦ ^{٢٨} (٧ مساجد " مسجد البعل طفس درعا- المسجد العمري طفس درعا- مسجد البراء بن مالك حريتان ريف حلب الشمالي- مسجد عمار بن ياسر كفر حمرة ريف حلب الشمالي- مسجد عامر أبو عبيدة بن الجراح عندان ريف حلب الشمالي- مسجد الروضة إدلب- مسجد حمزة بن عبد المطلب عندان ريف حلب الشمالي"، ١ مدرسة " مدرسة الزربة الابتدائية ريف حلب الجنوبي"، ٤ منشآت طبية " مشفى طفس الميداني درعا- المشفى الوطني بإدلب- منظومة إسعاف شام إدلب- مشفى ابن سينا قسم غسيل الكلى إدلب"، ١ محطات وصادر طاقة "محطة تحويل الكهرباء في حي الصاخور حلب"، ٢ مقرات رسمية " دائرة المطبوعات إدلب – نقابة المحامين إدلب"
- ١ فرن " فرن الخبز الآلي حريتان"، المجموع ١٥)

- حزيران / ٢٠١٦ ^{٢٩} (٥ مساجد " مسجد الفاروق دارة عزة ريف حلب الغربي – مسجد أبو هريرة حي الفردوس حلب – مسجد علي الصياد حريتان – مسجد عمار بن ياسر معارة

^{٢٦} تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان الصادر بتاريخ ٨ - نيسان - ٢٠١٦ وتحفظ مع العدالة بنسخة عنه.

^{٢٧} تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان الصادر بتاريخ ٩ - أيار - ٢٠١٦ وتحفظ مع العدالة بنسخة عنه.

^{٢٨} تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان الصادر بتاريخ ٩ - حزيران - ٢٠١٦ وتحفظ مع العدالة بنسخة عنه.

^{٢٩} تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان الصادر بتاريخ ٨ - تموز - ٢٠١٦ وتحفظ مع العدالة بنسخة عنه.

الأرتيق ريف حلب الشمالي - ، ٧ مدارس " مدرسة معارة الأرتيق الشمالية ريف حلب الشمالي -
مدرسة حسن نعناع حريتان ريف حلب - مدرسة أورم لكبر الشمالية ريف حلب الشمالي -
ثانوية قبتان الجبل للبنين ريف حلب الغربي - مدرسة كفرداعل المحدثه ريف حلب الغربي -
مدرسة نور الإيمان حريتان ريف حلب الشمال - مدرسة حيان الشرقية ريف حلب الشمالي " ،
١ معهد تعليمي "مركز طوبى للغرباء التعليمي حريتان ريف حلب الشمالي ، ٧ منشآت طبية "
مشفى الإحسان سراقب ريف إدلب - مستودع أدوية صحة حلب الحرة جب القبة حلب -
مشفى الهدى قرية مجبينة عينجارة ريف حلب الغربي - مشفى عمر بن عبد العزيز حي المعادي
حلب - مشفى عندان الخيري الميداني ريف حلب الشمالي - المركز الصحي حريتان ريف حلب
الشمالي - المشفى الجراحي مدينة الباب ريف حلب الشرقي " ، ١ منظمة الهلال الأحمر "نقطة
طبية هلال أحمر أورم الكبرى ريف حلب الشمالي " ،

● ٧ مراكز دفاع مدني " مركز سراقب - سيارة دفاع مدني حريتان - مركز كفر حلب ريف
حلب الغربي - مركز كفر حلب ثانية - سيارة إطفاء دفاع مدني حريتان - مركز كفر حلب للمرة
الثالثة - تركس تابع للدفاع حريتان "

● ٢ مقرات رسمية خدمية " مجلس محلي عندان ريف حلب الشمالي - مبنى المجلس المحلي
الإبزموريف حلب الغربي " ، ١ صوامع حبوب "مستودع لتخزين الحبوب منطقة ايكاردا ريف
حلب الجنوبي" ، ٢ منشآت صناعية " مطبعة العالمية أورم الكبرى ريف حلب الغربي - معمل
أخشاب في الزربة ريف حلب الجنوبي " ، (المجموع ٣٣)

● تموز / ٢٠١٦^{٣٠} (٧ مساجد " مسجد الطعس بحي الطعس مدينة القورية دير الزور- مسجد
الفاروق كفر حمرة ريف حلب الشمالي- مسجد الحسن والحسين كفر حمرة - مسجد
التوايين حي الليرمون حلب- مسجد شهداء الأقصى حي طريق الباب حلب- مسجد أبو بكر
الصدیق كفر حمرة ريف حلب - مسجد عثمان بن عفان الأتارب ريف حلب الغربي " ، ٤
مدارس " مدرسة كفر حمرة المحدثه ريف حلب الشمالي - مدرسة الصاخور عندان ريف حلب
الشمالي - مدرسة ياقد العدس ريف حلب الشمالي - مدرسة بيت الياسمين بلدة ابين ريف
حلب الغربي " ، ٩ منشآت طبية " المشفى الميداني كفر حمرة ريف حلب الشمالي - منظومة

^{٣٠} تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان الصادر بتاريخ ١٠ - آب - ٢٠١٦ وتحفظ مع العدالة بنسخة عنه.

الاسعاف جمعية ريف المهندسين ريف حلب الغربي- المشفى الميداني بالأتارب ريف حلب الغربي- مشفى الدقاق حي الشعار حلب- مشفى التوليد حي الشعار حلب- مشفى الأطفال حي الشعار حلب- بنك الدم حي الشعار حلب- المشفى الميداني عندان- مشفى الهدى قرية حور ريف حلب الغربي" ، ٢ أسواق " سوق الهال سراقب إدلب- سوق شعبي في الأتارب ريف حلب الغربي" ، ٧ مراكز دفاع مدني" سيارة إطفاء حريتان- سيارة إنقاذ حريتان- سيارة إنقاذ في حيان - مركز اعزاز- مركز اعزاز ثانية- مركز اعزاز ثالثة- سيارة اسعاف مركز حي الانصاري" ، ٢ منشآت صناعية " المنطقة الصناعية في الأتارب- المنطقة الصناعية في الأتارب ثانية"،
(المجموع ٣١)

- آب / ٢٠١٦^{٣١} (٢ مساجد " الجامع الكبير عندان ريف حلب الشمالي- مسجد أبو بكر الصديق قرية تيرمعة حمص" ، ٩ مدارس " مدرسة الصخرة الأساسية الخاصة سراقب إدلب- مدرسة الأتارب للبنين ريف حلب الغربي - مدرسة الصخرة الأساسية الخاصة سراقب إدلب للمرة الثانية – المدرسة الريفية سرمين ريف إدلب – مدرسة هارون الرشيد إدلب- مدرسة فاروق أمانة للتعليم الأساسي قرية معراتة إدلب- ثانوية البنات الحي الشمالي كفر تخاريم إدلب- مدرسة أسماء بنت أبي بكر الصديق جسر الشغور إدلب- مدرسة ابن خلدون بنش إدلب" ، جامعة "كلية الآداب منطقة الضبيط إدلب" ، ٣ معاهد تعليمية " معهد عمر بن عبد العزيز للتمريض أورم الكبرى ريف حلب الغربي- معهد المدينة المنورة الشرعي إدلب- معهد صلاح الدين الشرعي حلب" ، ١٤ منشأة طبية " المشفى الميداني سرمين – مركز المعالجة الفيزيائية سرمين ريف إدلب- مشفى الأمل الجراحي قرية ملس ريف إدلب- المشفى الميداني قرية تيرمعة ريف حمص- مشفى الأطفال والنسائية كفر حمرة ريف حلب الشمالي- مشفى الإيمان للأطفال والنسائية بلدة أورم الكبرى ريف حلب الشمالي- مشفى الجبل الباب ريف حلب الشرقي – مركز لينداو الطبي قرية الجينة ريف حلب الغربي- مشفى الريح المرسلة دارة عزة ريف حلب الغربي- مقر الطبابة الشرعية حي السكري حلب- مقر الطبابة الشرعية حي السكري حلب للمرة الثانية- مشفى النسائية والأمومة في إدلب- المشفى التخصصي الجراحي في إدلب- مشفى الإيمان التخصصي في سرجة ريف إدلب" ، ٧ أسواق " سوق في الأتارب ريف حلب الغربي- سوق في عندان ريف حلب الشمالي- السوق الرئيسي في سراقب

^{٣١} تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان الصادر بتاريخ ١٠ - أيلول - ٢٠١٦ وتحفظ مع العدالة بنسخة عنه.

ريف إدلب- سوق للخضار في كفرناها ريف حلب الغربي- سوق الخضار في حور ريف حلب الغربي- سوق الهال في بلدة أورم الكبرى بريف حلب الغربي- سوق الهال في معرة مصرين إدلب"

- ٦ مراكز دفاع مدني "سيارة اسعاف للدفاع بمعاراة الأتارب ريف حلب الغربي- سيارة إنقاذ فرع الأنصاري- مركز الدفاع أورم الكبرى ريف حلب الغربي- مرآب سيارات للدفاع المدني حريتان"، ٢ منشآت مائية "خزان المياه الحي الغربي سراقب- أحد خطوط ضخ المياه في الرقة، ٢ مقرات خدمية رسمية "مبنى التعليم العالي إدلب - مديرية التربية والتعليم إدلب"، ١ وسائل نقل "جسر خان طومان بريف حلب الجنوبي"، ٣ أفران "فرن السنابل إدلب - مخبز النور حي الحميدية والعمال دير الزور - مخبز تفتناز الآلي بريق إدلب تفتناز"، ٣ منشآت صناعية "المدينة الصناعية إدلب - منطقة الصناعة إدلب - مطبعة كلش خان العسل حلب"، ١ مخيم لاجئين "مخيم للنازحين بمعاراة الأتارب بريف حلب الغربي"، (المجموع ٥٢)

- أيلول / ٢٠١٦^{٣٢} (٦ مساجد "مصلى عمر بن الخطاب على الطريق الواصل بين معرة مصرين ورام حمدان ريف إدلب - المسجد الكبير عندان ريف حلب الشمالي- مسجد الأمين كفر حمرة ريف حلب - مسجد فاطمة الزهراء بنش ريف إدلب - مسجد موسى بن نصير باتبوريف حلب الغربي- مسجد الحمزة حي المشهد حلب"، ٣ مدارس "مؤسسة ارتقاء التعليمية حي المشهد حلب - مدرسة الأمل الواعد حي المشهد حلب - مدرسة عابدين للتعليم الأساسي بلدة عابدين ريف إدلب الجنوبي"، جامعة" جامعة إيبلا شمالي سراقب إدلب"، منشأة طبية واحدة "مشفى الرحمة خان شيخون إدلب"، ٣ أسواق "سوق الهال معرة مصرين - سوق الخضرة غرب إدلب - سوق المواشي شرقي جسر الشغور إدلب"، ٢ منظمة هلال أحمر "سيارة اسعاف هلال أحمر خان شيخون ريف إدلب- مستودع الهلال الأحمر شعبة أورم الكبرى ريف حلب الغربي"، ١ مصادر طاقة "محطة بابلين للطاقة ريف إدلب الجنوبي"، ١١ مركز دفاع مدني "مركز الدفاع خان شيخون ريف إدلب الجنوبي - مركز الدفاع سراقب ريف إدلب - مركز الدفاع سراقب للمرة الثانية - مركز الدفاع سراقب للمرة الثالثة - مركز الدفاع سراقب للمرة الرابعة - مركز الدفاع حي الأنصاري حلب - مركز الدفاع حي الأنصاري

^{٣٢} تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان الصادر بتاريخ ٨ - ١ - ٢٠١٦ وتحفظ مع العدالة بنسخة عنه.

للمرة الثانية - مركز الدفاع حي الانصاري حلب للمرة الثالثة - مركز الدفاع حي الأنصاري للمرة الرابعة - مركز إطفاء للدفاع مساكن هنانو حلب - مركز الدفاع المدني حي مساكن هنانو حلب" ، ١ منشآت مائية " محطة مياه حي باب النيرب حلب" ، ٣ مقرات رسمية " المكتب الخدمي للمجلس المحلي معرة النعمان ريف إدلب - رحبة الإصلاح للمجلس المحلي حلب حي باب النيرب - مجمع عندان التريوي في كفر حمرة ريف حلب الشمالي" ، ٢ أفران " فرن كفرناها ريف حلب الغربي - الفرن الآلي عندان ريف حلب الشمالي" ،

- ٢ منشآت صناعية " شركة إيموك لإنتاج زيت الزيتون حزانو ريف إدلب - معمل اللبابيدي للصناعات النسيجية قرية السلوم ريف حلب الغربي" ، (المجموع ٣٦)

من ٢٠١٦ / ٩ / ٣٠ حتى ٢٠١٧ / ٩ / ٣٠ (٢٧٠) اعتداء منها: (٣٨ مسجداً - ٦٥

مدرسة

- ٣ جامعات - ٥٤ منشأة طبية)
- توزعت وفق الآتي:
- ت ١ / ٢٠١٦ (٦٣) مساجد " مسجد المقداد بن عمرو حي الصالحين حلب- مسجد الصبحان حي الكلاسة حلب- مسجد القاطرجي حي القاطرجي حلب- مسجد عويجل ريف حلب الغربي- مسجد قبتان الجبل بلدة قبتان الجبل ريف حلب الغربي- مسجد عقبة بن نافع المنصورة ريف حلب الغربي" ، ٩ مدارس " المدرسة الاعدادية بلدة الموزرة ريف جبل الزاوية إدلب- مدرسة أسعد عارف علداني بنش ريف إدلب- مدرسة زكريا قواص حي الصالحين حلب- مدرسة نور الدين زكي حي السكري حلب- مدرسة فاطمة الزهراء حي أقيول حلب- مدرسة الأيتام المتفوقين حي الفردوس حلب- ثانوية وليد شعبان الحي الشمالي جسر الشغور ريف إدلب- مدرسة محمد الصباغ أريحا ريف إدلب- مدرسة الشهيد بشير حلي الحي الشمالي جسر الشغور" ، جامعة " مبنى كلية الطب في كفر تخاريم ريف إدلب" ، ٦ منشآت طبية " المشفى الميداني حي الصاخور حلب- المشفى الميداني حي الصاخور ثانية - المركز الصحي قرية كفر كرمين ريف حلب الغربي- مشفى البيان الجراحي حي الشعار حلب- مشفى الإيمان الوحيد في بلدة سرجة جبل الزاوية إدلب- مبنى منظومة الإسعاف الخيرية حي مساكن هنانو حلب" ، ٢ أسواق " سوق حي الفردوس حلب- السوق الرئيسي عويجل ريف حلب الغربي" ، ملعب

^{٣٣} تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان الصادر بتاريخ ٨ - ٢ - ٢٠١٦ وتحفظ مع العدالة بنسخة عنه.

"مبنى الصالة الرياضية كفر تخاريم إدلب"، ١ مصادر للطاقة "محطة الكهرباء في أورم الصغرى ريف حلب الغربي"، ١ مصادر مائية "محطة المياه في حي باب النيرب حلب"، ٢ مقرات خدمية رسمية "مركز شرطة قبتان الجبل ريف حلب الغربي- مبنى المجلس المحلي كفر تخاريم إدلب"، ١ وسائل نقل "جسر قرب جمعية المدائن خان العسل ريف حلب الغربي"، ١ أفران "فرن البوعزيزي في الحيدرية حلب"، ١ مداجن "مدجنة في أطراف معرة مصرين إدلب"، ٣ منشآت صناعية "معمل الموصلي لصناعة بودرة الأطفال في ضاحية ريف المهندسين ريف حلب الغربي- معمل أراك فارما للصناعات الدوائية المنصورة ريف حلب الغربي- معمل البنفسج للصناعات النسيجية بلدة كفرناها ريف حلب الغربي"، ١ مخيم لاجئين "مخيم الفرجة قرب تل الشيخ خان شيخون ريف إدلب"، المجموع (٣٦)

- ٢٠١٦ / ٢ / ٣٤ (١٠ مساجد "المسجد الكبير إبين سمعان ريف حلب الغربي - مسجد أبي بكر الصديق دارة عزة ريف حلب الغربي- مسجد مشمشان بلدة مشمشان جسر الشغور ريف إدلب- مسجد مشمشان بلدة مشمشان جسر الشغور ريف إدلب للمرة الثانية - مسجد الحسين حي القاطرجي حلب- مسجد برسين حي باب النيرب حلب- مسجد حمزة بن عبد المطلب عندان ريف حلب الغربي- مسجد فاطمة عليل حي السكري حلب - مسجد بلدة تقاد ريف حلب الغربي- مسجد برسين حي باب النيرب حلب"، ١١ مدرسة "ثانوية الجينة للإناث قرية الجينة ريف حلب الغربي- مدرسة إبين الشرقية بلدة إبين سمعان ريف حلب- مدرسة التوامة ريف حلب الغربي- مدرسة النيرب للإناث بلدة النيرب ريف إدلب الشمالي- ثانوية الأتارب للبنين ريف حلب الغربي- مدرسة أبو عبدة الابتدائية قرية أبو عبدة ريف حلب الجنوبي- مدرسة صالح ددو الابتدائية حي الروضة خان شيخون إدلب- مدرسة أسماء بنت أبي بكر وسط جسر الشغور إدلب- مدرسة نجيب فالح إدلب- مدرسة الظاهر بيبرس إدلب- مدرسة حطين للتعليم الأساسي سراقب ريف إدلب"، ١ جامعة "كلية التربية دارة عزة"، ٩ منشآت طبية" مشفى الإحسان سراقب ريف إدلب- مشفى بيوتي كفرناها ريف حلب- المجمع الطبي بنش ريف إدلب- مشفى بيوتي كفرناها ريف حلب للمرة الثانية - مشفى الأتارب الميداني ريف حلب الغربي- مشفى بغداد الميداني عوبجل ريف حلب- مشفى الحكيم للأطفال حي الشعار حلب- مشفى الأطفال والنسائية ترمانيين ريف إدلب الجنوبي- مشفى الرحمة

^{٣٤} تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان الصادر بتاريخ ١١ - ١٤ - ٢٠١٦ وتحفظ مع العدالة بنسخة عنه.

الجراحي خان شيخون"، ١ سوق "السوق المسقوف إدلب"، ١ مصادر طاقة " محطة الكهرباء الرئيسية الأجزاء الشرقية إدلب"، مركز دفاع مدني، ٤ مقرات خدمية رسمية " مركز البريد أورم الكبرى ريف حلب - مستودع للمجلس المحلي حلب حي الفردوس- مستودع للمجلس المحلي حلب حي باب النيرب- مخفر الشرطة الحرة كفر حمرة ريف حلب الشمالي"، ٢ أفران " فرن الخبز الاحتياطي الأتارب ريف حلب- فرن الخبز الرئيسي سمرين"، ٢ مداجن " مدجنة تؤوي نازحين بلدة تل مرديخ ريف إدلب الشمالي- مدجنة على أطراف بلدة حنتوتين معرة النعمان ريف إدلب الجنوبي"، ٤ منشآت صناعية " معمل غزل تكس للصناعات النسيجية أورم الصغرى ريف حلب الغربي- معمل طبخ للبطاريات شرق إدلب- شركة جويد للطباعة المنصورة ريف حلب الغربي- معمل الشفاء للصناعات الدوائية المنصورة ريف حلب الغربي"، (المجموع ٤٦)

- ك ٢٠١٦ / ١ (٢) مساجد "مسجد الروضة حي الروضة خان شيخون ريف إدلب- مسجد عثمان بن عفان الجينة ريف حب الغربي"، ١٤ مدرسة "مدرسة فيلون للتعليم الأساسي ريف إدلب الشمالي- مدرسة بسامس الاعدادية بسامس جبل الزاوية ريف إدلب - مدرسة نسائم الاسلام حي المغاير حلب- مدرسة الصفا والمروة حي الفردوس حلب- مدرسة عبود جلال بلدة سمرين ريف إدلب- ثانوية بنش للإناث ريف إدلب - مدرسة الفنون النسوية معرة مصرين ريف إدلب- مدرسة اقرأ كفر نوران ريف حلب الغربي- مدرسة معارة الأرتيق المحدثه ريف حلب الشمالي- مدرسة مصطفى عموري للتعليم الأساسي بنش ريف إدلب الشمالي- المجمع التربوي الأتارب ريف حلب الغربي- ثانوية الإناث في الحي الغربي جسر الشغور ريف إدلب- مدرسة الحاجب الابتدائية الحاجب ريف حلب الجنوبي- مدرسة مصطفى البكري الابتدائية الحي الغربي بلدة التمانعة ريف إدلب الجنوبي"، ٢ منشآت طبية" مبنى المستوصف الحي الجنوبي بنش ريف إدلب- المجمع الطبي بنش ريف إدلب"، ٢ أسواق "سوق شعبي في الأتارب ريف حلب الغربي- سوق المدينة وسط الرقة"، ٣ منظمة الهلال الأحمر، ٢ مراكز الدفاع المدني، ١ منشآت مائية "أحد خطوط نقل مياه الشرب وسط الرقة"، ١ وسائل نقل " جسر الحج حي الفردوس حلب المجموع ٢٧)

^{٣٥} تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان الصادر بتاريخ ٨ - ٢٠١٧ وتحتفظ مع العدالة بنسخة عنه.

- ك ٢ / ٢٠١٧ / ٣٦ (٢) مساجد " المسجد الكبير مدينة إدلب - مسجد أبو جبار الشمالي قرية خربة كياريف حلب الشرقي"، ٧ مدارس " مدرسة ميزناز الابتدائية قرية ميزنازيف حلب الغربي- مدرسة هارون الرشيد الابتدائية قرية كفر كارييف حلب الغربي- تجمع مدارس ثانوية إفس و مدرسة الرعاية و مدرسة المعتمد بن عباد في بلدة إفس ريف إدلب الشمالي- إعدادية مردوخ للبنين قرب الأوتوستراد الدولي حلب دمشق - مدرسة محيي الدين غانم تفتنازيف إدلب الشمالي"، ١ أسواق " سوق الهال معرة مصرين ريف إدلب الشمالي"، ١ مصادر طاقة " محطة الصكر للمحروقات في بلدة الصالحية ريف دير الزور الشمالي"، ٢ مقرات خدمية رسمية " مبنى محكمة في مردوخ ريف إدلب الشمالي- مبنى البنك المركزي سابقا في إدلب"
- ١ وسائل نقل مركز انطلاق البولمان مدينة إدلب"، ١ أفران " الفرن الآلي الأول في معرة مصرين ريف إدلب الشمالي"، ٣ منشآت صناعية " مطحنة الأتارب بريف حلب الغربي- المنطقة الصناعية شرق مدينة إدلب- المنطقة الصناعية شمال معرة مصرين ريف إدلب الشمالي"، المجموع (١٨)
- شباط / ٢٠١٧ / ٣٧ (٢) مدارس " مدرسة المعلوماتية مدينة الميادين ريف دير الزور الشرقي- المدرسة الريفية قرية معرة حرمة ريف إدلب الجنوبي"، ٦ منشآت طبية" مشفى الطب الحديث حي البلعوم مدينة الميادين - المشفى الميداني الميادين ريف دير الزور الشرقي- مركز تفتيت الحصىات بالليزر مبنى نقابة الأطباء مدينة إدلب- المشفى الميداني درعا البلد - مشفى الجامعة السورية غرب قرية الدير الشرقي ريف إدلب الشرقي- مشفى الجامعة السورية غرب قرية الدير الشرقي ريف إدلب الشرقي للمرة الثانية"، ٣ وسائل نقل " ، المجموع (١١)
- آذار / ٢٠١٧ / ٣٨ (٦) مساجد " المسجد الكبير معارة الأتارب بريف حلب الغربي- المسجد الكبير وسط جسر الشغور ريف إدلب- المسجد الغربي أريحا ريف إدلب - مسجد أبو بكر الصديق مسكنة ريف حلب الشرقي- مسجد عمر بن عبد العزيز الدير الشرقي ريف إدلب - مسجد الرحمن جبل الأربعين أريحا ريف إدلب"، ٧ مدارس " مدرسة دارة عزة الشرقية ريف حلب الغربي- المدرسة الثانوية قرية وضحة مسكنة ريف حلب الشرقي- مدرسة عبد الرحمن الناصر

^{٣٦} تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان الصادر بتاريخ ١٠ - شباط - ٢٠١٧ وتحفظ مع العدالة بنسخة عنه.
^{٣٧} تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان الصادر بتاريخ ٩ - آذار - ٢٠١٧ وتحفظ مع العدالة بنسخة عنه.
^{٣٨} تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان الصادر بتاريخ ١٣ - نيسان - ٢٠١٧ وتحفظ مع العدالة بنسخة عنه.

جسر الشغور ريف إدلب- مدرسة الجديدة قرية الجديدة ريف حلب الجنوبي- مدرسة الصناعة شمال كفرنبل- مدرسة أبو علاء المعري حي البدو وسط الرقة- مدرسة ذي قار بلدة مسكنة ريف حلب"، جامعة " مبنى كلية التربية مدينة إدلب"، ٦ منشآت طبية " مشفى الجامعة السورية قرية الدير الشرقي ريف إدلب الشرقي- مشفى الزراعة مدينة إدلب- مشفى منظومة شام الإنسانية كفرنبل ريف إدلب- مشفى شام الجراحي قرية حاس ريف إدلب الجنوبي- مشفى كفرنبل ريف إدلب الجنوبي- المركز الصحي قرية المهذوم ريف حلب الشرقي"، ٣ أسواق " سوق المبلط وسط جسر الشغور ريف إدلب- سوق الهال وسط أريحا ريف إدلب"، منظمة هلال أحمر " مركز أريحا "

● ٢ مصادر طاقة " التوتر العالي معارة الأرتيق ريف حلب- محطة كهرباء سراقب ريف إدلب"- ٢ منشآت مائية " خزان المياه العالي قرية وضحة مسكنة ريف حلب- خزان المياه العالي قرية الشيخ علي ريف حلب الغربي"، ٧ مقرات رسمية " مركز البريد أريحا ريف إدلب- المجمع الحكومي أريحا ريف إدلب- شركة كهرباء إدلب- مستودع للكابلات الاتصالات وسط إدلب- سجن النساء وسط مدينة إدلب- مستودع الكتب المدرسية وسط إدلب- مبنى مجلس البلدية وسط قرية الدير الشرقي ريف إدلب الشرقي"، ١ وسائل نقل " جسر سكة القطار رسم الفالح بلدة مسكنة ريف إدلب الشرقي"، ١ أفران " فرن الخبز الآلي بلدة مسكنة ريف إدلب"، ١ منشآت صناعية " معمل ابن الهيثم الدوائية المنصورة ريف حلب الغربي"، ١ مخيم لاجئين " مخيم أم الصير للنازحين بين قريتي ترملا ومعرة حرمة ريف إدلب الجنوبي"، (المجموع ٣٩)

● نيسان / ٢٠١٧^{٣٩} (٤ مساجد " مسجد الروضة - سلقين ريف إدلب الشمالي الغربي- مسجد الظاهرية قرية الظاهرية سهل الروج ريف إدلب الغربي- مسجد حمزة بن عبد المطلب جسر الشغور ريف إدلب- مسجد أبو بكر الصديق معر شورين ريف إدلب الشرقي"، ٤ مدارس " مدرسة كنيسة نخلة للتعليم الأساسي قرية كنيسة نخلة ريف إدلب الغربي- المدرسة الريفية وسط سلقين ريف إدلب- مدرسة بسامس للبنين قرية بسامس جبل الزاوية ريف إدلب- ثانوية وليد شعبان جسر الشغور ريف إدلب"، ١١ منشأة طبية " المشفى الوطني معرة النعمان ريف إدلب - مشفى الرحمة خان شيخون ريف إدلب- مستوصف حيش ريف إدلب

^{٣٩} تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان الصادر بتاريخ ٩ - أيار - ٢٠١٧ وتحتفظ مع العدالة بنسخة عنه.

الجنوبي- مستوصف حيش ريف إدلب الجنوبي للمرة الثانية- مشفى الاخلاص قرية شنان جبل الزاوية ريف إدلب- المشفى المركز لحماه ضمن المغارة المحصنة طريق قرية الركابا ريف إدلب الجنوبي- مشفى الشهيد وسيم حسينو منظمة سيما كفرتخاريم ريف إدلب- مشفى اللطامنة الجراحي ريف حماه الشمالي الغربي- مشفى الجامعة السورية قرية الدبر الشرقي ريف إدلب الشرقي- النقطة الطبية أوسم غرب البارة ريف إدلب الجنوبي- نقطة طبية إسعافيه تابعة لمنظومة شامنا الإسعافية غرب قرية معرة زيتا ريف إدلب الجنوبي"، ١ منطقة أثرية " حمام الدرج الأثري وسط سرمين ريف إدلب"، ٢ أسواق " سوق للمحروقات قرية معصران ريف إدلب الشرقي- السوق الرئيسي وسط سرمين ريف إدلب"، ١٢ مركز دفاع مدني " مركز خان شيخون ريف إدلب- مركز قرية الهبيط ريف إدلب الجنوبي- مركز تفتناز ريف إدلب الشمالي- مركز خان شيخون ثانية- سيارة دفاع مدني قرية السحاكية الجانودية جسر الشغور ريف إدلب- سيار إطفاء للدفاع كفرنبل ريف إدلب الجنوبي – المركز ١٠٧ كفر زيتا ريف حماه الشمالي"، مقرر رسمي " المجلس المحلي حيش ريف إدلب الجنوبي"، ١ وسائط نقل " الجسر الروماني جسر الشغور ريف إدلب"، المجموع (٣٦)

- أيار/ ٢٠١٧^{٤٠} (١ مساجد " مسجد قرية الترن ريف الرقة الغربي"، ١ منشآت طبية " نقطة استشفاء طبية تابعة لمشفى عربين الجراحي بلدة حمورية الغوطة الشرقية ريف دمشق"، المجموع ٢)
- حزيران / ٢٠١٧ (لا يوجد)
- تموز / ٢٠١٧^{٤١} (١ مساجد " مسجد الرحمن قرية الخميسية فوقاني مدينة معدان ريف الرقة الشرقي"، ١ منشآت طبية " مستوصف التوليد مدينة معدان ريف الرقة الشرقي"، ٢ أفران " فرن الخبز الآلي قرية الجاير ريف الرقة الشرقي- فرن الخبز الآلي قرية الخميسية ريف الرقة الشرقي"، المجموع ٤)
- آب / ٢٠١٧^{٤٢} (٢ مدارس " مدرسة العكيصات الابتدائية بلدة التبن ريف دير الزور الغربي- مدرسة عليا بنت المهدي مدينة معدان ريف الرقة الشرقي"، ١ منشآت طبية " المستوصف

^{٤٠} تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان الصادر بتاريخ ٨ - حزيران - ٢٠١٧ وتحفظ مع العدالة بنسخة عنه.

^{٤١} تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان الصادر بتاريخ ٨ - آب - ٢٠١٧ وتحفظ مع العدالة بنسخة عنه.

^{٤٢} تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان الصادر بتاريخ ٩ - أيلول - ٢٠١٧ وتحفظ مع العدالة بنسخة عنه.

الصحي في بلدة التبني ريف دير الزور الغربي"، ١ مقرات خدمية رسمية " شركة الكهرباء بلدة التبني ريف دير الزور"، ١ أفران " فرن الخبز الآلي معدان ريف الرقة الشرقي"، (المجموع ٥)

- أيلول / ٢٠١٧^{٤٣} (٥ مساجد منها " مسجد أبو بكر الصديق بلدة جرجناز ريف إدلب الشرقي- مسجد الإيمان جسر الشغور ريف إدلب"، ٨ مدارس منها " مدرسة محمد بشير الحلي جسر الشغور ريف إدلب- مدرسة باتوب براعم الثورة ريف حلب الغربي"، ١١ منشآت طبية " مشفى كفر نبل الجراحي - مشفى التوليد قرية التح ريف إدلب الجنوبي- مشفى شام الجراحي قرية حاس ريف إدلب الجنوبي - مشفى الرحمة خان شيخون - مشفى شام الجراحي قرية حاس ريف إدلب الجنوبي للمرة الثانية - مشفى الرحمة خان شيخون للمرة الثانية - مشفى الكلى جسر الشغور- مشفى شام المركزي غرب كفر نبل ريف إدلب- مركز الرعاية الصحية الأولية منظمة SRD قرية البشيرية ريف إدلب الجنوبي- مشفى الأمل دارة عزة ريف حلب الغربي- مشفى ثورة الكرامة ريف المهندسين ريف حلب الغربي"، ١ أسواق " السوق الرئيسي وسط جسر الشغور"، ٢ محطات طاقة منها " محطة خان شيخون لتحويل الكهرباء في قرية كفر عين"، ١٢ مركز دفاع مدني منها " مركز كفر نبل - مركز خان شيخون، مركز خان شيخون ثانية- مركز سراقب - فريق الدفاع وسط جسر الشغور"، ٢ مقرات رسمية منها" مقسم الاتصالات قرية البويلل ريف دير الزور الشرقي"، ٢ وسائل نقل منها" معبر البويلل الصبحة النهري ريف دير الزور الشرقي"، ٢ منشآت صناعية "، ١ مخيمات لاجئين " مخيم النور للنازحين بلدة جرجناز ريف إدلب، (المجموع ٤٦)

من ٣٠ / ٩ / ٢٠١٧ حتى ٣٠ / ٩ / ٢٠١٨ (١٧٤) اعتداء منها (٣٣ مسجداً - ٣٣ مدرسة

٢ جامعات - ٣٥ منشأة طبية)

توزعت وفق الآتي:

- ت ١ / ٢٠١٧^{٤٤} (٦ مساجد منها "مسجد عثمان بن عفان بقرص تحتاني ريف دير الزور الشرقي- مسجد قرية عرفة ريف حماه الشرقي- مسجد عمر بن الخطاب حي العيفان مدينة العشارة ريف دير الزور الشرقي"، ٢ مدارس منها " مدرسة تحتايا للتعليم الأساسي ريف إدلب

^{٤٣} تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان الصادر بتاريخ ١١ - ١ - ٢٠١٧ وتحفظ مع العدالة بنسخة عنه.
^{٤٤} تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان الصادر بتاريخ ١٠ - ٢ - ٢٠١٧ وتحفظ مع العدالة بنسخة عنه.

الجنوبي"، ١ منشآت طبية " مستودع مركز لقاحات مدينة الميادين ريف دير الزور"، ١ أسواق " سوق مدينة البصرة ريف دير الزور الشرقي"، ١ مصادر طاقة ، ١ مصادر مائية " خزان المياه العالي قرية عرفة ريف حماه الشرقي"، ١ مقرات رسمية ، ٧ وسائل نقل منها " معبر مائي واصل بين قرية العباس و مدينة هجين ريف دير الزور الشرقي- جسر الأعيور مدينة دير الزور"، ١ مخيمات لاجئين ، المجموع (٢١)

- ت ٢ / ٢٠١٧ ^{٤٥} (٤ مساجد منها " مسجد التوحيد قرية الغبرة البوكمال ريف دير الزور " ، ٢ مدارس منها" ثانوية الشهيد عبد القادر العيسى تل الضمان ريف حلب الجنوبي"، ٦ منشآت طبية منها" مركز العيادات الطبية الأتارب ريف حلب"، ٢ أسواق "السوق الرئيسي وسط ناحية سنجار ريف إدلب الشرقي- سوق الأتارب ريف حلب"، ١ مصادر طاقة " محطة تحويل كهربائية قرية سروج ريف حماه الشرق" ، ٢ مراكز دفاع مدني منها" مركز تلمنس ريف إدلب" ، ١ مقرات رسمية " مركز شرطة الأتارب الحرة ريف حلب الغربي" ، ٢ وسائل نقل "المعبر المائي الواصل بين قرية حشرات ومدينة الشعفة ريف دير الزور الشرقي"، المجموع (١٩)

- ك ١ / ٢٠١٧ ^{٤٦} (٦ مساجد منها " مسجد الحشيش مدينة الشعفة ريف دير الزور – مسجد قرية الزرور ريف إدلب الجنوبي – مسجد تل الضمان ريف حلب الجنوبي- مسجد قرية البيوض ريف حماه الشرقي"، ٣ مدارس منها " مدرسة جب عليص الابتدائية بريف حلب الجنوبي" ، ٣ منشآت طبية منها" النقطة الطبية غرب قرية أم عمد تل الضمان ريف حلب الجنوبي- مشفى الشهيد حسن الأعرج مشفى المغارة منظمة سامز الطبية كفرزيتا ريف حماه"، ١ أسواق " السوق الرئيسي وسط خان شيخون"، ٢ مراكز دفاع مدني منها " المركز ١١٩ شرق مورك ريف حماه الشمالي"، ١ وسائل نقل المعبر المائي في قرية الطواطحة البوكمال ريف دير الزور الشرقي"، ١ أفران " الفرن الآلي أبو الظهور ريف إدلب الشرقي"، ١ مخيمات لاجئين، المجموع (١٨)

- ك ٢ / ٢٠١٨ ^{٤٧} (٩ مساجد منها " مسجد أويس القرني معرة النعمان – مسجد تل الطوقان الكبير ريف إدلب الشرقي- مسجد عائشة أم المؤمنين الهبيط ريف إدلب- مسجد الهدى سراقب ريف حلب- مصلى الأوضة سراقب"، ٨ مدارس منها " مدرسة قطرة الابتدائية قرية

^{٤٥} تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان الصادر بتاريخ ٩ - ك ١ - ٢٠١٧ وتحتفظ مع العدالة بنسخة عنه.
^{٤٦} تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان الصادر بتاريخ ٨ - ك ٢ - ٢٠١٨ وتحتفظ مع العدالة بنسخة عنه.
^{٤٧} تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان الصادر بتاريخ ٩ - شباط - ٢٠١٨ وتحتفظ مع العدالة بنسخة عنه.

قطرة ريف إدلب- ثانوية خالد الموسى الهبيط ريف إدلب- مدرسة حطين للتعليم الأساسي"،
 ١ جامعة "جامعة إيبلا الخاصة طريق حلب دمشق"، ٨ منشآت طبية منها " مشفى السلام
 التخصصي معرة النعمان ريف إدلب- مشفى عدي سراقب ريف إدلب- مشفى الشهيد حسن
 الأعرج مشفى المغارة كفرزيتا ريف حماه"، ١ متاحف "متحف معرة النعمان ريف إدلب"، ٢
 أسواق منها " سوق البطاطا الجديد سراقب"، ٧ مراكز دفاع مدني منها " المركز ٣٣٣٢
 اللطامنة ريف حماه- مركز سراقب"، ٢ مصادر مائية منها " خزان الماء الرئيسي قرية الغدفة
 معرة النعمان"، ١ مقرات خدمية "المجلس المحلي معرة النعمان، ١ أفران " فرن المجلس
 المحلي سراقب"، ١ صوامع حبوب " صوامع الحبوب الواقعة قرب الطريق الدولي حلب
 دمشق قرية مردوخ ريف إدلب"، ٢ منشآت صناعية منها " مطحنة الحبوب سراقب ريف
 إدلب"، ٤ مخيمات لاجئين منها " مخيم حفصة أم المؤمنين قرية معصران معرة النعمان –
 مأوى للنازحين شرق قرية معردبسة ريف إدلب الشرقي، المجموع ٤٧)

- شباط / ٢٠١٨^{٤٨} (٣ مساجد منها " مسجد أبو بكر الصديق قرية حزانوريف إدلب
 ١٢ مدارس منها" مدرسة طارق بن زياد حيش ريف إدلب الجنوبي- ثانوية مشمشان للذكور
 ريف إدلب الغربي"، ١١ منشآت طبية " مشفى حسن الأعرج المغارة كفرزيتا ريف حماه-
 المشفى الوطني معرة النعمان ريف إدلب- مشفى كفرنبل الجراحي ريف إدلب- مشفى الرحمة
 خان شيخون – المركز الصحي قرية مشمشان ريف إدلب- المشفى الوطني معرة النعمان للمرة
 الثانية"، ٥ مراكز دفاع مدني منها " مركز خان شيخون"، ١ منشآت مائية ، ٢ مقرات رسمية
 منها "المجلس المحلي سراقب ريف إدلب"، مدجنة ، المجموع ٣٥)
- آذار/ ٢٠١٨^{٤٩} (١ مدارس "مدرسة كفربطيخ للتعليم الأساسي بريف إدلب
 الشمالي"، ١ جامعات ، ٣ منشآت طبية منها " مشفى كفرزيتا التخصصي ريف
 حماه الشمالي- مشفى شام الجراحي قرية حاس ريف إدلب الجنوبي"، ١ أسواق "
 السوق الشعبي القديم حارم ريف إدلب الشمالي الغربي"، ٢ مراكز دفاع مدني منها "
 مركز الدانا ريف إدلب"، ٣ مقرات خدمية رسمية " دائرة امتحانات إدلب"، ١

^{٤٨} تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان الصادر بتاريخ ١٠ - آذار - ٢٠١٨ وتحتفظ مع العدالة بنسخة عنه.
^{٤٩} تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان الصادر بتاريخ ٩ - نيسان - ٢٠١٨ وتحتفظ مع العدالة بنسخة عنه.

وسائط نقل ، ١ مخيمات "مدجنة تؤوي نازحين شمال كفرنبيل ريف إدلب" ،
(المجموع ١٣)

• نيسان / ٢٠١٨ ^{٥٠} (١) مساجد " المسجد الكبير وسط قرية معرزيता ريف إدلب الجنوبي" ، ١ منشآت طبية " مشفى كفرزيता التخصصي ريف حماه" ، ١ أسواق ، ١ مركز الدفاع المدني "مبنى قيادة القطاع الشمالي كفرزيता ريف حماه" ، ١ مخيمات لاجئين " مخيم الوليد للنازحين قرية معرزيता ريف إدلب الجنوبي" ، (المجموع ٥)

• أيار / ٢٠١٨ ^{٥١} (٢) مساجد منها " مسجد حمزة بن عبد المطلب وسط جسر الشغور ريف إدلب" ، ٢ مدارس منها " مدرسة رابعة العدوية وسط جسر الشغور" ، ٢ مخيمات لاجئين "مخيم الوليد للنازحين معرزيता ريف إدلب" ، (المجموع ٦)

• حزيران / ٢٠١٨ ^{٥٢} (١) مساجد " مسجد سعد بن معاذ قرية زردنا ريف إدلب الشمالي الشرقي" ، ١ مراكز دفاع مدني " سيارة إخلاء تابعة لمركز كللي ريف إدلب" ، (المجموع ٢)

• تموز / ٢٠١٨ (لا يوجد)

• آب / ٢٠١٨ (لا يوجد)

• أيلول / ٢٠١٨ ^{٥٣} (١) مساجد "مسجد قرية حصرايا ريف حماه الشمالي الغربي" ، ٣ مدارس منها "مدرسة البدرية للتعليم الأساسي ريف إدلب الغربي" ، ٢ منشآت طبية منها "مشفى اللطامنة الجراحي ريف حماه" ، ١ مصادر طاقة ، ١ مراكز دفاع مدني " مركز التمانعة ريف إدلب" ، (المجموع ٨)

من ٣٠ / ٩ / ٢٠١٨ حتى ٣٠ / ٩ / ٢٠١٩ (١٣٣) اعتداء منها: (١٥ مسجداً - ٢٥

مدرسة

٢٣ منشأة طبية

توزعت وفق الآتي:

• ت ١ / ٢٠١٨ (لا يوجد)

^{٥٠} تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان الصادر بتاريخ ٩ - أيار - ٢٠١٨ وتحفظ مع العدالة بنسخة عنه.

^{٥١} تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان الصادر بتاريخ ٨ - حزيران - ٢٠١٨ وتحفظ مع العدالة بنسخة عنه.

^{٥٢} تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان الصادر بتاريخ ٨ - تموز - ٢٠١٨ وتحفظ مع العدالة بنسخة عنه.

^{٥٣} تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان الصادر بتاريخ ٤ - ت ١ - ٢٠١٨ وتحفظ مع العدالة بنسخة عنه.

- ت ٢٠١٨ / ٢ (لا يوجد)
- ك ٢٠١٨ / ١ (لا يوجد)
- ك ٢٠١٩ / ٢^{٥٤} (١ أفران "فرن التقوى الآلي الجانودية جسر الشغور ريف إدلب"، ١ مداجن المجموع ٢)
- شباط / ٢٠١٩ (لا يوجد)
- آذار / ٢٠١٩^{٥٥} (٢ مساجد ، ١ مدارس " مدرسة يوسف العظمة للتعليم الأساسي إدلب"، ٢ منشآت طبية ، ١ مصادر طاقة ، ٢ مراكز دفاع مدني ، ٥ مقرات رسمية "مبنى سجن إدلب المركزي - مديرية كهرباء إدلب ومستودعاتها- محطة التحويل الكهربائية الأساسية - مبنى السجل المدني في إدلب"، ١ مداجن ، المجموع ١٤)
- نيسان / ٢٠١٩^{٥٦} (١ منشآت طبية ، ١ مراكز دفاع مدني سيارة اسعاف تابعة للمركز ٣٣١٠١ قرية تل هوش سهل الغاب ريف حماه"، ١ منشآت مائية، المجموع ٣)
- أيار / ٢٠١٩^{٥٧} (٥ مساجد ، ١٨ مدرسة منها " مدرسة اللج الابتدائية ريف إدلب الغربي"، ١٣ منشأة طبية منها " مشفى الشهيد حسن الأعرج كفرزيتا ريف حماه"، ٢ مناطق أثرية " منطقة سرجيلا الأثرية قرية البارة جبل الزاوية ريف إدلب" ، ١ مصادر طاقة ، ٧ مراكز دفاع مدني منها " مركز نبل" ، ٤ مقرات رسمية ، ٣ أفران منها " فرن الهدى الآلي كفرنبل ريف إدلب"، ١ مداجن ، ١ صامع حبوب، المجموع ٥٥)

^{٥٤} تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان الصادر بتاريخ ٣ - شباط - ٢٠١٩ وتحفظ مع العدالة بنسخة عنه.

^{٥٥} تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان الصادر بتاريخ ٣ - نيسان - ٢٠١٩ وتحفظ مع العدالة بنسخة عنه.

^{٥٦} تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان الصادر بتاريخ ٤ - أيار - ٢٠١٩ وتحفظ مع العدالة بنسخة عنه.

^{٥٧} تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان الصادر بتاريخ ٣ - حزيران - ٢٠١٩ وتحفظ مع العدالة بنسخة عنه.

• حزيران / ٢٠١٩^{٥٨} (١) مدارس ، ١ منشآت طبية " نقطة طبية إسعافيه كفرزيتا ريف حماه الشمالي"، ٢ مراكز دفاع مدني منها "مركز خان شيخون"، ١ أفران ، (المجموع ٥)

• تموز / ٢٠١٩^{٥٩} (٢) مساجد ، ٤ مدارس ، ٣ منشآت طبية ، ١ أسواق ، ١١ مراكز دفاع مدني. ١ منشآت مائية ، ١ مقرات رسمية ، ٤ أفران ، ١ منشآت صناعية ، ١ مخيمات لاجئين ، (المجموع ٢٩)

• آب / ٢٠١٩^{٦٠} (٧) مساجد منها " مسجد عمر بن عبد العزيز قرية الدير الشرقي ريف إدلب"، ١ مدارس " مدرسة احسم الإعدادية للبنات ريف إدلب الجنوبي"، ٤ منشآت طبية منها " نقطة طبية اسعافيه منظومة حما الإسعافية سامز قرية بسيقا ريف إدلب الجنوبي- مشفى الرحمة الجراحي بلدة تلمنس ريف إدلب"، ١ مناطق أثرية ، ٢ مراكز دفاع مدني منها " سيارة اسعاف مركز معرة النعمان"، ١ مخيمات لاجئين "مجموعة أبنية لإيواء النازحين قرية الرحمة السكنية قرية حاس ريف إدلب، (المجموع ١٦)

• أيلول / ٢٠١٩^{٦١} (١) منشآت طبية "مشفى الإيمان للأطفال والنسائية - قرية أورم الكبرى ريف حلب الغربي"، ١ مخيمات لاجئين ، (المجموع ٢)

من ٣٠ / ٩ / ٢٠١٩ حتى ٣١ / ١٢ / ٢٠٢٠ (١٢٩) اعتداء منها: (٣٨ مسجداً - ٢١ مدرسة - ١٧ منشأة طبية)

توزعت وفق الآتي:

• ت ١ / ٢٠١٩ (لا يوجد)

^{٥٨} تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان الصادر بتاريخ ٤ - تموز - ٢٠١٩ وتحفظ مع العدالة بنسخة عنه.

^{٥٩} تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان الصادر بتاريخ ٤ - آب - ٢٠١٩ وتحفظ مع العدالة بنسخة عنه.

^{٦٠} تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان الصادر بتاريخ ٣ - أيلول - ٢٠١٩ وتحفظ مع العدالة بنسخة عنه.

^{٦١} تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان الصادر بتاريخ ٣ - ت ١ - ٢٠١٩ وتحفظ مع العدالة بنسخة عنه.

- ت ٢ / ٢٠١٩ (٧ مساجد منها "مسجد النصر قرية البارة ريف إدلب"، ٣ مدارس ، ٣ منشآت طبية " مشفى الإخلاص للأطفال والنسائية قرية شنان ريف إدلب الجنوبي – مشفى عدنان كيوان للأطفال والنسائية سيما قرية كنصفرة ريف إدلب"، ٢ مقرات خدمية ، ٣ أفران منها " فرن الإيمان الآلي قرية بينين جبل الزاوية ريف إدلب"، ١ منظمات مجتمع مدني ، ٢ مخيمات لاجئين ، المجموع (٢١)
- ك ١ / ٢٠١٩ ^{٦٢} (٨ مساجد ، ٧ مدارس ، ١ منشآت طبية ، ١ أسواق ، ٢ مصادر مائية ، ١ مقرات خدمية رسمية ، ٥ أفران ، ٢ مداجن ، ٢ مخيمات لاجئين ، المجموع (٢٩)
- ك ٢ / ٢٠٢٠ ^{٦٣} (٧ مساجد منها" مسجد النور قرية بزبور جبل الزاوية ريف إدلب"، ١ مدارس ، ١ منشآت طبية " مشفى الإيمان بلدة سرجة ريف إدلب"، ١ ملاعب، ٦ مراكز دفاع مدني منها "سيارة اسعاف لفريق الدفاع على طريق الحج على سفح جبل الأربعين" ، ١ مصادر مائية "خزان المياه العالي الرئيسي قرية جدرايا ريف حلب الغربي"، ٣ مقرات رسمية ، ٢ أفران منها " فرن عينجارة الآلي ريف حلب الغربي"، ٢ منشآت صناعية ، ١ مخيمات نازحين "ماوى للنازحين على أطراف كفرناها ريف حلب الغربي"، المجموع (٢٥)
- شباط / ٢٠٢٠ ^{٦٤} (١٣ مساجد منها "مسجد شيخ دوشل الباب ريف حلب الشرقي – المسجد الكبير الأثري سمرين ريف إدلب"، ٦ مدارس منها" ثانوية بنش للبنات- مدرسة مصطفى فرحات – المدرسة الريفية بنش ريف إدلب" ، ١ رياض أطفال ، ١١ منشآت طبية منها "مشفى الهدى الجراحي قرية حور ريف حلب الغربي – مشفى الكنانة دارة عزة ريف حلب"، ١ أسواق ، ٥ مراكز دفاع مدني ، ١ مصادر مائية ، ٢ مقرات رسمية ، ٢ أفران ، ١ مخيمات نازحين ، المجموع (٤٣)
- آذار / ٢٠٢٠ ^{٦٥} (٢ مساجد منها "مسجد الصناعة مدينة أريحا ريف إدلب"-، ٣ مدارس ، ١ منشآت طبية ، ١ مراكز دفاع مدني "مركز سمرين" ، ١ دواجن "مدجنة يقيم فيها نازحين أطراف معرة مصرين ريف إدلب"، ١ مخيمات نازحين "، المجموع (٩)

^{٦٢} تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان الصادر بتاريخ ٥ - ك ٢ - ٢٠٢٠ وتحفظ مع العدالة بنسخة عنه.

^{٦٣} تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان الصادر بتاريخ ٣ - شباط - ٢٠٢٠ وتحفظ مع العدالة بنسخة عنه.

^{٦٤} تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان الصادر بتاريخ ٤ - آذار - ٢٠٢٠ وتحفظ مع العدالة بنسخة عنه.

^{٦٥} تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان الصادر بتاريخ ٣ - نيسان - ٢٠٢٠ وتحفظ مع العدالة بنسخة عنه.

- نيسان / ٢٠٢٠ (لا يوجد)
- أيار / ٢٠٢٠ (لا يوجد)
- حزيران / ٢٠٢٠ (لا يوجد)
- تموز / ٢٠٢٠ (١ مساجد ، المجموع ١)
- آب / ٢٠٢٠ (لا يوجد)
- أيلول / ٢٠٢٠ (لا يوجد)
- ت ١ / ٢٠٢٠ ^{٦٦} (١ أسواق "سوق الأفيول في قرية الدابس جنوب مدينة جرابلس ريف حلب الشرقي ، المجموع ١)
- ت ٢ / ٢٠٢٠ (لا يوجد)
- ك ١ / ٢٠٢٠ (لا يوجد)

من ٣١ / ١٢ / ٢٠٢٠ حتى ٣٠ / ٩ / ٢٠٢١ (٨ اعتداءات)

توزعت وفق الآتي:

- ك ٢ / ٢٠٢١ (لا يوجد)
- شباط / ٢٠٢١ (لا يوجد)
- آذار / ٢٠٢١ ^{٦٧} (١ أسواق "سوق المحروقات معبرالحرمان ريف حلب الشرقي" - ١ مصادر طاقة "معمل تعبئة للغاز قرب محطة باب الهوى للوقود" - ٢ مراكز دفاع مدني - ١ منشآت صناعية المجموع ٥)
- نيسان / ٢٠٢١ ^{٦٨} (١ مدجنة "مدجنة طيور منطقة المزارع غرب إدلب" المجموع ١)
- أيار / ٢٠٢١ (لا يوجد)

^{٦٦} تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان الصادر بتاريخ ٤ - ت ٢ - ٢٠٢٠ وتحفظ مع العدالة بنسخة عنه.

^{٦٧} تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان الصادر بتاريخ ٥ - آذار - ٢٠٢١ وتحفظ مع العدالة بنسخة عنه.

^{٦٨} تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان الصادر بتاريخ ٥ - أيار - ٢٠٢١ وتحفظ مع العدالة بنسخة عنه.

- حزيران (لا يوجد)
- تموز / ٢٠٢١^{٦٩} (١ مصادر مائية " محطة مياه الروج الشمالي سهل الروج ريف إدلب الجنوبي" المجموع ١)
- آب / ٢٠٢١^{٧٠} (١ مساجد المجموع ١)

ثالثاً: هجمات القوات الروسية على المنشآت الطبية السورية^{٧١}

القانون الدولي العرفي

القاعدة ٢٥ "يجب في جميع الأحوال احترام وحماية أفراد الخدمات الطبية المخصصين للمهام الطبية دون غيرها"

القاعدة ٢٨ "يجب في جميع الأحوال احترام وحماية الوحدات الطبية المخصصة لأغراض طبية دون غيرها"

القاعدة ٢٩ "يجب في جميع الأحوال احترام وحماية وسائط النقل الطبي المخصصة للنقل الطبي دون سواه"

القاعدة ٣٠ "يحظر توجيه الهجمات إلى أفراد الخدمات الطبية والدينية والأعيان ذات الصلة في حالة إظهار شارات اتفاقيات جنيف المميزة وفقاً للقانون الدولي"

القاعدة ٣١ "يجب احترام وحماية أفراد الغوث الإنساني"

القاعدة ٣٢ "يجب احترام وحماية الأعيان المستخدمة لعمليات الغوث الإنساني"

القاعدة ٣٥ "يحظر توجيه الهجوم إلى منطقة منشأة لإيواء الجرحى والمرضى والمدنيين ووقايتهم من آثار الأعمال العدائية"

^{٦٩} تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان الصادر بتاريخ ٤ - آب - ٢٠٢١ وتحفظ مع العدالة بنسخة عنه.

^{٧٠} تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان الصادر بتاريخ ٤ - أيلول - ٢٠٢١ وتحفظ مع العدالة بنسخة عنه.

^{٧١} تم توثيقها جميعها من قبل المجلس الأطلسي (تقريره إسقاط حلب) قسم الهجوم على المستشفيات و الشبكة السورية لحقوق الإنسان و منظمة أطباء بلا حدود والجمعية الطبية الأمريكية السورية جسر ومبادرة الأرشيف السوري ونحتفظ في مع العدالة بنسخة كاملة عن كامل التوثيق بالتفصيل.

الهجمات الروسية على المنشآت الطبية "أكثر من ١٨٣ منشأة طبية تم استهدافها

٥٩ مركزاً طبياً استهدفهم الطائرات الروسية بالقصف المتعمد اعتباراً من تاريخ

٢٠١٥/٩/٣ لغاية ٢٠١٦/٨/٣١ ^{٧٢}

وفق الآتي:

- حلب / ٢٦ (بلدة الحاضر المشفى الميداني، بلدة العيس المشفى الميداني، مدينة الأتارب المشفى الميداني، مدينة مارع المشفى الميداني، مدينة اعزاز مشفى النسائية والأطفال، مدينة اعزاز المشفى الوطني، بلدة كفرناها مشفى بيوتي، عندان مشفى عندان الخيري، مشفى الكنانة دارة عزة المشفى الميداني كفر حمرة، مشفى القدس حي السكري، مشفى الهدى الإسعافي قرية حور، مشفى عمر بن عبد العزيز حي المعادي، المركز الصحي حريتان، مبنى منظومة الإسعاف الطبي بريف المهندسين ريف حلب الغربي، مشفى الدقاق حي الشعار، مشفى فاطمة الزهراء الميداني بحي الشعار، مشفى الحكيم حي الشعار، مبنى بنك الدم حي الشعار، مشفى الهدى قرية حور، مشفى الإيمان أورم الكبرى، مشفى الأطفال والنسائية كفر حمرة، مشفى الريح المرسله دارة عزة، مركز لينداو الطبي قرية الجينة، المشفى الجراحي مدينة الباب، مشفى الفاروق مدينة الباب)
- إدلب / ١٣ (مشفى سرمين الميداني، مشفى أورينت في كفر نبل، مستوصف الوفاء ^{٧٣} بقرية الناجية مشفى ميداني لأطباء بلا حدود قرية الحامدية، المشفى الوطني إدلب، مبنى منظومة شام الإسعافية إدلب، مركز غسيل الكلى إدلب، مشفى الإحسان سراقب، مشفى الأمل الخيري بلدة ملس، مركز المعالجة الفيزيائية سرمين، مشفى الجراحة التخصصي، مشفى الإيمان بلدة سرجة، مشفى الأمومة إدلب)
- حمص / ٣ (مبنى بنك الدم شرق تدمر، مشفى تدمر الوطني، المشفى الميداني تير معله) ^{٧٤}
- حماه / ٢ (مشفى اللطامنة الميداني، مشفى كفرزيتا التخصصي)

^{٧٢} تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان الصادر بتاريخ ٧ - ٢٠١٥ - وتحتفظ مع العدالة بنسخة عنه.
و تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان الصادر بتاريخ ٧ - ١٥ - ٢٠١٥ وتحتفظ مع العدالة بنسخة عنه.
و تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان الصادر بتاريخ ٦ - ٢٠١٦ - وتحتفظ مع العدالة بنسخة عنه.
^{٧٣} تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان الصادر بتاريخ ٧ - شباط - ٢٠١٦ وتحتفظ مع العدالة بنسخة عنه.
^{٧٤} تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان الصادر بتاريخ ٧ - آذار - ٢٠١٦ وتحتفظ مع العدالة بنسخة عنه.

- اللاذقية / ٢ (النقطة الطبية بقرية بشرفة الغربية، مشفى قرية البرناص)
- ريف دمشق / ١ (المشفى الميداني بدوما)
- درعا / ١ (المشفى الميداني بلدة طفس)
- الرقة / ٨ (المشفى الوطني بالرقة، بنك الدم حي الشراكسة، مشفى المواساة، مشفى السلام

٧٥

- مشفى الأطفال، مبنى العيادات الشاملة وسط الرقة، مشفى الطب الحديث، مشفى التوليد والنسائية)
- دير الزور / ٢ (المشفى الميداني بلدة الكسرة، المشفى الميداني بلدة الخريطة)
- الحسكة / ١ (المستوصف الصحي مدينة الشدادي)

٥٧ مركزاً طبياً استهدفهم الطائرات الروسية بالقصف المتعمد اعتباراً من تاريخ

٢٠١٦/٨/٣١ لغاية ٢٠١٧/١٢/٣١

- ت^{٧٦} ١ / ٢٠١٦ / ٦ هجمات (المشفى الميداني حي الصاخور، المشفى الميداني حي الصاخور، المركز الصحي كفر كرمين، مشفى البيان الجراحي حي الشعار، مشفى الإيمان بلدة سرجة، مبنى منظومة الإسعاف الخيرية حي مساكن هنانو)
- ت^{٧٧} ٢ / ٢٠١٦ / ٩ هجمات (مشفى الإحسان سراقب، مشفى بيوتي كفرناها، المجمع الطبي الإسلامي بنش، تدمير مشفى بيوتي كاملا كفرناها، مشفى الأتارب الميداني، مشفى بغداد الميداني قرية عوبجل، مشفى الحكيم للأطفال حي الشعار، مشفى الأطفال والنسائية بلدة ترمانين، مشفى الرحمة الجراحي خان شيخون)

^{٧٥} تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان الصادر بتاريخ ٩ - أيار - ٨ - تموز ٢٠١٦ وتحفظ مع العدالة بنسخة عنه. و تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان الصادر بتاريخ ١٠ - آب - ٢٠١٦ وتحفظ مع العدالة بنسخة عنه. و تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان الصادر بتاريخ ١٠ - أيلول - ٢٠١٦ وتحفظ مع العدالة بنسخة عنه.

^{٧٦} تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان الصادر بتاريخ ٨ - ٢ - ٢٠١٦ وتحفظ مع العدالة بنسخة عنه.

^{٧٧} تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان الصادر بتاريخ ١١ - ك - ٢٠١٦ وتحفظ مع العدالة بنسخة عنه.

- ^{٧٨} ك ١ / ٢٠١٦ هجومان (مبنى المستوصف بنش، خروج المجمع الطبي الإسلامي بنش عن الخدمة)
- ^{٧٩} شباط / ٢٠١٧ / ٥ هجمات (مشفى الطب الحديث مدينة الميادين، المشفى الميداني الميادين، مركز تفتيت الحصيات بالليزر مدينة إدلب، المشفى الميداني درعا البلد، مشفى الجامعة السورية قرية دير الشرقي إدلب)
- ^{٨٠} آذار / ٢٠١٧ / ٦ هجمات (مشفى الجامعة السورية قرية دير الشرقي إدلب، مشفى الزراعة غرب إدلب، مشفى منظومة شام الإسلامية كفر نبل، مشفى شام الجراحي بلدة حاس، مشفى أورينت كفر نبل الجراحي، المركز الصحي قرية المهديم حلب)
- ^{٨١} نيسان / ٢٠١٧ / ١١ هجوماً (مشفى معر النعمان المركزي المشفى الوطني، مشفى الرحمة خان شيخون، مستوصف حيش، مستوصف حيش، مشفى الإخلاص قرية شنان جبل الزاوية، المشفى المركزي حماة طريق الركيا، مشفى الشهيد وسيم حسينو سيما كفر تخاريم، مشفى للطامنة الجراحي، مشفى الجامعة السورية قرية الدير الشرقي إدلب، النقطة الطبية التابعة لاتحاد منظمات الرعاية والإغاثة الطبية، نقطة طبية تابعة لمنظومة شامنا الإسعافية قرية معر زيتا إدلب)
- ^{٨٢} أيار / ٢٠١٧ / هجوماً واحداً (نقطة استشفاء طبية تابعة لمشفى عربين الجراحي في بلدة حمورية)
- ^{٨٣} تموز / ٢٠١٧ / هجوماً واحداً (مستوصف التوليد بمدينة معدان بالرقعة)
- ^{٨٤} آب / ٢٠١٧ / هجوماً واحداً (المستوصف الصحي بلدة التبي دير الزور)
- ^{٨٥} أيلول / ٢٠١٧ / ١١ هجوماً (مشفى كفر نبل الجراحي، مشفى التوليد قرية التح، مشفى شام الجراحي قرية حاس، مشفى الرحمة الجراحي خان شيخون، مشفى شام الجراحي قرية

^{٧٨} تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان الصادر بتاريخ ٨ - ٢ ك - ٢٠١٧ وتحفظ مع العدالة بنسخة عنه. والتقرير الشامل لمبادرة الأرشيف السوري

^{٧٩} تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان الصادر بتاريخ ٩ - آذار - ٢٠١٧ وتحفظ مع العدالة بنسخة عنه. وتقرير الأرشيف السوري

^{٨٠} تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان الصادر بتاريخ ١٣ - نيسان - ٢٠١٧ وتحفظ مع العدالة بنسخة عنه. وتقرير الأرشيف السوري الشامل

^{٨١} تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان الصادر بتاريخ ٩ - أيار - ٢٠١٧ وتحفظ مع العدالة بنسخة عنه.

^{٨٢} تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان الصادر بتاريخ ٨ - حزيران - ٢٠١٧ وتحفظ مع العدالة بنسخة عنه.

^{٨٣} تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان الصادر بتاريخ ٨ - آب - ٢٠١٧ وتحفظ مع العدالة بنسخة عنه.

^{٨٤} تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان الصادر بتاريخ ٩ - أيلول - ٢٠١٧ وتحفظ مع العدالة بنسخة عنه.

^{٨٥} تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان الصادر بتاريخ ١١ - ت - ٢٠١٧ وتحفظ مع العدالة بنسخة عنه. وتقرير مبادرة الأرشيف السوري الشامل.

حاس، مشفى الرحمة خان شيخون، مشفى الكلى جسر الشغور، مشفى شام المركزي كفر نبل، المركز الصحي قرية البشيرة إدلب، مشفى الأمل دارة عزة، مشفى ثورة الكرامة بريف المهندسين الثاني ريف حلب الغربي)

- ^{٨٦} ت ١ / ٢٠١٧ / هجوم واحد (مستودع لمركز اللقاحات مدينة الميادين)
- ^{٨٧} ت ٢ / ٢٠١٧ / هجوم واحد (مركز العيادات الطبية منظومة أطباء بلا حدود مدينة الأتارب)

- ^{٨٨} ك ١ / ٢٠١٧ / هجومان (النقطة الطبية قرية أم العمدة ناحية تل الضمان، مشفى الشهيد حسن الأعرج للجمعية الطبية السورية الأمريكية كفرزيتا)

أكثر من ٢٥ مركزاً طبياً استهدفتهم الطائرات الروسية بالقصف المتعمد اعتباراً من

ك ٢٠١٨ لغاية ٣١ / ١٢ / ٢٠١٨ نذكر منها:

- ^{٨٩} ك ٢ / ٨ هجمات (مشفى السلام التخصصي معرة النعمان، مشفى الإحسان سراقب، مشفى الشهيد حسن الأعرج كفرزيتا، مركز الهلال الأحمر القطري في التاج ادلب، مشفى الإحسان ادلب، مركز السلام الطبي في ادلب، مركز جزرايا الصحي ريف حلب الجنوبي، بنك الدم في سراقب ادلب)
- ^{٩٠} شباط / ٦ هجمات (مشفى حسن الأعرج كفرزيتا، المشفى الوطني معرة النعمان، مشفى كفرنبل الجراحي، مشفى الرحمة خان شيخون، المركز الصحي قرية مشمشان، مشفى شام الجراحي قرية حاس)
- ^{٩١} آذار / هجومان (مشفى كفرزيتا التخصصي، مشفى شام الجراحي قرية حاس)
- ^{٩٢} نيسان / هجوم واحد (مشفى كفرزيتا التخصصي)

^{٨٦} تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان الصادر بتاريخ ١٠ - ت ٢ - ٢٠١٧ وتحفظ مع العدالة بنسخة عنه.

^{٨٧} تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان الصادر بتاريخ ٩ - ك ١ - ٢٠١٧ وتحفظ مع العدالة بنسخة عنه.

^{٨٨} تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان الصادر بتاريخ ٨ - ك ٢ - ٢٠١٨ وتحفظ مع العدالة بنسخة عنه.

^{٨٩} تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان الصادر بتاريخ ٩ - شباط - ٢٠١٨ وتحفظ مع العدالة بنسخة عنه.

^{٩٠} تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان الصادر بتاريخ ١٠ - آذار - ٢٠١٨ وتحفظ مع العدالة بنسخة عنه.

^{٩١} تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان الصادر بتاريخ ٩ - نيسان - ٢٠١٨ وتحفظ مع العدالة بنسخة عنه.

^{٩٢} تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان الصادر بتاريخ ٩ - أيار - ٢٠١٨ وتحفظ مع العدالة بنسخة عنه.

- ^{٩٣} حزيران / ٤ هجمات (مشفى بصر الحرير الوطني، المشفى المركزي بلدة المسيفرة درعا، مشفى الإحسان بلدة الغارية درعا، مشفى الجيزة بلدة الجيزة)
- ^{٩٤} تموز / ٤ هجمات (مشفى الشهيد وليد خطاب الميداني مدينة نوى درعا، مشفى نصيب الميداني مشفى الحراك الميداني، مشفى درعا البلد التخصصي)

٢٧ اعتداء على منشآت طبية من ١ / ١ / ٢٠١٩ لغاية ٣١ / ١٢ / ٢٠١٩ ^{٩٥}

- ^{٩٦} حماءه / ٨ هجمات (مشفى اللطامنة الجراحي، مشفى ١١١ التخصصي للنسائية والأطفال، الوحدة الجراحية في كفر زيتا، مركز الغاب الأوسط الصحي، مركز كفر زيتا الصحي، مشفى ١١٢ التخصصي الغاب، مستوصف زيزون الصحي، مشفى ١١١ التخصصي)
- ^{٩٧} إدلب / ١٧ هجمات (مشفى ترملا التخصصي، وحدة ترملا لغسيل الكلى، مشفى نبض الحياة حاس، مشفى كفر نبل الجراحي، مشفى الأمل لجراحة العظام، مشفى شام المركزي كفر نبل، ^{٩٨} مشفى الرحمة الجراحي شرق بلدة تلمنس، مشفى الإخلاص للأطفال والنسائية جبل الزاوية قرية شنان، مشفى عدنان كيوان للأطفال والنسائية بلدة كنصفرة ريف ادلب الجنوبي، مشفى الحياة في سراقب، مشفى جسر الشغور الجراحي، مركز خدمات الطوارئ الصحي في كرسعة ادلب، النقطة الطبية في احسم ادلب، مركز جسر الشغور الصحي، مشفى الكيلاوي جسر الشغور، مشفى السلام معرة النعمان ادلب، منشأة للرعاية الصحية الأولية معرة النعمان ادلب)

^{٩٣} تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان تاريخ ١١ - تموز - ٢٠١٨ وتقرير الأرشيف السوري
^{٩٤} تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان تاريخ ١١ - آب - ٢٠١٨ وتقرير الأرشيف السوري الشامل
^{٩٥} تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان الصادر بتاريخ ٥ - ٢٠٢٠ - وتحتفظ مع العدالة
 بنسخة عنه. وتقرير هيومان رايتس ووتش أكتوبر ٢٠٢٠

^{٩٦} تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان الصادر بتاريخ ٢٩ - أيار - ٢٠١٩ وتحتفظ مع العدالة بنسخة عنه.
^{٩٧} تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان الصادر بتاريخ ٢٩ - أيار - ٢٠١٩ وتحتفظ مع العدالة بنسخة عنه. وتقرير مبادرة الأرشيف السوري الشامل.
^{٩٨} تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان الصادر بتاريخ ٣٠ - أيلول - ٢٠١٩ وتحتفظ مع العدالة بنسخة عنه.

- ^{٩٩} حلب هجومان (مشفى الإيمان للأطفال والنسائية أورم الكبرى، مشفى الفردوس دارة عزة ريف حلب الغربي)

١٥ اعتداء على منشآت طبية من ١ / ١ / ٢٠٢٠ لغاية ٣١ / ١٢ / ٢٠٢٠^{١٠٠}

- ك ٢ / ٣ (مشفى الإيمان شرق قرية سرجة جبل الزاوية ريف ادلب الجنوبي، مشفى الشامي أريحا ادلب، المشفى الوطني ادلب)
- شباط / ١١ منها (مشفى الهدى الجراحي قرية حور ريف حلب الغربي، مشفى الكنانة دارة عزة ريف حلب الغربي، مركز لينداو الطبي دارة عزة حلب، مشفى الشامي أريحا ادلب، المشفى المركزي مشفى المحافظ مدينة ادلب، مرفق رعاية صحية معرة مصرين، مشفى الأتارب ريف حلب الغربي، مشفى الفردوس دارة عزة ريف حلب الغربي)
- نيسان / ١ (المركز الصحي سرمين ادلب)

^{٩٩} تقرير مبادرة الأرشيف السوري الشامل

^{١٠٠} تقرير مبادرة الأرشيف السوري الشامل و تقرير هيومان رايتس ووتش الصادر في أكتوبر ٢٠٢٠ وتقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان تاريخ ٤ - ٢٠٢١

رابعاً: ضحايا الكوادر الطبية والإعلامية وكوادر الدفاع المدني جاء الهجمات الروسية^{١٠١}

الضحايا من الكوادر الطبية وعناصر الدفاع المدني والكوادر الإعلامية جراء

الهجمات الروسية

الكوادر الطبية وعناصر الدفاع المدني: (١١١ قضاوا) من ٣٠ / ٩ / ٢٠١٥ حتى ٣٠ / ٩ / ٢٠٢٠ بينهم ٦٩ من الكوادر الطبية و ٤٢ من كوادر الدفاع المدني وفق الآتي:
الكوادر الطبية: ٦٩

من ٣٠ / ٩ / ٢٠١٥ لغاية ٣٠ / ٩ / ٢٠١٦ (٣٩ بينهم ٧ سيدات)

٢٠١٥

١٠٢ ت ١ / ١ (فني تخدير سمير محمد الحجم من اللطامنة)

١٠٣ ك ١ / ١ (صيدلاني عبد المجيد الطه من مسكنة حلب)

٢٠١٦

١٠٤ ك ٢ / ٢ (مسعفان محمود الغريب من التريمسة حماه ، محمد عبد الكريم جولاق من حاس ادلب)

١٠٥ شباط / ١٣ (طبيب عماد الدين محمد النسر من خان شيخون ادلب - ٦ ممرضين بينهم ٤ سيدات .عمار أحمد حلاق من كفرنبل رئيس قسم التمريض في المشفى الميداني أطباء بلا حدود ، محمد محمود الشواف من معرة النعمان ادلب ممرض ، إيناس حمرة متدربة في المشفى الميداني أطباء بلا حدود من مرعيان ادلب ، لمياء فيلوني ممرضة في المشفى الميداني أطباء بلا حدود في الحامدية ادلب ، أسماء دشاش ممرضة بلدة فروان من المشفى الميداني الحامدية ادلب ، إيمان عبد الله ليلي قابلة قانونية من عندان في المشفى الخيري عندان حلب - متطوعان

^{١٠١} تم توثيقها جميعها من قبل الشبكة السورية لحقوق الإنسان وأطباء بلا حدود و هيومان رايتس ووتش (ونحتفظ في مع العدالة بنسخة كاملة عن كامل التوثيق بالتفصيل).

^{١٠٢} تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان تاريخ ٣ - ت ٢ - ٢٠١٥

^{١٠٣} تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان تاريخ ٢ - ك ٢ - ٢٠١٦

^{١٠٤} تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان تاريخ ٣ - شباط - ٢٠١٦

^{١٠٥} تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان تاريخ ٤ - آذار - ٢٠١٦

من الهلال الأحمر السوري عبد الكريم خير الله من عندان حلب ، محمد صالح بربانة من عندان حلب - ٤ من الكوادر الطبية بينهم سيدة. حسين طبشوش سائق سيارة في مركز المعالجة الفيزيائية من عندان حلب ، يحيى عبد الكريم قيطاز فني تخدير من معرة النعمان ادلب ، ، كوثر السواس معالجة فيزيائية من معرة النعمان المشفى الميداني أطباء بلا حدود ، محمد عسكور مستخدم في المشفى الميداني أطباء بلا حدود)

^{١٠٦} نيسان / ٦ (طبيبان محمد وسيم خالد معاز طبيب أطفال من حلب مشفى القدس، أحمد محمد ياسين طبيب أسنان مشفى القدس - ممرضتان بتول العلوش حي الثكنة الرقة تعمل في مشفى الطب الحديث في الرقة، صفاء ديب القسوم من كرناز حماء في مشفى القدس حلب - اثنان من الكوادر الطبية اسماعيل أحمد الحسين من حلب مسؤول قسم الصيانة مشفى القدس، أحمد محمد طبشوش من حلب أحد حراس مشفى القدس حلب)

^{١٠٧} تموز / ٤ (ممرضان محمد أحمد شاهين من عندان ، محمد طه الآش من كفر حمرة - اثنان كمن الكوادر الطبية خالد راجو سائق سيارة إسعاف من كفر حمرة حلب ، محمود جمال حاج إبراهيم حارس بناء المشفى الميداني في كفر حمرة)

^{١٠٨} آب / ٢ (ممرض محمود بركات من كفر حمرة حلب - ١ من الكوادر الطبية نزار اسماعيل مسعف من كفر حمرة حلب)

^{١٠٩} أيلول / ٨ (٥ ممرضين محمد نوري الحمادي من العوسجلي منبج حلب ، محمد أحمد اليوسف من قلعة المضيق حماء ، محمد عبد المعين عبد الله بلدة الحماميات حماء ، محمد الخلف بلدة الحماميات حماء ، عثمان خالد الرزوق تلمنس ادلب - ٢ من الكوادر الطبية أحمد عبد الله حاج أحمد سائق سيارة إسعاف من حلب، بشار وحيد السعيد سائق سيارة إسعاف من الحولة حمص - متطوع في منظمة الهلال الأحمر السوري عمر سليمان بركات مدير شعبة الهلال الأحمر في أورم الكبرى حلب)

^{١٠٦} تقارير الشبكة السورية لحقوق الإنسان تاريخ ٦ - أيار - ٢٠١٦

^{١٠٧} تقارير الشبكة السورية لحقوق الإنسان تاريخ ٤ - آب - ٢٠١٦

^{١٠٨} تقارير الشبكة السورية لحقوق الإنسان تاريخ ٣ - أيلول - ٢٠١٦

^{١٠٩} تقارير الشبكة السورية لحقوق الإنسان تاريخ ٣ - ت - ٢٠١٦

من ٣٠ / ٩ / ٢٠١٦ لغاية ٣٠ / ٩ / ٢٠١٧ (١١ بينهم سيدتان)

٢٠١٦

^{١١٠} ١ / ١ (١ من الكوادر الطبية محمود الجميلي سائق سيارة إسعاف من حلب)

^{١١١} ٢ / ١ (١ من الكوادر الطبية عماد محمد زيتون سائق سيارة إسعاف من عندان حلب)

٢٠١٧

^{١١٢} آذار / ٢ (ممرض عامر البيوش من كفرنبيل ادلب - صيدلانية خدوج أحمد عبد الغفور من

سرمداء)

^{١١٣} نيسان / ٤ (ممرضان ماجد محمد العمر من قمحانة حماه ، يوسف زياد سوتل من

حماه - ١ من الكوادر الطبية صالح أحمد رحمون من كفرنبودة حماه - متطوع في الهلال

الأحمر القطري مصعب أحمد عرابي من الأتارب ريف حلب الغربي)

^{١١٤} حزيران / ١ (ممرض صالح محمد العضيبي من قرية دبلان دير الزور)

^{١١٥} أيلول / ٢ (صيدلاني حمزة صادق من جسر الشغور - سيدة من الكوادر الطبية فتحية

خالد العرنوس من التح ادلب مستخدمة في مشفى الرحمن الخيري قرية التح)

من ٣٠ / ٩ / ٢٠١٧ لغاية ٣٠ / ٩ / ٢٠١٨ (٩ بينهم ٣ سيدات)

٢٠١٧

^{١١٦} ١ / ١ (صيدلاني أسعد غربي السليمان مدينة الميادين دير الزور)

^{١١٧} ٢ / ١ (من الكوادر الطبية عمر أحمد مصطفى مخبري من كفر كرمين ريف حلب الغربي)

^{١١٨} ١ / ٢ (طبيب شجاع يوسف الزرزور أخصائي أنف أذن حنجرة من مدينة البوكمال دير

الزور - ممرضة زهرة حسين جبلاوي من كفر نوران ريف حلب الغربي)

^{١١٠} تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان تاريخ ٣ - ٢ - ٢٠١٦

^{١١١} تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان تاريخ ٥ - ١ - ٢٠١٦

^{١١٢} تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان تاريخ ٤ - نيسان - ٢٠١٧

^{١١٣} تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان تاريخ ٧ - أيار - ٢٠١٧

^{١١٤} تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان تاريخ ٦ - تموز - ٢٠١٧

^{١١٥} تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان تاريخ ٧ - ١ - ٢٠١٧

^{١١٦} تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان تاريخ ٧ - ٢ - ٢٠١٧

^{١١٧} تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان تاريخ ٤ - ١ - ٢٠١٧

^{١١٨} تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان تاريخ ٦ - ٢ - ٢٠١٨

٢٠١٨

^{١١٩}ك٢ / ٢ (طبيب أحمد عبد الكريم الشحادة طبيب عام من جرجناز ادلب - سيدة من

الطبية شعاع قاسم المحمد المعهد الطبي جامعة ادلب)

^{١٢٠}شباط / ١ (مسعف رياض العليوي من قرية ترملادلب)

^{١٢١}آذار / ٢ (طبيب محمد محمود الحصرم من قرية التحدلب ، وطبيبة)

من ٣٠ / ٩ / ٢٠١٨ لغاية ٣٠ / ٩ / ٢٠١٩ (٦)

٢٠١٩

^{١٢٢}تموز / ٤ (من الكوادر الطبية ثلاثة منهم من منظومة اسعاف كفرزيتا)

^{١٢٣}آب / ٢ (من الكوادر الطبية التابعة لمنظومة حماه الإسعافية مدعومة من سامز بقرية

بسيقا شمال غرب قرية معرة حرمة ريف ادلب)

من ٣٠ / ٩ / ٢٠١٩ لغاية ٣٠ / ٩ / ٢٠٢٠ (٤)

٢٠٢٠

^{١٢٤}شباط / ٤ (من الكوادر الطبية زكوان طماع فني تخدير مشفى الشامي ، عبد الرحمن ماجد

هلال ، عبيدة خالد هلال ، محمد رائد حاج أسعد الثلاثة مسعفين في منظومة إسعاف ادلب)

كوادر الدفاع المدني: ٤٢

من ٣٠ / ٩ / ٢٠١٥ لغاية ٣٠ / ٩ / ٢٠١٦ (١٥)

٢٠١٦

^{١٢٥}ك٢ / ٢ (حسن عبد العظيم حاج عمر من معارة الأرتيق حلب ، سمير محمود الأصفر معرة

النعمان ادلب)

^{١٢٦}آذار / ١ (حسن عبد الكريم الضحيك مدرب تفكيك الألغام من تليسة حمص)

^{١١٩} تقارير الشبكة السورية لحقوق الإنسان تاريخ ٥ - شباط - ٢٠١٨

^{١٢٠} تقارير الشبكة السورية لحقوق الإنسان تاريخ ٦ - آذار - ٢٠١٨

^{١٢١} تقارير الشبكة السورية لحقوق الإنسان تاريخ ٦ - نيسان - ٢٠١٨

^{١٢٢} تقارير الشبكة السورية لحقوق الإنسان تاريخ ٤ - آب - ٢٠١٩

^{١٢٣} تقارير الشبكة السورية لحقوق الإنسان تاريخ ٣ - أيلول - ٢٠١٩

^{١٢٤} تقارير الشبكة السورية لحقوق الإنسان تاريخ ٤ - آذار - ٢٠٢٠ و ٣٠ / أيلول / ٢٠٢٠

^{١٢٥} تقارير الشبكة السورية لحقوق الإنسان تاريخ ٣ - شباط - ٢٠١٦

^{١٢٦} تقارير الشبكة السورية لحقوق الإنسان تاريخ ٣ - نيسان - ٢٠١٦

^{١٢٧} تموز / ٥ (فارس محمد علي من حريتان حلب ، محمود وليد مشهدي من حلب ، أيمن سعيد ستر من حلب ، هيثم عبد الإله الحسن من الحمدانية حلب ، حسن عبد الرحيم برادعي من كلبي ادلب)

^{١٢٨} آب / ١ (خالد عمر حرح من حلب)

^{١٢٩} أيلول / ٦ (إبراهيم أحمد ديوب من خان شيخون ، عبد الحميد عبد الله كيروان خان شيخون

خالد أحمد النعمة الباب حلب ، ناصر قبلاوي الباب حلب ، فيصل الحاج أحمد الباب حلب ، علي حجار الباب حلب)

من ٣٠ / ٩ / ٢٠١٦ لغاية ٣٠ / ٩ / ٢٠١٧ (١٠)

٢٠١٧

^{١٣٠} نيسان / ١٠ (سائر حاج صالح من قرية جفتلك دسر الشغور ادلب ، محمد عبد الحق كرنيبو جسر الشغور ، عامر رسلان العبود المركز ١٠٧ من كفرزيتا حماه ، أحمد خالد شحادة المصطفى المركز ١٠٧ كفرزيتا حماه ، أحمد محمود الحلاق المركز ١٠٧ كفرزيتا حماه ، أحمد نايف الحسين المركز ١٠٧ من الزكاة ريف حماه ، مازن السجناوي المركز ١١٤ اللطامنة حماه ، عبد الحلیم أحمد شاهين المركز ١١٤ من اللطامنة حماه ، غسان الدلال المركز ١٠٧ من حماه ، مصطفى محمد النجار المركز ١٠٧ من حماه)

^{١٢٧} تقارير الشبكة السورية لحقوق الإنسان تاريخ ٤ - آب - ٢٠١٦

^{١٢٨} تقارير الشبكة السورية لحقوق الإنسان تاريخ ٣ - أيلول - ٢٠١٦

^{١٢٩} تقارير الشبكة السورية لحقوق الإنسان تاريخ ٣ - ت - ١ - ٢٠١٦

^{١٣٠} تقارير الشبكة السورية لحقوق الإنسان تاريخ ٧ - أيار - ٢٠١٧

من ٣٠ / ٩ / ٢٠١٧ لغاية ٣٠ / ٩ / ٢٠١٨ (٨)

٢٠١٨

ك١ / ١ (باسم الفضلي المركز ٢٧٠ من بلدة الريحان الغوطة الشرقية دمشق)

شباط / ٥ منهم (ضرار بسيريني ، أحمد عبد الحميد خطاب ، ومصطفى بكور مركز خان شيخون ادلب)

آذار / ١ (جمعة يوسف العليوي مركز جبل شحشبو من قرية شهرناز حماه)

حزيران / ١ (علي حسن برادعي مركز كلي ادلب)

من ٣٠ / ٩ / ٢٠١٨ لغاية ٣٠ / ٩ / ٢٠١٩ (٩)

٢٠١٩

آذار / ١ (من كوادر الدفاع المدني)

أيار / ١ (مركز الدفاع في كفر نبل)

حزيران / ٢ (اثنان من فريق الدفاع المدني مركز خان شيخون)

تموز / ٣ شهداء (مركز الدفاع المدني المحصن ضمن مغارة في الأطراف الشرقية من خان شيخون ادلب)

أب / ٢ شهيدان (مركز معرة النعمان ادلب)

-
- ١٣١ تقارير الشبكة السورية لحقوق الإنسان تاريخ ٥ - شباط - ٢٠١٨
١٣٢ تقارير الشبكة السورية لحقوق الإنسان تاريخ ٦ - آذار - ٢٠١٨
١٣٣ تقارير الشبكة السورية لحقوق الإنسان تاريخ ٦ - نيسان - ٢٠١٨
١٣٤ تقارير الشبكة السورية لحقوق الإنسان تاريخ ٦ - تموز - ٢٠١٨
١٣٥ تقارير الشبكة السورية لحقوق الإنسان تاريخ ٣ - نيسان - ٢٠١٩
١٣٦ تقارير الشبكة السورية لحقوق الإنسان تاريخ ٣ - حزيران - ٢٠١٩
١٣٧ تقارير الشبكة السورية لحقوق الإنسان تاريخ ٤ - تموز - ٢٠١٩
١٣٨ تقارير الشبكة السورية لحقوق الإنسان تاريخ ٤ - آب - ٢٠١٩
١٣٩ تقارير الشبكة السورية لحقوق الإنسان تاريخ ٣ - أيلول - ٢٠١٩

الكوادر الإعلامية: (٢٢ إعلامياً قضوا) من ٣٠ / ٩ / ٢٠١٥ حتى ٣١ / ١٢ / ٢٠٢٠ ^{١٤٠}

من ٣٠ أيلول ٢٠١٥ حتى ٣٠ أيلول ٢٠١٦ ١٢ من الكوادر الإعلامية منهم: ^{١٤١}

١ / ٢٠١٥ (وسيم العدل من معرة النعمان)

ك٢ / ٢٠١٦ (لواء عبد الناصر المنديل من معرة النعمان، أحمد سامر المنديل من معرة النعمان)

تموز / ٢٠١٦ (إبراهيم العمر مراسل الجزيرة مباشر من حلب)

آب / ٢٠١٦ (محمد سيد حسن من الأتارب)

من ٣٠ أيلول ٢٠١٥ حتى ٣٠ أيلول ٢٠١٧ ١٦ من الكوادر الإعلامية ^{١٤٢}

من ٣٠ أيلول ٢٠١٧ حتى ٣٠ أيلول ٢٠١٨ ٢ من الكوادر الإعلامية

شباط / ٢٠١٨ ١ (فؤاد محمد الحسين من قرية ترملاريف ادلب الجنوبي)

آب / ١ (أحمد محمود عزيزة من حلب)

٢٠١٩ ٢ من الكوادر الإعلامية

نيسان / ١ - تموز / ١ (أنس عبد المجيد الدياب من خان شيخون)

٢٠٢٠ ٢ من الكوادر الإعلامية

شباط / ١ (أمجد محمد أنس أكتلاتي من أريحا) ك١ / ١ من الكوادر الإعلامية

^{١٤٠} تقارير الشبكة السورية لحقوق الإنسان تاريخ ٣٠ - أيلول - ٢٠١٨ و ٢٠١٩ و ٢٠٢٠

^{١٤١} تقارير الشبكة السورية لحقوق الإنسان تاريخ ٣٠ - أيلول - ٢٠١٦

^{١٤٢} تقارير الشبكة السورية لحقوق الإنسان تاريخ ٣٠ - أيلول - ٢٠١٧

خامساً: الهجمات التي شنتها القوات الروسية بالذخائر العنقودية^{١٤٣}

الهجمات التي شنتها القوات الروسية بالذخائر العنقودية والأسلحة الحارقة:

القانون الدولي العرفي

القاعدة ٧٠ "يحظر استخدام وسائل وأساليب للقتال من شأنها إحداث إصابات أو آلام لا مبرر لها"

القاعدة ٧١ "يحظر استخدام الأسلحة العشوائية الطابع"

القاعدة ٨٥ "يحظر استخدام الأسلحة المحرقة ضد الأفراد إلا إذا تعذر استخدام سلاح أقل ضرراً للوصول إلى جعل شخص عاجزاً عن القتال"

اتفاقية الذخائر العنقودية: دبلن أيرلندا مايو ٢٠٠٨ تاريخ النفاذ آب ٢٠١٠

"تحظر الاتفاقية الذخائر العنقودية حظراً شاملاً وذلك بحظر استخدامها وإنتاجها وتخزينها ونقلها"

تستند هذه الاتفاقية إلى مبادئ القانون الإنساني الدولي وقواعده، (ولاسيما المبدأ القائل بأن حق أطراف النزاع المسلح في اختيار أساليب الحرب أو وسائلها ليس بالحق غير المحدود، وإلى القواعد التي تقضي بأن تميز أطراف النزاع في كل الأوقات بين المدنيين والمقاتلين، وبين الأغراض المدنية والأهداف العسكرية وأن توجه بالتالي عملياتها ضد الأهداف العسكرية وحدها، وأن تُولى، عند القيام بعمليات عسكرية عناية مستمرة لتفادي المدنيين والأغراض المدنية، وبأن المدنيين جماعات فرادى يتمتعون بحماية عامة من الأخطار الناشئة عن العمليات العسكرية)

يراد بتعبير "الذخيرة العنقودية" الذخيرة التقليدية التي تصمم لتنتثر أو تطلق ذخائر صغيرة متفجرة يقل وزن كل واحدة منها عن ٢٠ كيلوغراماً، وهي تشمل تلك الذخائر الصغيرة المتفجرة.

^{١٤٣} تم توثيقها جميعها من الشبكة السورية لحقوق الإنسان وهيومان رايتس ووتش و المجلس الأطلسي الأمريكي البحثي (تقرير اسقاط حلب) قسم الذخيرة العنقودية (ونحتفظ في مع العدالة بنسخة كاملة عن كامل التوثيقات بالتفصيل).

تعد الاتفاقية إضافة مهمة إلى القانون الدولي الإنساني. فهي ترسي قواعد جديدة لكفالة ألا تستخدم الذخائر العنقودية بعد ذلك وأن يُعالج ما يرتبط بهذه الأسلحة من مشكلات إنسانية قائمة.

لقد أثبتت روسيا بأنها بعيدة كل البعد عن دولة القانون من خلال إصرارها على انتهاك القوانين والاتفاقيات كافة ونثر الموت بين المدنيين السوريين بشتى أنواع الأسلحة.

الذخائر العنقودية: (٢٣٦ هجوماً) اعتباراً من ٣٠ / ٩ / ٢٠١٥ حتى ٣٠ / ٩ / ٢٠٢٠

نذكر منها الآتي:

٥٤^{١٤٤} هجوماً بالذخائر العنقودية نفذتها الطائرات الروسية بحق أهداف مدنية

اعتباراً من ٣٠ / ٩ / ٢٠١٥ حتى ٢٧ / ٢ / ٢٠١٦

- حلب / ٢٧ هجوماً بالذخائر العنقودية:
- (كفر حلب، بلدة الزيارة، المنطقة بين بيانون وحيان، بلدة حيان، حي الميسر، منطقة جمعية الكهرياء كفرناها خان العسل، المنطقة بين قريتي البرقوم خان طومان وبلدة الزربة، بلدة الزربة
- حي المرجة، مدينة مارع، مدينة تلفة، قرية العثمانية، تلفة، مارع، الطريق بين احرص وحربل، قرية الشيخ ربح، عندان، كفر حمرة، مارع، حريتان، حيان، حي الأشرفية، بلدة كفرناها
- بلدة عينجارة، بلدة كفرناها، عندان، مارع)
- إدلب / ١٢ هجوماً بالذخائر العنقودية:
- (بلدة احسم، معرة النعمان، قرية معصران، مخيم النقيير إدلب، بلدة كنصفرة، معرة النعمان، كفر عويد، مخيم أوبين بقرية أوبين، معرة النعمان، قرية معارة النعمان، سراقب، قرية تل مردوخ)
- حمص / ٦ هجمات بالذخائر العنقودية:
- (قرية كيسين، مدينة كفرلاها الحولة، مدينة تلبسة، بلدة الدار الكبيرة، قرية المكرمية، بلدة الغنطو)
- حماه / ٣ هجمات بالذخائر العنقودية:

^{١٤٤} تقارير الشبكة السورية لحقوق الإنسان تاريخ ٢٠ - تموز - ٢٠١٦

- (بلدة كفرنبودة، اللطامنة، اللطامنة)
- درعا / ٣ هجمات بالذخائر العنقودية:
- (بلدة ابطع، بلدة طفس، بلدة الصورة)
- دير الزور / هجمتان بالذخائر العنقودية:
- (بلدة البوليل، بلدة حطلة)
- الرقة / هجمة بالذخائر العنقودية: (بلدة معدان)

١٢٦^{١٤٥} هجوماً بالذخائر العنقودية نفذتها الطائرات الروسية بحق أهداف مدنية

اعتباراً من ٢٧ / ٢ / ٢٠١٦ حتى ٢٧ / ٢ / ٢٠١٧ وفق الآتي:

- حلب / ٦٢ هجوماً بالذخائر العنقودية:
(قرية كفر حمرة، حريتان، عندان، حيان، حريتان، بابيص، حريتان، عندان، قرية ياقد العدس، حي الليرمون، حيان، دارة عزة، كفر حلب، حريتان، عندان، حريتان، كفر حلب، ياقد العدس، عندان، دارة عزة، كفر حمرة، قرية الجينة، ياقد العدس، الأتارب، حريتان، قرية معارة الأتارب، كفرناها، حي الأنصاري، حيان، حي الزبدية، قرية كفر جوم، الأتارب، كفر جوم، قبتان الجبل، كفر نوران، خان العسل، حي بستان القصر، حي صلاح الدين، حي الهراميس بلدة حريتان، قرية كفر ناصح، أورم الكبرى، قرية كفر تعال، قرية تديل، قرية المنصورة، قبتان الجبل، كفرناها، خان العسل، بلدة السحارة، أورم الكبرى، قرية كفر ناصح، قرية كفر حلب، كفر حلب، معارة الأرتيق، المنصورة، قرية الشيخ ربح، أورم الكبرى، قرية النعمانية، حريتان، معارة الأرتيق، خان العسل، بلدة كفر داعل)

- إدلب / ٥٦ هجوماً بالذخائر العنقودية:
(التمانعة، قرية ترعي، سراقب، خان السبل، خان شيخون، سراقب، سراقب، معرة النعمان، خان شيخون، سراقب، سراقب، سراقب، سراقب، سراقب، سراقب، كفر تخاريم، سراقب، بنش، بابلين، سراقب جسر الشغور، جسر الشغور، المنطقة بين قرية آفس ومجازر، جسر الشغور، مدينة إدلب، سراقب قرية البشيرة، أريحا، خان شيخون، خان السبل، سرمين، خان السبل، قرية معدبسة، معرة النعمان، معرة النعمان،

^{١٤٥} تقارير الشبكة السورية لحقوق الإنسان تاريخ ٢٣ - آذار - ٢٠١٧

معرة النعمان، سراقب، التمانعة، خان شيخون، جسر الشغور، أريحا، التمانعة، قرية
النيرب، سمرين، بنش، سراقب، جسر الشغور، جسر الشغور، جسر الشغور، قرية
معاراة النعسان، سمرين، قرية كورين، بنش، جسر الشغور، جسر الشغور، التمانعة،
المنطقة بين قرى مدايا وترملا والنقير)

• حمص / ٣ هجمات بالذخائر العنقودية:

(قرية الفرحانية الشرقية، مدينة تلبيسة، مدينة تلبيسة)

• ريف دمشق / ٥ هجمات بالذخائر العنقودية:

(خان الشيخ، خان الشيخ، خان الشيخ، خان الشيخ)

اعتباراً من ٢٧ / ٢ / ٢٠١٧ حتى ٣٠ / ٩ / ٢٠١٧ (٣٧) هجوماً^{١٤٦}

بالذخائر العنقودية الروسية

• حلب / ٦ هجمات بالذخائر العنقودية الروسية

• إدلب / ٢٩ هجمة بالذخائر العنقودية الروسية

• دير الزور / هجمتان بالذخائر العنقودية الروسية

• ت٢ / ٢٠١٧ هجمة بالذخائر العنقودية: إدلب / (السوق الرئيسي لناحية سنجار)

• ك٢ / ٢٠١٧ هجمة بالذخائر العنقودية: إدلب / (قرية خان السبل)

١٣^{١٤٧} هجوماً بالذخائر العنقودية الروسية اعتباراً من شهر ك٢ / ٢٠١٨ حتى ك١ / ٢٠١٨

٥ هجمات بالذخائر العنقودية نفذتها الطائرات الروسية بحق أهداف مدنية اعتباراً

من ١ / ١ / ٢٠١٩ حتى ٣١ / ١٢ / ٢٠١٩ وفق الآتي:^{١٤٨}

• إدلب / ٤ هجمات بالذخائر العنقودية: (معرة النعمان، كفر نبل، المنطقة بين كفر سجنة
حزارين، قرية صهيان)

• حماه / هجمة بالذخائر العنقودية: (قرية الجماسية ريف حماه الغربي)

^{١٤٦} تقارير الشبكة السورية لحقوق الإنسان تاريخ ١ - ١ - ٢٠١٧

^{١٤٧} تقارير الشبكة السورية لحقوق الإنسان تاريخ ١٣ - حزيران - ٢٠١٨

^{١٤٨} تقارير الشبكة السورية لحقوق الإنسان تاريخ ١٩ - آب - ٢٠١٩

سادساً: الهجمات التي شنتها القوات الروسية بالذخائر الحارقة^{١٤٩}

بروتوكول حظر الأسلحة الحارقة البروتوكول الثالث من معاهدات ١٩٨٠

يراد بتعبير ((سلاح محرق)) أي سلاح أو أية ذخيرة، مصمم أو مصممة في المقام الأول لإشعال النار في الأشياء أو لتسبب حروق للأشخاص بفعل اللهب أو الحرارة أو مزيج من اللهب والحرارة المتولدين عن تفاعل كيميائي لمادة تطلق على الهدف.

يراد بتعبير ((تجمع مدنيين)) أي تجمع مدنيين، دائماً كان أو مؤقتاً، كما في الأجزاء المأهولة من المدن أو البلدات أو القرى المأهولة، أو كما في مخيمات أو أرتال اللاجئين أو المهجرين، أو جماعات البدو الرحل.

المادة ٢: حماية المدنيين والأعيان المدنية

١- يحظر في جميع الظروف جعل السكان المدنيين بصفتهم هذه، أو المدنيين فرادى، أو الأعيان المدنية، محل هجوم بالأسلحة المحرقة.

٢- يحظر في جميع الظروف جعل أي هدف عسكري يقع داخل تجمع مدنيين هدفاً لهجوم أسلحة محرقة تطلق من الجو.

٣- يحظر كذلك جعل أي هدف عسكري يقع داخل تجمع مدنيين هدفاً لهجوم بأسلحة محرقة غير تلك التي تطلق من الجو، إلا حين يكون الهدف العسكري واضح الانفعال عن تجمع المدنيين وتكون قد اتخذت جميع الاحتياطات المستطاعة كيما تقصر الأثار المحرقة على الهدف العسكري ويتفادى ويخفف إلى الحدود الدنيا في أية حال، ما قد ينجم عنها عرضاً من وقوع خسائر في أرواح المدنيين أو إصابتهم بجروح أو تلف الأعيان المدنية.

رغم كل القوانين والاتفاقيات التي تعتبر من مكونات القانون الإنساني الدولي وترقى للقواعد الأمرة التي يجب الالتزام بها أقدمت القوات الروسية على استخدام وتجريب مختلف الأسلحة في المدنيين السوريين.

^{١٤٩} تم توثيقها جميعها من الشبكة السورية لحقوق الإنسان وهيومان رايتس ووتش و المجلس الأطلسي الأمريكي البحثي (تقرير اسقاط حلب) قسم الأسلحة الحارقة (ونحتفظ في مع العدالة بنسخة كاملة عن كامل التوثيقات بالتفصيل).

الأسلحة الحارقة: (١٢٥ هجوماً) اعتباراً من ٢٠١٥ / ٩ / ٣٠ حتى ٢٠٢٠ / ٩ / ٣٠

منها الآتي:

١٥٠٧٨ هجوماً بالأسلحة الحارقة نفذتها الطائرات الروسية بحق أهداف مدنية

اعتباراً من ٢٠١٥ / ٩ / ٣٠ حتى ٢٠١٦ / ١٢ / ٣١ وفق الآتي:

• حلب / ٥١ هجوماً بالأسلحة الحارقة:

(عندان، حريتان، عندان، كفر حمرة، قبتان الجبل، عندان، أورم الكبرى، قرية مجبينة، كفر حمرة، عندان، قبتان الجبل، كفر حمرة، أورم الكبرى، عندان، قبتان الجبل، حيان، كفر حمرة، حريتان، عينجارة، حريتان، حي الليرمون، حيان، خان العسل، كفر حمرة، حيان، كفر حمرة، حي المشهد، حي الشيخ سعيد، بلدة كفرناها، حي الراشدين، قبتان الجبل، أورم الكبرى، حي السكري، حي بستان القصر، حي الأصيلة، حي القاطرجي، حي الشعار، حي الصاخور، حي القاطرجي، دارة عزة القاسمية، دارة عزة، قرية بشقاتين، قرية أبو عبدة، قرية معارة الأرتيق، قرية القاسمية، كفر حمرة، كفر حمرة، بلدة السحارة، حريتان، كفر كرمين)

• إدلب / ١٩ هجوماً بالأسلحة الحارقة:

(سراقب، بلدة بينين، قرية معارة النعسان، سراقب، طريق معرشورين معرشمشة، سراقب، مدينة إدلب، مدينة إدلب، مدينة إدلب، بنش، سراقب، قرية بسيدا، خان السبل، قرية ترعي بنش جسر الشغور، بلدة كورين، معرة النعمان، تفتناز)

• ريف دمشق / هجمتان بالأسلحة الحارقة:

(بلدة خان الشيخ، دوما)

• حمص / ٦ هجمات بالأسلحة الحارقة:

(بلدة دير فول، الرستن، الرستن، الرستن، الرستن، الرستن)

^{١٥٠} تقارير الشبكة السورية لحقوق الإنسان تاريخ ٢٦ - ٢٧ - ٢٠١٧

٢٧^{١٥١} هجوماً بالأسلحة الحارقة نفذتها الطائرات الروسية بحق أهداف مدنية

اعتباراً من ٢٠١٦ / ١٢ / ٣١ حتى ٢٠١٧ / ٩ / ٣٠ وفق الآتي:

- حلب / ٣ هجمات بالأسلحة الحارقة
 - إدلب / ١٩ هجوماً بالأسلحة الحارقة: منها (أريحا)
 - حماه / ٥ هجمات بالأسلحة الحارقة:
- (اللطامنة، اللطامنة، كفرزيتا، اللطامنة، اللطامنة)

٢٠^{١٥٢} هجوماً بالأسلحة الحارقة نفذتها الطائرات الروسية بحق أهداف مدنية

اعتباراً من ٢٠١٧ / ٩ / ٣٠ حتى ٢٠١٩ / ٩ / ٣٠

^{١٥١} تقارير الشبكة السورية لحقوق الإنسان تاريخ ١ - ١ - ٢٠١٧

^{١٥٢} تقارير الشبكة السورية لحقوق الإنسان تاريخ ٣٠ - أيلول - ٢٠١٨ و ٣٠ / أيلول ٢٠٢٠

سابعاً: تجنيد الأطفال السوريين في المؤسسات العسكرية الروسية^{١٥٣}

انتهاك روسيا لحقوق الطفل والإنسان وتجنيد الأطفال السوريين في المؤسسات العسكرية
تمهيداً لترسيخ الاحتلال الروسي للجمهورية العربية السورية.

(جريمة حرب بتجنيد الأطفال في النزاعات المسلحة)

- يمنح القانون الإنساني الدولي حماية للأطفال واسعة النطاق ، نظراً لشدة ضعف الأطفال .
ورد في اتفاقية حقوق الطفل المؤرخة في ١١/٢٠/١٩٨٩م: "لأغراض هذه الاتفاقية،
يعني الطفل كل إنسان لم يتجاوز الثامنة عشرة، ما لم يبلغ سن الرشد قبل ذلك
بموجب القانون المنطبق عليه"

نص القانون المدني السوري في المادة ٤٦ الفقرة الثانية منها على أن سن الرشد هي ثمانية
عشرة سنة كاملة من أجل التمتع بالحقوق المدنية .

كما ورد في اتفاقية (١٩٨٢) بشأن أسوأ أشكال عمل الأطفال: " يُطبقُ تعبير الطفل في مفهوم
هذه الاتفاقية على جميع الأشخاص دون سن الثامنة عشرة "
كما ورد في الميثاق الإفريقي لحقوق الطفل ما يلي: " الطفل هو كل إنسان يقل عُمره عن ثمانية
عشرة سنة "

كما ورد في البروتوكول الاختياري لحقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في النزاعات المسلحة ما
يلي: "تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير الممكنة عملياً لضمان عدم اشتراك أفراد في قواتها
المسلحة من الذين لم يبلغوا الثامنة عشرة من العمر اشتراكاً مباشراً في الأعمال الحربية "

كما أقرت اتفاقية جنيف الرابعة حماية خاصة للأطفال من خلال المواد من ٢٧- ٣٤
في محاولة منها لحماية هذه الفئة من تبعات ما يحدث في بؤر النزاعات المسلحة
وميادين القتال والحرب.

^{١٥٣} تم توثيقها من قبل هيئة القانونيين السوريين : "وهي مجموعة من القضاة والمحامين يتابعون الملف القانوني السوري من توثيق للجرائم ومواكبة أي حدث قانوني طارئ وتحليله وصياغة مذكرات قانونية حول كل حدث" و الشبكة السورية لحقوق الإنسان وهيو مان رايتس ووتش وموقع زمان الوصل (ونحتفظ في مع العدالة بنسخة كاملة عن كامل التوثيقات بالتفصيل).

أمام كل النصوص القانونية التي تجرم تجنيد الأطفال في المؤسسات العسكرية والنزاعات المسلحة الدولية وغير الدولية بل وتجرم تشغيلهم قبل إتمامهم سنّاً معينة (أقدم النظام الروسي على تجنيد الأطفال السوريين ضمن مؤسساته العسكرية لإعدادهم فكرياً وجسدياً لخدمة احتلاله للجمهورية العربية السورية وإلحاقها كمقاطعة بجمهورية روسيا الاتحادية) .



صورة للدفعة الأولى المكونة من ٨ أطفال سوريين، في سنتهم الدراسية الجديدة بمعهد تابع للأكاديمية العسكرية في سان بطرسبرغ . حيث قال نائب وزير الدفاع الروسي خلال زيارته للمعهد إن هذه الخطوة هي التجربة الأولى من نوعها تنفيذاً لقرار وزير الدفاع الروسي بالبدء بتدريس الطلاب السوريين في كافة المؤسسات التعليمية العسكرية الروسية، مضيفاً "[سنبذل كافة جهودنا من أجل تدريب هؤلاء الصبية](#)، ليصبحوا ضباطاً حقيقيين في الجيش السوري المستقبلي ."



نرفق رابطاً للفديو الذي يوضح الانتهاكات التي ارتكبتها نظام روسيا الاتحادية بحق أطفال سورية

(وأشار نائب وزير الدفاع الروسي أن السوريين الثمانية هم أطفال حرب وأحدهم يتيم الأيوين)
إن روسيا تستهدف فئة الأطفال السوريين الأيتام لغسل أدمغتهم وتجنيدهم
جواسيس وعملاء لصالحها

الطفل المجند هو كل طفل جُند على يد القوات أو الجماعات المسلحة لغرض الاشتراك
بالتزاع المسلح أو المساعدة فيه بأي وسيلة كانت، وقد احتفلت الأكاديمية العسكرية الروسية
بالأمس بتخريج الدفعة الأولى من الأطفال السوريين التي قامت بتجنيدهم وإخضاعهم لبرنامج
الكلية العسكرية و هم من الأطفال الذين لم تتجاوز أعمارهم الثالثة عشرة سنة.

إن نظام روما الأساسي اعتبر أفعال تجنيد الأطفال جريمة حرب ، ويجب مساءلة مرتكبها بغض
النظر عن صفة ومركز هؤلاء المتهمين ، حيث تقضي الفقرة (ب) و (هـ) من المادة ٨ من نظام
المحكمة الجنائية الدولية على أن تجنيد الأطفال دون الخامسة عشرة سنة من العمر إلزامياً، أو
طوعياً في القوات المسلحة أو استخدامهم للمشاركة فعلياً في أعمال الحربية سواء كان ذلك في
النزاعات المسلحة الدولية أو الداخلية .

تنصّ المادة ٠٣/٠٤ (ج) من البروتوكول الإضافي الثاني الملحق باتفاقيات جنيف الأربعة الصادر
سنة ١٩٧٧م، على أنه لا يجوز تجنيد أطفال دون الخامسة عشرة من العمر في القوات أو
الجماعات المسلحة، ولا يجوز السماح باشتراكهم في الأعمال العدائية.

لقد رفع البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل الذي دخل حيز التنفيذ عام ٢٠٠٢
بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم ٢٦٣ لعام ٢٠٠٠ (سن التطوع والمشاركة في
القوات المسلحة لمن بلغ الثامنة عشرة من العمر وعدل المادة ٣٨ الفقرة الثالثة منها من اتفاقية
حقوق الطفل ١٩٨٩) .

لقد ظهر الأطفال السوريين الثمانية إلى جانب الضابط الروسي بالزي العسكري الكامل وشعرهم
قد تم حلقه على أنهم عسكريين تماماً كما صرح نائب وزير الدفاع الروسي أنهم سبذلون
قصارى جهدهم لتدريبهم كضباط جيش سورية المستقبل .

إن هؤلاء الأطفال لم تكتمل بعد ملكاتهم الفكرية لاختيار طريق العمل العسكري
طواعية لقد مارس الروس سياسات الترغيب والتضليل بحق هؤلاء الأطفال وهو إكراه

معنوي يشكل انتهاكاً صارخاً ليس فقط لحقوق الطفل فحسب بل لحقوق الإنسان ككل، ويدل على مدى دموية النظام الروسي وميله للحياة العسكرية وبعده عن الحضارة المدنية السلمية، إنه يبحث عن جواسيس وعملاء لتجنيدهم في أقاليم الآخرين للسيطرة عليها واحتلالها وإخضاعها لمدرسته الدكتاتورية الاستبدادية

لقد نص القانون المدني السوري في المادة ٤٦ الفقرة الثانية منها على أن سن الرشد هي ثمانية عشرة سنة كاملة من أجل التمتع بالحقوق المدنية .

كما نص قانون خدمة العلم الإلزامية أن سن التكليف بالخدمة العسكرية الإلزامية هي بلوغ الثمانية عشرة سنة .

(قبل بحق لدولة أجنبية محتلة أن تخرق القوانين الدولية والوطنية وتجند أطفال تحت سن الثالثة عشرة من عمرهم وتدريبهم على العلوم العسكرية وحمل السلاح وتخرّب عقولهم وتفرض عليهم ثقافة العنف والقتال والاستبداد)

(إن روسيا طرف أساسي في الحرب في سورية وأقدمت على هذه الانتهاكات استكمالاً لجرائمها بحق الشعب السوري وتمهيداً لاحتلالها طويل الأمد للجمهورية العربية السورية).

إن روسيا ترتكب بذلك انتهاكاً صارخاً لاتفاقيات حقوق الطفل وبروتوكولاتها وحقوق الإنسان

القانون الدولي العرفي

القاعدة ١٣٥ "يتمتع الأطفال المتأثرون بالنزاع المسلح باحترام خاص وحماية خاصة"

القاعدة ١٣٦ "لا يجند الأطفال في القوات المسلحة أو في الجماعات المسلحة"

القاعدة ١٣٧ "لا يسمح للأطفال بالاشتراك في الأعمال العدائية"

إن الأشخاص المسؤولين عن جريمة تجنيد الأطفال السوريين وتدريبهم في المعاهد العسكرية الروسية هم:

١- القائد الأعلى للجيش والقوات المسلحة في سورية بشار الأسد.

٢- وزير الدفاع السوري

٣- رئيس هيئة أركان الجيش والقوات المسلحة السورية.

٤- وزير الدفاع الروسي سيرغو شويغو

٥- رئيس هيئة أركان الجيش الروسي

٦- قائد القوات الروسية في سورية

٧- مدير الأكاديمية العسكرية الروسية

لقد ثبت بالأدلة العلنية القاطعة ارتكاب روسيا انتهاكات صارخة بحق الطفل والطفولة وإحاق الأطفال بالمؤسسات العسكرية الروسية مستغلين ضعف وقصر ملكاتهم العقلية والفكرية وعدم اكتمالها للاختيار الصحيح الذي يناسبهم ويؤسس لحياتهم المستقبلية مع علم تلك الجهات بصغر سنهم وإدراكهم غير المكتمل بعد وضعف إرادتهم أمام الإغراءات المقدمة لهم في ظل ظروفهم الحياتية الصعبة.

ثامناً: استهداف القوات الروسية للمواقع الأثرية وسرقة وتدمير الآثار السورية^{١٥٤}

الآثار القانونية والمسؤولية القانونية الناجمة عن المساس بهذه الآثار:

تعريف الآثار: عرف القانون الدولي الآثار التاريخية، بالممتلكات الثقافية ذات الأهمية لتراث الشعوب الثقافي، كالمباني المعمارية والفنية والتاريخية، وأماكن تراث ومباني تكتسب قيمة تاريخية، وأعمال معمارية ونحت وتصوير على المباني، وتكون ذات صفة أثرية، ونقوش وكهوف، ومجموعات لمعالم لها قيمة عالمية استثنائية بالتاريخ والفن والعلم، والتراث الثقافي والروحي للشعوب، وما تقررده كل دولة لاعتبارات دينية، لأهميتها للعلم والآثار أو ما قبل التاريخ أو الأدب أو الفن أو العلم، فتشمل " حفائر أثرية، واكتشافات أثرية لمواقع مضى عليها أكثر من مائة عام".

القانون السوري: نظم قانون الآثار رقم " ٢٢٢ " لعام ١٩٦٣ وتعديلاته ، أحكام الآثار من حيث تعريفها وطرق التنقيب عنها والحفاظ عليها والعقوبات على عمليات تهريب الآثار والتنقيب عنها أو تخريبها أو إتلافها أو الاتجار بها ، حيث اعتبرها جرائم جنائية الوصف ، يخضع مرتكبها لعقوبات رادعة وقاسية ، تتراوح ما بين " ٥ الى ٢٥ سنة " والغرامة ما بين " ٢٥٠٠٠ الى مليون ليرة سورية " .

القانون الدولي:

اعتبر القانون الدولي الممتلكات الثقافية بصفته ممتلكات مدنية محمية ، ويحظر استخدامها لأغراض عسكرية كما يحظر مهاجمتها عن قصد. وينبغي توخي الحيطة أثناء الهجوم والدفاع لتفادي تعريضها للخطر ويحظر نهبها. وإن أحكام القانون الدولي الخاصة بحماية الآثار والممتلكات الثقافية واجبة بهذه الصفة على جميع المتحاربين سواء كانوا ملتزمين بالبروتوكولين الإضافيين أم لا ، ومنها :

^{١٥٤} تم توثيقها من قبل هيئة القانونيين السوريين (رصد ومتابعة للآثار المحامي عبد الناصر حوشان) - وصفحات الدفاع الوطني في السقيلية - والدفاع الوطني في محردة التابع للنظام السوري - و موقع زمان الوصل - و موقع سيونتيك- وموقع عنبلدي عن تصريحات مدير متحف أرميتاج في مدينة سانت بطرسبرغ ميخائيل بيوتروفسكي. - وشهادة عالم الآثار السوري مصطفى أبو رضوان (الطائرات الروسية تدمر الآثار في مدينة حلب بشكل ممنهج) موقع الأناضول. - وموقع الشرق الأوسط في عددها ١٣٤٨٢ تاريخ أكتوبر ٢٠١٥

١- اتفاقية لاهاي المتعلقة بقوانين وأعراف الحرب البرية لعام " ١٩٠٧ " وملحقاتها ، والتي أقرّت مبدأ حصانة الممتلكات الثقافية، حتى في حالة الحصار أو القصف حيث أوجبت اتخاذ كافة التدابير اللازمة لتفادي الهجوم، على المباني المخصصة للعبادة والفنون والعلوم والأعمال الخيرية، والآثار التاريخية والمستشفيات " .

٢- نص المادة ٥٣ من البروتوكول الإضافي الأول لعام ١٩٧٧ الملحق باتفاقيات جنيف الأربع لعام ١٩٤٩ والتي حظرت : " ارتكاب أي من الأعمال العدائية الموجهة ضد الآثار التاريخية أو الأعمال الفنية أو أماكن العبادة التي تشكل التراث الثقافي أو الروحي للشعوب؛ واستخدام مثل هذه الممتلكات في دعم المجهود الحربي؛ واتخاذ مثل هذه الممتلكات محلاً للهجمات الانتقامية " .

٣- المادة ٣٣ من اتفاقية جنيف الرابعة التي تنص على حظر نهب الممتلكات المدنية، بما فيها الممتلكات الثقافية.

٤- المادة ١٦ من البروتوكول الثاني التي تنص على حظر ارتكاب أي عمل عدائي موجه ضد الممتلكات الثقافية واستخدامها لدعم المجهود الحربي.

٥- النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية اعتبر أن تعمد توجيه هجمات ضد المباني المخصصة للأغراض الدينية أو التعليمية أو الفنية أو العلمية أو الخيرية والآثار التاريخية جريمة حرب م ٨ من نظام روما الأساسي، سواء كانت الأعمال المرتكبة في النزاعات المسلحة الدولية وغير الدولية.

حماية الآثار في النزاعات المسلحة :

هناك ثلاث أنواع من الحماية أثناء النزاعات المسلحة وهي : " الحماية العامة والحماية الخاصة والحماية المعززة. فالحماية العامة توجب احترام الممتلكات الثقافية والامتناع عن أي عمل عدائي ضدها وكذلك تحريم أية سرقة أو نهب أو تبديد لهذه الممتلكات وعدم الاستيلاء على الممتلكات الثقافية المنقولة الكائنة في أراضي أي دولة، وكذلك الامتناع عن اتخاذ أية تدابير انتقامية تمس هذه الممتلكات ، والسماح للدولة الواقعة تحت " الاحتلال " أو الغزو ، أن تمارس حقها بحماية أثارها، وتأدية أعمالهم فيها دون تعطيل من الاحتلال أو القوات الغازية . كما تنص على ضرورة وضع شعار مميز على الممتلكات الثقافية لتسهيل التعرف عليها.

وخصص القانون الدولي الإنساني البروتوكول الأول التابع لاتفاقية لاهاي ١٩٥٤ لحماية الممتلكات الثقافية تحت الاحتلال، وأهم ما جاء في هذا البروتوكول تعهد دولة الاحتلال ومن باب أولى " الدول الغازية " ما يلي :

- منع تصدير الممتلكات الثقافية الموجودة على الأراضي المحتلة، واتخاذ الإجراءات اللازمة لمنع التصدير.
- حراسة الممتلكات في حال تم نقلها من الأراضي المحتلة.
- تسليم الممتلكات الثقافية عند انتهاء العمليات الحربية.
- عدم جواز احتجاز الممتلكات الثقافية بصفة تعويضات.
- اتخاذ، بقدر المستطاع، الإجراءات الوقائية العاجلة بالتعاون مع السلطات الوطنية لحماية الممتلكات الثقافية.

إن اتفاقية عام ١٩٥٤ تسند مسؤولية تنفيذ أحكامها إلى القوى الحامية المكلفة بحماية مصالح أطراف النزاع وإلى منظمة اليونسكو المواد ٢١، ٢٢ و ٢٣ من اتفاقية عام ١٩٥٤. فالاتفاقية لا تعهد بأي تفويض خاص إلى اللجنة الدولية للصليب الأحمر للسهر على احترام أحكامها. ولكن ما من شك أنه يتعين على اللجنة الدولية الإشراف على احترام المادة ٥٣ من البروتوكول الأول والمادة ١٦ من البروتوكول الثاني، كما يجب عليها السهر على احترام أية أحكام أخرى واردة في اتفاقيات جنيف أو البروتوكولين الإضافيين إليها.. بل وأبعد من ذلك، فإن الحركة الدولية للصليب الأحمر والهلل الأحمر يرمتها هي المعنية بحماية الممتلكات الثقافية لأنها معنية بكل ما يتعلق بحماية ضحايا الحرب. ولهذا السبب اعتمد مجلس المندوبين عام ٢٠٠١ قراراً هاماً حول هذا الموضوع مجلس المندوبين، جنيف، ١١-١٤ نوفمبر/ تشرين الثاني ٢٠٠٢، "

نصّت المادة " ٢٤ " من الاتفاقية على : "عدم جواز عقد اتفاق خاص من شأنه الحد من الحماية التي تكفلها هذه الاتفاقية للممتلكات الثقافية أو للموظفين المكلفين بحمايتها".

البروتوكول الثاني لعام ١٩٩٩ الملحق للاتفاقية :

- لا يجوز التذرع بالضرورات العسكرية القهرية للتخلي عن الالتزامات بحماية الآثار، مادام هناك احتمال أن تعرضها للتدمير أو للضرر .

- الامتناع عن اتخاذ قرار بشأن أي هجوم قد يتوقع تسببه في إلحاق أضرار عرضية مفرطة بممتلكات ثقافية محمية بموجب المادة ٤ من الاتفاقية، تتجاوز ما يتوقع أن يحققه ذلك الهجوم من ميزة عسكرية ملموسة ومباشرة
- يجب إبعاد الممتلكات الثقافية المنقولة عن جوار الأهداف العسكرية أو توفير حماية كافية لها في موقعها.
- يجب تجنب إقامة أهداف عسكرية على مقربة من ممتلكات ثقافية.
- يحرم ويمنع أي تصدير غير مشروع لممتلكات ثقافية وأي نقل غير مشروع لتلك الممتلكات أو نقل ملكيتها .
- تحرم وتمنع أي أعمال تنقيب عن الآثار.
- يمنع إجراء أي تغيير في الممتلكات الثقافية أو في أوجه استخدامها يقصد به إخفاء أو تدمير أي شواهد ثقافية أو تاريخية أو علمية .

مسؤولية الحفاظ على الآثار : لجنة حماية الممتلكات :

نصّت المادة " ٢٤ و ٢٥ " من البروتوكول الثاني : على وجوب " تشكيل لجنة لحماية الممتلكات الثقافية في حالة نزاع مسلح، تتألف من اثني عشر طرفاً ينتخبهم اجتماع الأطراف مهمتها " إعداد مبادئ توجيهية لتنفيذ هذا البروتوكول. ومنح الحماية المعززة للممتلكات الثقافية وتعليقها أو إلغاؤها وإنشاء قائمة بالممتلكات الثقافية المشمولة بحماية معززة، وتعهّد تلك القائمة وإذاعتها. ومراقبة تنفيذ هذا البروتوكول والإشراف عليه والعمل على تحديد الممتلكات الثقافية المشمولة بحماية معززة.

والنظر في التقارير التي يقدمها الأطراف والتعليق عليها والتماس الإيضاحات حسب الاقتضاء، وإعداد تقريرها بشأن تنفيذ هذا البروتوكول من أجل تقديمه إلى اجتماع الأطراف.

ممارسات قوات الغزو الروسي :

- ١- استيلاء الشركات الروسية على الممتلكات الثقافية والآثار السورية ، سواء عن طريق إعادة ترميم بعضها أو إعادة تصميم بعضها الآخر، أو بناء الكنائس والأديرة الجديدة كما لاحظنا ذلك في معلولا وصيدنايا وريف حماه " كنيسة أيا صوفيا في سقيلية وكنيسة الأربعين شهيد في محردة ، أو من خلال التنقيب عن الآثار من قبل البعثات الروسية دون

مشاركة السلطات السورية المختصة أو الحصول على ترخيص منها وبعبداً عن رقابة اليونسكو".

٢- إبعاد كل البعثات الأثرية الأجنبية من سورية وحلول الشركات الروسية محلها وسيطرتها على قطاع الآثار بعيداً عن الرقابة الدولية التي تفرضها اتفاقية حماية الممتلكات الثقافية لعام ١٩٥٤ وملحقاتها .

٣- - حذت السلطات الروسية حذو السلطات الإيرانية في شرعنة غزوها لسورية بحجة " المقامات والأضرحة الشيعية " ، من خلال ادعاء الروس أن هذا التدخل كان للحفاظ على الآثار السورية باعتبارها جزء من تراثهم وتاريخهم وهذا ما صرح به مدير متحف "أرميتاج" في مدينة سانت بطرسبرغ، ميخائيل بيوتروفسكي : "على الدول أن تتذكر أن الوصاية على الثقافة واجب وليست حقاً، ومن الواجب حماية تدمير وأديرة معلولا وأضرحة المسلمين في سوريا والعراق، وهذا ما تفعله روسيا اليوم، فتدمر بالنسبة لنا صورة رائعة، موازية لجمال مدينة سانت بطرسبرغ، إذ تظهر المدينة على أغلفة الكتب المدرسية الروسية، والعديد من الروس قد عمّدوا أبناءهم في الأديرة السورية إنه تراثنا أيضاً".

٤- تنفيذ مشاريع ممولة من "يونسكو" في قطاع الآثار وهي ثلاثة مشاريع بقيمة "90 ألف دولار أمريكي وهي : مشروع حماية سور دمشق والبنية العمرانية المجاورة للسوق في المنطقة الواقعة بين باب السلام وباب توما في مدينة دمشق القديمة. ومشروع التوثيق والتدخل الإنشائي الطارئ في قلعة "الحصن" وقلعة "صلاح الدين". خطة الإنعاش لمدينة بصرى القديمة " مع العلم أن هذه المناطق الأثرية تم استهدافها وتدميرها من قبل الطائرات الحربية الروسية أو البراميل المتفجرة أو راجمات الصواريخ التي تعمل تحت إمرتها. تم نقل أكثر من ستين قطعة أثرية من سورية الى متحف أرميتاج الروسي .

وأخرها ترميم قوس النصر في تدمر وكنائس حلب ومعلولا وبناء كنيسة آية صوفيا في السقيلية وتكليف قائد ميليشيا السقيلية وعضو اتحاد العالم المسيحي " نابل العبد الله " بذلك نكاية بالحكومة التركية بعد فتح مسجد أيا صوفيا في إسطنبول ، وبناء كنيسة الأربعين شهيد في محردة " نسبة لقتلى العصابات الروسية " وتكليف سيمون

الوكيل قائد ميليشيات شبيحة محردة بذلك، وهذه الكنيسة تقع على مقربة من مقام " أبي عبدة بن الجراح " في القرية التي تحمل اسمه المجاورة لقلعة شيزر.

الأهداف الحقيقية للاهتمام الروسي بالأثار:

- إضفاء الشرعية على الغزو الروسي لسورية أمام الجمهور الروسي والمجتمع الدولي.
- رسالة رمزية إلى العالم بتحسين صورتها الثقافية.
- الحصول على تمويل عمليات الترميم من المنظمات الدولية.
- التغطية على عمليات سرقة ونهب الآثار والكنوز السورية من قبل جنراتها ومرتقتها.

الشخصيات المسؤولة قانونياً:

- الرئيس الروسي فلاديمير بوتين بصفته القائد الأعلى للقوات المسلحة الروسية .
- ميخائيل ميشوستين رئيس الحكومة الروسية .
- دميتري ميدفيديف رئيس الحكومة الروسية السابق .
- سيرغي كوجوغيتوفيتش شويغو وزير الدفاع الروسي .
- الأميرال فيتشيسلاف سيتكين قائد القوات الروسية في سورية .
- الجنرال سيرغي سوروفيكين قائد القوات الروسية السابق في سورية
- العماد ديمتري غلوشينكوف و العماد أول كوزمينكو و العماد أندريه قادة القوى السهلية الروسية في سورية
- ميخائيل بيوتروفسكي مدير متحف "أرميتاج" في مدينة سانت بطرسبرغ .
- الكسي تشركيزوف رئيس اتحاد العالم المسيحي
- بنيامين بلانشارد رئيس منظمة SOS Chrétiens d'Orient
- اللواء زيد صالح القائد السابق للفيلق الخامس.
- اللواء ميلاد جديد قائد الفيلق الخامس .
- العميد سهيل حسن قائد الاستخبارات الجوية والقائد الميداني في الفيلق .
- العميد صالح عبد الله قائد عمليات الفيلق الخامس .
- عدوان مصطفى قائد ميليشيات الدفاع الوطني بحماه .
- صقر رستم وشقيقه ناصر رستم قائد الدفاع الوطني بحمص .

- أبو علي هرقل قائد القطاع الشرقي للدفاع الوطني في حمص .
- العميد الركن محمد أحمد مخلوف رئيس مكتب المعلومات في الأمانة العامة للدفاع الوطني.
- سيمون الوكيل قائد ميليشيات محردة .
- نابل العبد الله قائد ميليشيات سقيلية .
- فاضل ورده قائد ميليشيات السلمية .
- ايمن جابر قائد ميليشيا "صقور الصحراء" التي يقودها شقيقه محمد جابر.
- علي الشلبي قائد فوج "صقور الجبل" وباسل الأسمر قائد " فوج "الهادي" وعلي طه قائد فوج "طه" ، وحيدر النعسان قائد فوج "الطراميح. وباسل محمد قائد فوج "البواسل وأبو الحارث قائد فوج "الحوارث" ، وطلال الدقاق في مدينة حماه وباقي قادة الأفواج والميليشيات التابعة للفيلق الخامس الروسي .

المسؤولية القانونية للروس عن تدمير وإتلاف وسرقة والتنقيب عن هذه الآثار:

- ١- تم رصد وتوثيق تمركز قواتها أو ميليشياتها أو مرتزقة فاغرو والتي تعمل تحت إمرتها بالقرب من المناطق الأثرية وسنذكر بعضاً منها على سبيل المثال :
- تمركز ميليشيا نابل العبد الله والمجموعات الأخرى التي تعمل في قطاع الغاب في كل من الأماكن التالي " قلعة أفاميا المعروفة محلياً بـ " الحابوسه " وفي تل برهان الذي يقع في الجانب الجنوبي من آثار أفاميا وفي تل عثمان الذي يقع الى الشرق منها والذين لا يبعدان مسافة خط نظر أكثر من ٢٠٠ متر.
- تمركز ميليشيات سيمون الوكيل في محردة بالقرب من قلعة شيزر ومقام الصحابي الجليل " أبي عبيدة بن الجراح " وإقامة القوات الروسية مريض مدفعية وراجمات صواريخ في بناء ما يسمى قصر معروف الذي يعود للدكتور معروف رزوق " ، والذي يلاصق تقريبا قلعة شيزر من جهة الشرق .
- تمركزها في دير القديس مار جرجس في محردة والذي يقع على الجانب الغربي من مدينة محردة منذ العام ٢٠١٢.
- تمركز ميليشيات " فاضل ورده " في سلمية في قلعة شمسين .

٢- قامت شبحة النظام بالتنقيب في المواقع الأثرية التي تقع تحت سيطرتهم ونهبها وتهريبها إلى الخارج وبيعها، حيث ملئت متاحف إسرائيل وأمريكا وألمانيا وعددا من الدول العربية بالقطع الأثرية التي لا تقدر بثمن.

٣- تعرض متحف حلب الوطني ومتحف دير الزور لخسائر مادية، و لحقت بعض الأضرار بالمباني نتيجة القصف من قبل قوات النظام.

٤- أما واقع المباني الأثرية في مدينة حلب، لقد دمرت مئذنة الجامع الأموي في حلب الذي يعدّ واحداً من أهم الجوامع الأثرية في سورية، نتيجة لتعرضه للقصف من قبل "النظام"، وتعد المئذنة من أجمل المآذن الإسلامية في مدينة حلب القديمة المدرجة على لائحة التراث العالمي لليونسكو كما قامت الطائرات الروسية ومليشيات الفيلق الخامس التابع لروسيا باستهداف المواقع الأثرية في حلب فدمرتها بشكل فظيع نذكر منها:

"سوق النشابين العبي في حلب القديمة - سوق الصرماطيه - السوقة - سوق الخابية - ساحة الأملجي - ساحة الحطب - خان الصابون - جامع سوق العطارين - جامع الموازيني - جامع الثمانية - جامع بيت وكيل - المطبخ العجمي جانب القلعة - الفرافرة - المدرسة الأحمدية في حي الجلوم حلب القديمة - قصر بيت جنبلات - حارة الكيخيا.. ومناطق أثرية أخرى كثيرة"

٥- تعرضت بعض القلاع " قلعة أفاميا - قلعة الحصن - مدخل قلعة حلب وبرجها الشمالي - قلعة شيزر - قلعة الرحبة " للضرر وكذلك عدة مواقع من أثار تدمر بسبب القصف الروسي .

٦- روسيا لا تتمتع بوضع " الدولة الحامية " المنصوص عنه بالمادة " ٩ " من البروتوكول الثاني لعام ١٩٩٩ ، الذي يُخوّلها التدخل في حفظ أو حماية الآثار السورية ، لأنها طرف في نزاع داخلي بين شعب ونظام حكم استبدادي ، ولا تستند في وجودها على الأراضي السورية إلى أي مسوّغ أو نص قانوني دولي وبالتالي فكل ما تقوم بها يعتبر عملا من أعمال العدوان على الشعب والأرض السورية .

٧- لقد استخدمت القوات الغازية الروسية الطيران الحربي والبراميل المتفجرة في معركتها في تدمر مما تسبب بالحاق الضرر الأكبر بهذه الأثار .

٨- زجّت روسيا بمرتزقة " فاغنر " وميليشيات الفيلق الخامس والفرقة ٢٥ التابعة لها في منطقة تدمر والبادية وجعلتها ساحة حرب كونها تحوي أيضا حقول الغاز والفوسفات ". التي استولت عليه الشركات الروسية .

النتيجة : بناءً على ما سبق وبما أن السلطات الروسية هي المسؤولة عن أفراد قواتها المسلحة وعن مرتزقة فاغنر ، والميليشيات السورية التي تعمل تحت إمرتها، بموجب البروتوكول الثاني لاتفاقية لاهاي لعام ١٩٥٤ الخاص بحماية الممتلكات الثقافية في حالة نزاع مسلح. واستناداً الى مواد الفصل الرابع من البروتوكول الثاني لعام ١٩٩٩ الملحق باتفاقية حماية الممتلكات الثقافية أثناء النزاعات وبما أنه يعتبر جريمة حرب أي مساس أو استهداف أو تنقيب أو سرقة أو نهب أو نقل أي اثر من الآثار السورية، وانتهاكاً لأحكام اتفاقية لاهاي لعام ١٩٠٧ واتفاقيات جنيف الأربع والبروتوكولات الملحقة واتفاقية حماية الأملاك الثقافية لعام ١٩٥٤ ، وحيث ثبت بالدليل القاطع عدم احترام القوات الروسية قواعد القانون الدولي لحماية الممتلكات الثقافية حكومةً وأفراداً، مما يوجب على الحكومة الروسية إعادة الممتلكات الثقافية التي حصلت عليها أثناء النزاع المسلح والغزو وكذلك عليها دفع تعويض للدولة المتضررة. وقد ثبت ارتكاب قواتها الغازية والميليشيات التي تعمل تحت إمرتها و المخالفات والانتهاكات الجسيمة المعدّة في المادة ١٥ من البروتوكول الثاني لعام ١٩٩٩ الملحق باتفاقية ١٩٥٤.

إن ارتكاب هذه الانتهاكات أثناء النزاعات المسلحة ذات طابع دولي أو ذات طابع غير دولي تعتبر في القانون الدولي جرائم حرب، يتحمل الأفراد ورؤسائهم المسؤولية على ارتكابها، هذه المسؤولية مبنية على أساس اتفاقية ١٩٥٤ والبروتوكول الأول لاتفاقيات جنيف ١٩٧٧ والبروتوكول الثاني لاتفاقية لاهاي ١٩٩٩. وأهم الانتهاكات التي قامت بها القوات الروسية الغازية والميليشيات التابعة لها هي:

١- استهداف الممتلكات الثقافية المشمولة بحماية معززة بالهجوم، " القلاع - المتاحف - مدينة تدمر " وغيرها.

- ٢- استخدام ممتلكات ثقافية مشمولة بحماية معززة أو باستخدام جوارها المباشر في دعم العمل العسكري. "معسكرات" مرتزقة فاغنر والميليشيات التابعة للقيادة الروسية في كل من أفاميا وشميميس وتدمرو غيرها "
- ٣- إلحاق دمار واسع النطاق بممتلكات ثقافية محمية أو الاستيلاء عليها بموجب الاتفاقية ١٩٥٤ وبروتوكولها الثاني. " وهذا ما رأيناه من خلال قصف القلاع والمتاحف ونهبها ونقل محتوياتها الى أماكن أخرى.
- ٤- ارتكاب سرقة أو نهب أو اختلاس أو تخريب لممتلكات ثقافية محمية بموجب الاتفاقية، وهذا ما رأيناه من خلال صور قادة الميليشيات التابعة للقوات الروسية، ومن اعتراف مدير متحف " أرميتاج " الذي اعترف فيه بأنه تم نقل أكثر من ستين معلم أثري من سورية الى متحف الارميتاج في بطرسبورغ.

"بعض الصور التوثيقية لانتهاكات القوات الروسية بما يخص الآثار السورية"



اللواء زيد صالح قائد الفيلق الخامس – قائد القوى السهلية الروسية – اللواء رمضان
رمضان رئيس اللجنة الأمنية بحماه السابق – سيمون الوكيل – نابل العبد الله



رئيس اتحاد العالم المسيحي وفريق من أعضائه مع شبيحة نابل العبد الله في قلعة أفاamia



مرتزقة ميليشيا سيمون الوكيل التابعة للفيلق الخامس والقيادة الروسية ، في تدمر



مرتزق روسي في تدمر



دمار في بصرى الشام



نابل العبد الله في متحف أفاميا



مرتزة فاغري في تدمر وتظهر أن آثار الدمار بسبب القصف والاستهداف الصاروخي



الطائرات الروسية فوق آثار تدمر



عبد فروح قائد ميداني في ميليشيا نابل العبد الله مع المرتزقة الروس في مدينة إيبلا الأثرية ويظهر خلفهم حجم الأضرار بالآثار نتيجة القصف بالبراميل المتفجرة والطائرات الحربية و الصواريخ الروسية .



شبيحة الفيلق الخامس في متحف معرة النعمان



الإعلامي اللبناني المتطرف غسان الشامي – سيمون الوكيل نابل العبد الله في معرة النعمان



الجامع الأموي في حلب



قطع اثاره مسروقة من الأماكن الأثرية ومنقولة الى كنيسة الأربعين شهيد في محردة المحدثه في ٢٠٢١



سوق الصرماياتية حلب



سوق العبي حلب



سوق الأملجي حلب



سوق الخابية حلب القديمة



السوقة حلب القديمة



جامع سوق العطارين حلب



خان الصابون حلب القديمة



ساحة الحطب حلب القديمة



جامع بيت الوكيل حلب



المدرسة الأحمدية حلب القديمة



الفرافرة حلب القديمة



حارة الكيخيا حلب القديمة



قصر بيت جنبلاط حلب



المطبخ العجمي جانب قلعة

الفصل الثالث: عدم قانونية تصويت روسيا في مجلس الأمن ومؤسسات الأمم المتحدة بكل ما يخص القضية السورية^{١٥٥}

عدم قانونية تصويت روسيا الاتحادية في مجلس الأمن وسائر مؤسسات الأمم المتحدة عند مناقشة أي قرار يخص الجمهورية العربية السورية .

بناءً على ما تقدم أعلاه بات ثابتاً بشكل قطعي أن روسيا الاتحادية طرفاً أساسياً في النزاع الدائر في سورية بل هي المحرك والموجه الرئيسي فيه جملة وتفصيلاً. لذلك نبين الآتي:

نص ميثاق الأمم المتحدة في الفصل الخامس منه المادة ٢٧ الفقرة ٣ منها:
(في القرارات المتخذة تطبيقاً لأحكام الفصل السادس والفقرة ٣ من المادة ٥٢ يمتنع من كان طرفاً في النزاع عن التصويت) .
وتتحدث أحكام الفصل السادس عن قواعد حل النزاعات وخاصة موضوع الإخلال بالسلم والأمن الدولي وإن كل ما ناقشه مجلس الأمن ويناقشه من قرارات تخص سورية هو في الحقيقة وفق أحكام الفصل السادس لميثاق الأمم المتحدة .
وكذلك الفقرة ٣ من المادة ٥٢ من الفصل الثامن لميثاق الأمم المتحدة التي تنص :
(على مجلس الأمن أن يشجع على الاستكثار من الحل السلمي لهذه المنازعات المحلية بطريق هذه التنظيمات الإقليمية أو بواسطة تلك الوكالات الإقليمية بطلب من الدول التي يعينها الأمر أو بالإحالة عليها من جانب مجلس الأمن) هي محور أساسي في مناقشة الحل في سورية.

^{١٥٥} ميثاق الأمم المتحدة .. و هيئة القانونيين السوريين "وهي مجموعة من القضاة والمحامين يتابعون الملف القانوني السوري من توثيق للجرائم ومواكبة أي حدث قانوني طارئ وتحليله وصياغة مذكرات قانونية حول كل حدث"

بحث ودراسة لـ " Yehuda Z. Blum " بتاريخ ١٩ ديسمبر ١٩٩١ نيويورك تايمز

أقدمت روسيا على استخدام الفيتو المعطل لأكثر من ١٦ مرة

- ١- ٤ تشرين الأول ٢٠١١ (ضد مشروع قرار يفرض عقوبات على النظام السوري لاستخدامه العنف ضد الشعب السوري)
- ٢- ٤ شباط ٢٠١٢ (ضد مشروع قرار يحمل رأس النظام السوري مسؤولية قتل السوريين)
- ٣- ١٩ تموز ٢٠١٢ (ضد مشروع قرار يدين النظام السوري، ويهدف لوضع خطة انتقال سلمي للسلطة)
- ٤- ٢٢ أيار ٢٠١٤ (ضد مشروع قرار يحيل ملف النظام السوري إلى المحكمة الجنائية الدولية)
- ٥- ٨ تشرين الأول ٢٠١٦ (ضد مشروع قرار يدعو لوقف إطلاق النار في حلب)
- ٦- ٥ كانون الأول ٢٠١٦ (ضد مشروع قرار يطالب بهدنة لمدة سبعة أيام في حلب، وإنهاء القتال في أنحاء سورية)
- ٧- ٢٨ شباط ٢٠١٧ (ضد مشروع قرار يفرض عقوبات على النظام السوري لاستخدامه الأسلحة الكيميائية)
- ٨- ١٢ نيسان ٢٠١٧ (ضد مشروع قرار بشأن استخدام الأسلحة الكيميائية في سورية)
- ٩- ٢٤ تشرين الأول ٢٠١٧ (ضد مشروع قرار يدعو إلى تجديد تفويض آلية التحقيق الدولية المشتركة بشأن استخدام الأسلحة الكيميائية)
- ١٠- ١٦ تشرين الثاني ٢٠١٧ (ضد مشروع قرار يمدد مهمة الخبراء الدوليين الذين يحققون في استخدام الأسلحة الكيميائية في سورية)
- ١١- ١٧ تشرين الثاني ٢٠١٧ (ضد مشروع قرار لتمديد مهمة آلية التحقيق الدولية المشتركة بشأن استخدام الأسلحة الكيميائية في سورية)
- ١٢- ١٠ نيسان ٢٠١٨ (ضد مشروع قرار يدعو للتحقيق وتحديد من استخدم السلاح الكيميائي في مدينة دوما بريف دمشق بتاريخ ٧ / نيسان / ٢٠١٨)
- ١٣- ١٩ أيلول ٢٠١٩ (ضد مشروع قرار يدعو للوقف الفوري لإطلاق النار في إدلب)
- ١٤- ٢٠ كانون الأول ٢٠١٩ (ضد مشروع قرار لنقل المساعدات الإنسانية عبر الحدود من تركيا والعراق لملايين المدنيين السوريين)
- ١٥- ١٠ كانون الثاني ٢٠٢٠ ضد القرار لنقل المساعدات الإنسانية

١٦-٧ تموز ٢٠٢٠ ضد قرار نقل المساعدات الانسانية أيضا

علماً أنه لا يحق لروسيا التصويت قانوناً كونها طرف أساسي في النزاع في سورية وتمت مخالفة ميثاق الأمم المتحدة بشكل متكرر ولزمن طويل الأمر الذي ساهم في المزيد من القتل والدمار في سورية بسبب تعطيل كافة القرارات الصادرة عن مجلس الأمن والتي حددت طريق الحل السلمي للصراع السوري منها القرار ٢١١٨ والقرار ٢٢٥٤ والقرار ٢٢٠٩ وغيرها من القرارات ذات الصلة ، كما أنها عطلت ومنعت وقف إطلاق النار لأكثر من مرة كونها هي من تقوم بقتل المدنيين السوريين بطائراتها وصواريخ بارجاتها سيما في الغوطة الشرقية وإدلب وحماه وحلب وحمص ودرعا .

- كيف يمكن للمتهم والقاتل أن يكون حكماً بذات القضية المعروضة للنظر فيها .
- كيف يسمح لطرف في النزاع أن يتحكم في حياة من يصفهم إرهابيين جميعهم لمجرد أنهم قالوا لا لحاكم مستبد قاتل وطالبوا بحريتهم وكرامتهم ولديه قرار مسبق بحقهم .

خاتمة

أمام كل ما تم سرده آنفاً على الأمم المتحدة وجميعها العامة ومجلس الأمن الدولي :

١- تحمل مسؤوليتهم القانونية والأخلاقية ووضع حد لاستمرار روسيا الاتحادية في انتهاك ميثاق الأمم المتحدة والقرارات ذات الصلة وانتهاك القانون الإنساني الدولي واتفاقيات جنيف الأربعة وبروتوكولاتها المعدلة .

٢- عدم السماح لنظام روسيا الاتحادية بالتصويت على أي قرار يتعلق بالنزاع في سورية و الاستمرار بالعبث بالسلم والأمن الدولي وتهديد العالم .

سيما أن تشكيل مجلس الأمن من قبل الأمم المتحدة جاء ليكون العمل سريعاً وفعالاً ، وخاصة في أمر حفظ السلم والأمن الدولي ، وذلك بأن يكون مجلس الأمن نائياً عنهم في تحقيق ذلك .

وليس معطلاً لآليات حفظ السلم والأمن الدولي وعليه الالتزام بتوجيهات الجمعية العامة ولا يجوز تعطيلها بفيتو روسي مشارك في النزاع أصلاً ، الأمر الذي يعتبر انتهاكاً صارخاً لقواعد العدالة وللقواعد القانونية ذات الصلة بحل النزاعات وخاصة ميثاق الأمم المتحدة

ثبت مما سبق بالدليل القاطع أن التدخل الروسي في سورية هو غزو روسي يخفي في طياته احتلال أراض من سورية ، كما ثبت كذب الذرائع و الحجج الروسية حول تدخلها في الشأن السوري من أنها تدخلت لمحاربة الإرهاب ، بينما ظهرت أهدافها ونواياها الحقيقية في السيطرة على المنطقة انطلاقاً من سياستها الجديدة التي تقوم على تقاسم النفوذ في المنطقة مما يشكل انتهاكاً فاضحاً للقانون الدولي والعلاقات الدولية وتهديداً للسلم والأمن الدولي .

إن المجازر التي ارتكبتها القوات الروسية بحق الأبرياء في سورية تشكل جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية نصّت عليها معاهدات جنيف الأربع وملحقاتها والقانون الإنساني الدولي ونظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية .

وتعتبر انتهاكاً لمبادئ القانون الإنساني الدولي وقانون النزاعات المسلحة حيث جاء في إعلان سان بطرسبرغ لسنة ١٨٦٨م وفق قانون لاهاي :

(مبدأ التفرقة ما بين المدنيين والأهداف العسكرية حيث جاء فيه بأن المدنيين لا يمكن أن يكونوا عرضةً للهجوم العسكري ولا يمكن مهاجمة الأموال المدنية)

ومن المبادئ الأساسية لقانون جنيف (حصانة الذات البشرية بحيث لا تكون الحروب مبرراً للاعتداء على المدنيين الذين لا يشاركون بالحرب ويجب توفير الأمن والطمأنينة لهم) نصت المادة / 51 / من بروتوكول جنيف الإضافي لعام ١٩٤٩ (يتمتع السكان المدنيون والأشخاص المدنيون بحماية كاملة ضد الأخطاء الناجمة عن العمليات العسكرية) ونصت الفقرة الرابعة من المادة / 52 / (تحظر الهجمات العشوائية) وتعتبر هجمات عشوائية تلك التي لا توجه إلى عمل عسكري محدد.

إن ما تقدم عرضه هو نموذج عن جرائم القوات الروسية بحق المدنيين السوريين خارج نطاق القانون وهي جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية لا تسقط بالتقادم مهما امتد الزمن عليها وطال وهي مجرمة وفق القانون السوري الوطني ووفق القانون الدولي العام ونظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية.

إن أي عملية سلام أو تسوية لا بد لها من مقومات أساسية تقوم على ضرورة محاسبة المجرمين ومرتكبي جرائم الحرب وكما ورد في الفقرة التاسعة من مقدمة القرار ٢١٦٥ "وإذ يشدد على ضرورة إنهاء الإفلات من العقاب على انتهاكات القانون الإنساني الدولي وعلى ما يرتكب من انتهاكات القانون الإنساني الدولي وعلى ما يرتكب من انتهاكات وتجاوزات لحقوق الإنسان ويؤكد من جديد وجوب تقديم مرتكبي تلك الانتهاكات والتجاوزات أو المسؤولين عنها بصورة أخرى في سورية إلى العدالة"

القانون الدولي العرفي

القاعدة ١٤٩ "الدولة مسؤولة عن انتهاكات القانون الدولي الإنساني المنسوبة إليها والتي تشمل:

- أ- الانتهاكات المرتكبة من قبل أجهزتها، بما في ذلك قواتها المسلحة.
 - ب- الانتهاكات المرتكبة من قبل أشخاص أو كيانات فوضتها القيام بقدر من السلطة الحكومية.
 - ج- الانتهاكات المرتكبة من قبل أشخاص أو مجموعات تعمل في الواقع بناء على تعليماتها أو تحت إشرافها أو سيطرتها.
 - د- الانتهاكات المرتكبة من قبل أشخاص أو مجموعات خاصة تعترف بها وتبناها كإدارة تابعة لها.
- القاعدة ١٥٠ "تلتزم الدولة المسؤولة عن انتهاكات القانون الدولي الإنساني بالتعويض الكامل عن الخسائر أو الأذى الذي تسببت به الانتهاكات"

القاعدة ١٥٦ "الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي الإنساني تشكل جرائم حرب"
القاعدة ١٥٧ "للدول الحق في أن تخول محاكمها الوطنية صلاحية الاختصاص العالمي للنظر في
جرائم الحرب"

القاعدة ١٦٠ "لا يطبق قانون التقادم على جرائم الحرب"
القاعدة ١٦١ "تبذل الدول ما بوسعها لتتعاون، إلى الحد الممكن بعضها مع البعض لتسهيل
التحقيق في جرائم الحرب ومحاكمة المشتبه بهم"

لذلك وأمام كل ما تم توضيحه من وقائع وأدلة حول التدخل الروسي الغير شرعي:

١. يعتبر التدخل الروسي في سورية غزو مباشر يمهّد لاحتلال سورية وإصدار قرار دولي بإخراجها
من سورية .

٢- يجب وقف جميع أشكال القصف الجوي والبري والبحري الروسي فوراً على كافة الأراضي
السورية.

٣ - اعتبار الجرائم التي ارتكبتها روسيا في سورية وخاصة التهجير القسري والتغيير الديمغرافي
وقصف المنشآت المدنية والمدنيين جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية وإبادة جماعية بحق
الشعب السوري.

٤- يجب إحالة الملف الروسي في سورية برمته منذ بدء العمليات العسكرية الروسية في سورية
بتاريخ ٣٠ / ٩ / ٢٠١٥ وحتى تاريخه إلى المحكمة الجنائية الدولية ومنع روسيا من التصويت في
مجلس الأمن بأي قرار يخص الملف السوري لأنها طرف أساسي في القضية السورية.

٥- يجب إلزام الحكومة الروسية بالتعويضات المادية والمعنوية جراء ما ارتكبه من جرائم
موثقة في سورية.



PRO JUSTICE
— مع العدالة —



8 686548 584558